

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أمحمد بوقرة بومرداس
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير



قسم علوم تجارية
مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر
تخصص: مالية وتجارة دولية

الموضوع:

متطلبات تحول البنوك التقليدية مجال التمويل الاسلامي
دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية _وكالة بومرداس_

تحت إشراف الأستاذ:
بن حميدة هشام

من إعداد الطالبتين:
- بهلول لبنى
- سعيود مريم

دفعة جوان 2022



شكر و عرفان :

سَمِ اللّٰهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ «وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللّٰهِ َ عَلَيْهِ َتَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أَنِيبُ»
الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

الحمد لله الذي وفقنا وأعاننا على إتمام هذا العمل المتواضع
بالشكر الجزيل الى الأستاذ ~بن حميدة هشام~ الذي تفضل بالإشراف على
هذا البحث وخصص لنا وقتا من اجل اثناء هذا العمل وذلك بتقديمه لنا النصائح
القيمة والتوجيهات فجزاه الله كل خير فله منا فائق الاحترام والتقدير
كما لا يفوتني شكر السيد ~بودينة يوسف~ والسيد ~شعبون عبد الكريم~
مسؤول شباك الصيرفة الإسلامية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بوكالة بومرداس،
الذي فتح لنا المجال للتعرف عن قرب على عمله وأمدنا بالخيرات الميدانية.
ولا يفوتني توجيه الشكر والتقدير لكافة الاساتذة الكرام في كلية العلوم
الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس كل الاداريين
والعاملين في الجامعة خاصة ~حياة~ على حسن المعاملة وطيبتها
ونشكر من كان عوننا لنا في انجاز هذا العمل من قريب او من بعيد
ونسأل الله التوفيق والسداد

الإهداء

الى اليد الطاهرة التي ازلت من امامنا اشواك الطريق ورسمت المستقبل بخطوط
من الامل والثقة، الى الذي لا تقيه كلمات الشكر والعرفان الى مثالي الأعلى
وقدوتي في الحياة ~ابي الغالي~ اطل الله عمره.
الى ملاكي في الحياة الى معنى الحب والحنان الى من رضاها غايتي
وطموحي وسر وجودي امي الغالية.
الى جدي وعمي رحمهم الله واسكنهم الجنة. الى منبع الحنان جدتي العزيزة
فاطمة اطل الله في عمرها
الى اخي حبيبي الغالي ~ وليد ~ ادامك الله سندا لي.
الى من شجعني وكان سندي ورفيق دربي ~زوجي العزيز~
الى من شاركتني وتقاسمت معي هذا العمل وكانت وفيه سعيود مريم
الى خالتي العزيزة سعيدة امي الثانية ووهيبة حفظكم الله
الى بنت خالتي الصغيرة العزيزة ~فريال~ واخواتها سهام، وسيلة، واولادهم:
عزيز، ايمن، بدر الدين، أسامة، لطفي، اية والكتكوت انس وجواد وريان
الى من تقاسمت معي أحلى أيامي وافراحي اختي
وصديقة عمري ~هانئة~
الى صديقاتي الغاليات: منال، امينة
واحلام وكل من جمعتني بهم الدراسة.

لبنى

الاهداء

الحمد لله الذي وفقنا لهذا و لم نكن لنصل اليه لو لا فضل الله علينا اما بعد ،
اهدي عملي هذا الى اعلى ما في الوجود /بي وامي العزيزين حفظهما الله لي
بوعلام و عليلي فتحة
الاذان سهرًا و تعبًا على تعليمي في إتمام هذا العمل من قريب او من بعيد
الى اللذين قاسموني الدم و الرحم /خوتي محمد حليم مراد سيد علي و الى
زوجاتهم...

الى القلب النقي التي وهبها الله لي /ختي ليلى ..
ادام الله عليكم الصحة و العافية .

الى عصافير قلبي زياد عماد ايمن آدم

الى من أتمنى لقائها في الفردوس الأعلى /جدي جوهر رحمها الله
الى صديقتي ورفيقة دربي التي شجعتني و قاسمتني أصعب أيامي بو هراوة
شيماء

الى من بذلت الجهد في إتمام هذا العمل و شاطرتني البحث و تحلت بالوفاء
ببھلول لبنى

الى كل من تذوقت معهن اجمل اللحظات و تقاسمت معهن احدى الأعوام مريم
شيماء رانية رجاء اية فلة اميرة غلام الله

الى كل من جمعتني بهم مقاعد الدراسة و كانوا مثالا للوفاء و حسن المعاشرة ..
الى كل من وسعهم قلبي و لم تسعهم ورقتي الى كل هؤلاء أقولشكرا
و في الأخير ارجو من الله تعالى ان يجعل عملي هذا نفعا يستفيد منه جميع
الطلبة المقبلين على التخرج

مريم

بارك الله فيكم جميعا

المخلص

ملخص:

تناولنا في هذه الدراسة موضوع تحول البنوك التقليدية للعمل وفق احكام الشريعة الإسلامية، وذلك عن طريق دراسة اهم المتطلبات الضرورية لعملية التحول والاثار الناجمة عليها، بالإضافة الى اهم العراقيل التي واجهتها.

وتم الاعتماد في التحليل على بيانات تم الحصول عليها من بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بومرداس.

وتوصلت نتائج الدراسة الحالية الى التعرف على اهم صيغ التمويل الإسلامية التي تطبقها ومن أهمها: المضاربة، المرابحة والمشاركة والتي تختلف عن صيغ تمويل البنوك التقليدية.

وبناء على ما تم تحقيقه في الدراسة الحالية توضح لنا مدى الحاجة الى البنوك الإسلامية، حيث انها مكنت المسلمين من تلبية جميع احتياجات من الخدمات وتسهيل الحصول على قروض وطرق جديدة لتمويل المشاريع بدون فائدة ربوية وبقيم إسلامية.

الكلمات المفتاحية: البنوك التقليدية، البنوك الإسلامية، التحول، صيغ التمويل الإسلامية، أحكام الشريعة الإسلامية.

Summary:

In this study, we dealt with the issue of the transformation of traditional banks to operate in accordance with the provisions of Islamic Sharia, by studying the most important requirements necessary for the transformation process and the resultion effects on it .in addition to the most important obstacles encountere The analysis was based on data obtained from the bank of Agriculture and Rural Development Agency.

The results of the current study came to identifying the most important Islamic financing formulas that it applies. The moste important of tham are speculation, murabaha and participational, which differ from traditional banking financing method

Based on what has been achieved in the extent of the need for islamic bankes, as they have enabled muslims to meet all needs of service, facilitate obtaining loans, and new ways of financing projects without interest and islamic values
Keywords conventional banks, islamic banks, fate, islamic financing formulas, islamic sharia provision.



فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
كلمة شكر	-
الاهداء	-
الملخص	-
فهرس المحتويات	I
قائمة الاشكال	IV
قائمة الجداول	V
قائمة الملاحق	VI
مقدمة	أ-و
الفصل الأول: عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية	
تمهيد	9
المبحث الأول: ماهية البنوك التقليدية	10
المطلب الأول: نشأة ومفهوم البنوك التقليدية	10
المطلب الثاني: أنواع البنوك التقليدية	13
المطلب الثالث: اهداف البنوك التقليدية	16
المبحث الثاني: ماهية البنوك الاسلامية	18
المطلب الأول: نشأة ومفهوم البنوك الاسلامية	18
المطلب الثاني: خصائص البنوك الإسلامية	21
المطلب الثالث: اهداف البنوك الإسلامية	22
المبحث الثالث: مصادر الأموال في البنوك الإسلامية وصيغ تمويلها	27
المطلب الأول: مصادر الأموال الداخلية في البنوك الاسلامية	27
المطلب الثاني: مصادر الأموال الخارجية في البنوك الاسلامية	29
المطلب الثالث: صيغ التمويل في البنوك الاسلامية	31
خلاصة الفصل الاول	47
الفصل الثاني: العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية واثار التحول نحو التمويل	

	الإسلامي
52	تمهيد
53	المبحث الأول: العلاقة بين البنوك الإسلامية بالبنك المركزي والبنوك التقليدية
53	المطلب الأول: العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنك المركزي
54	المطلب الثاني: العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية
55	المطلب الثالث: اهم الفروقات بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية
60	المبحث الثاني: ماهية التحول للعمل المصرفي الإسلامي
60	المطلب الأول: مفهوم التحول واشكاله
62	المطلب الثاني: دوافع ومداخل عملية التحول
67	المطلب الثالث: متطلبات ومحاور عملية التحول
74	المبحث الثالث: معوقات وتحديات البنوك الإسلامية
74	المطلب الأول: المعوقات التي تواجه البنوك الإسلامية
78	المطلب الثاني: تحديات البنوك الإسلامية
80	المطلب الثالث: الاثار المترتبة عن عملية التحول
83	خلاصة الفصل الثاني
	الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لتقديم قرض التحدي والتمويل بأسلوب المراجعة
85	تمهيد
86	المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية
86	المطلب الأول: ماهية بنك الفلاحة والتنمية الريفية
87	المطلب الثاني: دور ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية
92	المطلب الثالث: تقديم وكالة بومرداس (623)
95	المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي
95	المطلب الأول: تقديم طلب قرض التحدي
97	المطلب الثاني: دراسة طلب قرض التحدي
98	المطلب الثالث: مراحل تسيير قرض التحدي
99	المبحث الثالث: دراسة حالة لأسلوب المراجعة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية
99	المطلب الأول: تقديم ملف لتمويل شاحنة بأسلوب المراجعة
100	المطلب الثاني: وثائق ومعايير دراسة ملف تمويل شاحنة
101	المطلب الثالث: مراحل عملية تمويل لشراء شاحنة
105	خلاصة الفصل الثالث

107	خاتمة
107	قائمة المراجع
120	الملاحق

فهرس الاشكال

الصفحة	العنوان
13	شكل (01) مفهوم البنك كوسيط مالي
23	شكل (02) الابعاد الاستثمارية للبنوك الاسلامية
26	شكل (03) اهداف المصرف الإسلامي
62	شكل (04) اشكال تحول المصارف التقليدية الى مصارف إسلامية

فهرس الجداول

الصفحة	العنوان
58	جدول(01) اهم الفوارق بين البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية
99	جدول(02) مميزات المراجعة لوسائل النقل
104	جدول(03) جدول اهتلاك الشاحنة

قائمة الملاحق

الصفحة	الملاحق
120	الملحق (01) طلب قرض التحدي
121	ملحق (02) فاتورة اولية
123	ملحق (03) وصل استلام
124	ملحق (04) رخصة تمويل
125	ملحق (05) اتفاقية القرض
132	ملحق (06) جدول اهتلاك القرض
133	ملحق (07) طلب شراء شاحنة
134	ملحق (08) فاتورة اولية
135	ملحق (09) الوعد بالشراء
136	ملحق (10) fiche synthèse de l'étude

المقدمة

المقدمة العامة

يتميز النظام المصرفي بكونه العصب الحساس للحياة الاقتصادية فهو يعتبر من الركائز الأساسية التي لا يمكن الاستغناء عنها في الوقت الحاضر. فكل دولة لها نظاما مصرفيا خاصا بها ويختلف عن الأنظمة المطبقة في الدول الأخرى.

فالبنوك تمثل دائرة تتفرع من خلالها مختلف مجالات النشاط الاقتصادي إذ لا يمكن إنكار الدور الإيجابي الذي تلعبه في الخدمات والتمويل والاستثمار في مختلف الأنشطة المالية والاقتصادية والاجتماعية وذلك بكونها وسيطا ماليا تعمل على جذب الأموال من الأفراد والمؤسسات أصحاب الفرائض وتوجيهها لأصحاب العجز.

وتعتبر البنوك التقليدية رائدة في المجال المصرفي نظرا لخبرتها وتجربتها الطويلة، إلا أن معظم معاملاتها تقوم على أساس التعامل بالرّبا المحرّم شرعا. فمن هنا أدرك المفكرين والعلماء بضرورة تبني نظام مالي إسلامي خال من شبهات الرّبا وفوائده. فبرزت فكرة البنوك الإسلامية القائمة على مبدأ الشريعة الإسلامية والابتعاد عن الفوائد اخذا وعطاءً

لتعرف بعدها انتشارا واسعا شمل مختلف أنحاء العالم ولم يقتصر فقط على العالم الإسلامي، فبعد ظهور الأزمة المالية العالمية برزت البنوك الإسلامية كمؤسسات مالية داعمة للاستقرار المالي وهذا بسبب توافق عملها مع أحكام الشريعة الإسلامية، لتحظى باهتمام العديد من دول العالم بتمويلها الإسلامي. الذي أصبح يكتسب أهمية بالغة سواء على المستويين الغربي والعربي وهذا بالرغم من حداثة تجربتها، ما دفع بالبنوك التقليدية إلى اللجوء لتبني نظام العمل المصرفي الإسلامي سواء بالتحويل الكلي أو من خلال فتح فروع أو نوافذ إسلامية من أجل مواكبة الخدمات التي تقدمها المصارف الإسلامية واستقطاب أكبر عدد من المتعاملين.

إشكالية البحث

استنادا الى ما سبق عرضه تتجلى معالم هذا البحث في التساؤل الرئيسي الاتي:

فيما تكمن متطلبات تحول البنوك التقليدية إلى البنوك الإسلامية؟

تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية يبدأ بصيغ التمويل المطروحة في الشبائيك المصرفية الإسلامية

الأسئلة الفرعية: لفهم هذه الإشكالية وتوضيح ابعادها، تم تجزئتها إلى أسئلة فرعية تتمحور حول:

- ما هو مفهوم البنوك الإسلامية وفيما تكمن خصائصها؟
- فيما تتمثل أشكال تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية؟

المقدمة العامة

- ماهي أبرز صيغ التمويل المعتمدة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR؟

• الفرضيات:

للإجابة عن الأسئلة المطروحة بطريقة علمية استندت الدراسة على الفرضيات التالية:

- البنوك الإسلامية هي مؤسسات ميزتها الأساسية هي تحريم الربا وعدم التعامل به
- تتمثل أشكال التحول في التحول الجزئي والتحول الكلي
- من أبرز صيغ التمويل المعتمدة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية المضاربة.

• أسباب اختيار الموضوع:

يرجع سبب اختيارنا لهذا الموضوع إلى جملة من الدوافع يمكن أن نوجزها في:

- ميول الطالبتين حول المواضيع المتعلقة بالنظام المالي الإسلامي.
- البنوك الإسلامية من المواضيع قليلة الأطراف عليها والتركيز فقط على البنوك الربوية
- الرغبة في التعمق أكثر في الموضوع والاستفادة منه في الحياة العلمية والعملية
- بعد موضوع التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي من المواضيع الهامة في المجال البنكي في الوقت الحالي
- تثمين المكتسبات والمعارف العلمية الذاتية بكل ما يتعلق بالبنوك الإسلامية

الهدف العام:

هدفت هذه الدراسة الى التعرف على عملية تحول البنوك التقليدية الى بنوك إسلامية وتبيان اهمم الصيغ التمويلية المعتمدة في البنوك الإسلامية.

أهداف البحث:

إن الهدف من اختيار الموضوع هو التوصل لإجابة على الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية المنبثقة عنها ومعرفة مدى صحة الفرضيات التي فرضناها، بالإضافة إلى أهداف أخرى منها:

- دراسة ظاهرة تحول البنوك التقليدية الى البنوك الاسلامية
- التعرف على اشكال التحول نحو التمويل الإسلامي وإبراز اهم متطلباته
- التعرف على مختلف صيغ التمويل الإسلامي المعتمدة في البنوك الاسلامية

المقدمة العامة

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في القيمة البحثية والإضافة العلمية التي يقدمها والمتمثلة في إيجاد صيغة للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا، وذلك من خلال التحول من البنوك التقليدية الى البنوك الاسلامية وتبني النظام المالي الملتزم بالأحكام الشرعية وبديلا للنظام التقليدي الذي يقوم على أسعار الفائدة المحرمة شرعا.

حدود البحث

تم انجاز هذا البحث ضمن الحدود التالية:

• الحدود الموضوعية

تحدد موضوع الدراسة في المواضيع النظرية والتطبيقية لموضوع متطلبات تحول البنوك التقليدية مجال التمويل الإسلامي.

• الحدود الزمانية

تم اجراء الدراسة خلال الفترة ما بين شهر فيفري وشهر جوان 2022

• الحدود المكانية

تم اجراء هذه الدراسة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بومرداس(623)

الدراسات السابقة:

- دراسة سعود محمد عبد الله الربيعة 1989 "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"

حيث تتناول الدراسة أسباب التحول إلى مصرف إسلامي، ومقتضياته الاقتصادية والإدارية، والمحاسبية والشرعية، وكذا عرض لحظة التحول وتقويم التجربة وآثارها والتي توصل اليها الباحث من خلالها إلى عدة نتائج نذكر منها:

- استحداث وظيفة هيئة الرقابة الشرعية في الهيكل التنظيمي للمصرف المحول هو أمر في غاية الأهمية
- إعادة صياغة خطة التحول في جداول زمنية يكفل إجراءات التحول بدقة وبأقل أخطاء
- أن أسلوب التحول المرحلي هو أفضل أسلوب لتحويل مصرف ربوي إلى مصرف إسلامي
- أن خطة التحول يستغرق تنفيذها حسب الجدولة الزمنية يستغرق سبعمائة يوم.

- دراسة عائشة الشراوي المالقي (2000): "البنوك الإسلامية. التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق"

تضمنت دراسة الباحثة واقع تأسيس البنوك الإسلامية في الدول وقامت بتقسيمها إلى فرعين، اختصت الأولى بتأسيس البنوك الإسلامية في الدول التي تعرف ازدواجية في النظام البنكي لدولة إسلامية كمصر والأردن وتركيا والإمارات والبحرين وتونس وماليزيا وموريتانيا وقطر، ودول غير إسلامية كسويسرا والدنمارك وبريطانيا ولوكسمبورغ وقبرص وبعض الدول الآسيوية، والمجموعة الثانية تلك الدول التي اسلمت نظامها المصرفي والمالي وتظم السودان وباكستان وإيران، واستعرضت في هذه الأخيرة تجاربها في مراحل تحويل النظام المصرفي التقليدي إلى نظام إسلامي والإجراءات المتخذة، مشيرة إلى أن السودان تصف لدى البعض في المجموعة ذات الازدواجية المصرفية، إلا أنه ونظرا لحركة الأسلمة التي عرفتتها الدولة على المستوى القانوني اعتبرتها ضمن المجموعة الثانية لفعالية العمل المصرفي الإسلامي فيها في إطار متكامل.

- دراسة الغريب ناصر (2001) "أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل"

تضمنت الدراسة مداخل التحول إلى المصرفية الإسلامية والتي استعرضها الباحث في خمس أشكال هي التحويل الكامل للنظام المصرفي الإسلامي، وتحويل بنك قائم للتعامل المصرفي الإسلامي، وإنشاء بنك إسلامي جديد، وفروع المعاملات الإسلامية، ونوافذ وأوعية مصرفية إسلامية، واختص بتوضيح شكل فروع المعاملات الإسلامية من حيث محددات إسلامية الفرع، وإدارة السيولة الأولى لتأسيسه، وقياس وتوزيع النتائج.

- دراسة عبد الرحمان يسرى أحمد (2004) "قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل"

تضمنت الدراسة قضية البنوك التقليدية والتحول إلى الالتزامات بالشريعة الإسلامية من حيث أصوب منهج التحول، وآليات ومراحل التحول المصرفي الذي يتضمن مرحلة تمهيدية تبدأ بالدعوة، ووسيلة لتكثيف الدعوة، وثالثة يتحقق فيها التحول إما تلقائيا من داخلها نتيجة للضغط التنافسي المتزايدة من قبل البنوك الإسلامية، أو عن طريق تملك بعضها كليا أو جزئيا، وتناول الباحث دراسة المشكلات الخاصة بالتحويل والمعالجات المتحملة لها.

- دراسة مصطفى إبراهيم محمد مصطفى (2006) "تقويم ظاهرة تحول البنوك التقليدية - للمصرفية الإسلامية-دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية"

حيث تناولت أنواع واشكال التحول من العمل المصرفي التقليدي إلى الإسلامي، والآثار والعقبات التي تواجه البنوك التقليدية في تحولها.

ورأى الاقتصاديين والفقهاء الشرعيين في الظاهرة، واقتضت بدراسة تجارب بعض البنوك التقليدية السعودية من التحول للمصرفية الإسلامية، وتوصل الباحث إلى النتائج التالية:

- إثراء الفكر المصرفي الإسلامي لدى العاملين والمتعاملين والمجتمع، وفقه والمعاملات لدى الفقهاء
- إذا كان روح المنافسة بين الفروع والوحدات الإسلامية في البنوك وبين المصارف الإسلامية
- تطوير وابتكار العديد من المنتجات المصرفية الإسلامية لم تكن موجودة لدى المصارف الإسلامية
- تجاوب الأجهزة الرقابية مع هذه القاصرة ودعمها بالعديد من الوسائل

• دراسة صادق راشد الشمري (2008) "أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية"

تضمنت الدراسة إجراءات تحول المصرف التقليدي إلى الصيرفة الإسلامية من حيث خطوات التحول والإجراءات الفنية، واستعرض في جدول تحول المعاملات التقليدية إلى معاملات إسلامية من جانب الودائع، والقروض، وبنود أخرى كما تناول الباحث كيفية توزيع الرباع عند التحول إلى المصرف الفنية، واستعرض في جدول تحول المعاملات التقليدية إلى معاملات إسلامية من جانب الودائع، والقروض، وبنود أخرى كما تناول الباحث كيفية توزيع الأرباح عند التحول إلى مصرف إسلامي من خلال أمثلة تطبيقية.

• رسالة دكتوراه (العطيات، 2008) بعنوان " تحول المصارف التقليدية للعمل وفق احكام الشريعة الإسلامية"

اذ كان هدف هذه الدراسة هو التعرف على اهم العوامل المؤثرة في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق احكام الشريعة الإسلامية، وقد توصلت الرسالة الى ان الواجب الشرعي يقتضي التحول الى احكام الشريعة الإسلامية وأوصى باتباع أسلوب التدرج واعتبر نجاح البنوك الإسلامية عموما من أكثر متغيرات الدراسة تأثيرا في إمكانية التحول في البنوك التقليدية الجزائرية.

المنهج المتبع:

من اجل الالمام بموضوع بحثنا اعتمدنا في الجانب النظري على المنهج الوصفي كأسلوب مناسب لوصف البنوك التقليدية والإسلامية وعملية التحول وذلك بالاعتماد على المراجع والأبحاث العلمية النظرية اما الجانب التطبيقي فقد تم الاعتماد على المنهج التحليلي.

أدوات البحث:

1. الاعتماد على عدة مراجع: كتب، اطروحات ومذكرات، مجلات....

2. الاقتراب من وكالة بومرداس (623) وإجراء مقابلة شفوية لجمع المعلومات مع مصلحة القروض وشباك الصيرفة الإسلامية.

صعوبات الدراسة:

- نقص الدراسات التي تناولت موضوع بنك بدر.
- صعوبة الحصول على معلومات الكافية من بنك الفلاحة والتنمية الريفية حول التمويل الإسلامي لأنه جديد في هذا المجال.
- قلة المراجع والدراسات السابقة حول الموضوع على مستوى الجامعة.

هيكل البحث:

للإجابة على الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية المطروحة واختيار الفرضيات قمنا بتقسيم البحث الى فصلين نظري وفصل تطبيقي بحيث تناول كل فصل ما يلي:

• **الفصل الأول:** تحت عنوان عموميات حول البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية تم تقسيمه الى ثلاثة مباحث: خصص المبحث الأول الى ماهية البنوك التقليدية، اما المبحث الثاني فكان حول ماهية البنوك الإسلامية فيما خصص المبحث الثالث الى موارد الأموال في البنوك الإسلامية وصيغ تمويلها.

• **في حين جاء الفصل الثاني:** تحت عنوان العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول نحو التمويل الإسلامي، حيث تم تقسيمه الى ثلاثة مباحث خصص المبحث الأول للعلاقة بين البنوك الإسلامية بالبنك المركزي والبنوك التقليدية والمبحث الثاني جاء ليوضح تحول البنوك التقليدية نحو سبل التمويل اللاربوي، في حين جاء المبحث الثالث بعنوان تحديات واثار التحول نحو البنوك الإسلامية.

• **اما الفصل الثالث:** جاء بعنوان دراسة تطبيقية لتقديم قرض التحدي و التمويل بأسلوب المرافحة الفلاحة وقسم الى ثلاثة مباحث، جاء المبحث الأول بتقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية، اما المبحث الثاني فكان دراسة تطبيقية لتقديم قرض التحدي، بينما المبحث الثالث كان دراسة حالة لأسلوب المرافحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

الفصل الأول: عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية

تمهيد:

يتكون النظام المصرفي في أي دولة من مجموعة من أنواع البنوك الناشطة على الساحة الوطنية والاقتصادية لمختلف المجتمعات ككل فهو يمثل سريان الحياة التي تتحرك من خلاله دواليب الاقتصاد بما يؤديه من الوظائف المختلفة التي تساهم في تنشيط الدورة المالية. فكل بنك طريقة مميزة في المعاملات مع الأعوان الاقتصادية، بحيث ان البنوك التقليدية تمارس الوساطة المالية أي قبول الودائع من العملاء ومنح القروض مقابل فائدة، أما البنوك الإسلامية فتقدم تمويلات تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية وبعيدة عن الربا.

ومن خلال هذا الفصل سوف نعطي فكرة عامة حول البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية من خلال نشأتها ومفهومها وخصائصها وأهدافها والفرق بينهم.

وهذا بدراسة المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية البنوك التقليدية

المبحث الثاني: ماهية البنوك الإسلامية

المبحث الثالث: موارد الأموال في البنوك الإسلامية وصيغ تمويلها

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

المبحث الأول: ماهية البنوك التقليدية

تعد البنوك التقليدية من المؤسسات المصرفية الهامة التي تؤدي دورا استراتيجيا في تحقيق التنمية من خلال تجميع الموارد المالية واستخدامها في مجالات استثمارية متنوعة بما يحسن من كفاءتها، ويعزز من مكانتها في السوق المصرفية بالإضافة إلى تسهيل مختلف المعاملات التي تتم بين الأفراد ومؤسسات المجتمع.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم البنوك التقليدية

سننتظر في هذا الفصل إلى نشأة ومفهوم البنوك التقليدية

أولا: نشأة البنوك التقليدية

ترجع نشأة البنوك التقليدية الحديثة إلى بدايات عصر النهضة الأوروبية في مدن شمال إيطاليا التي كانت قد شهدت حركة تجارية واقتصادية نشطة أواخر العصور الوسطى وظهور نظام الإقطاع، وتراكم الثروات لدى الأغنياء، حيث أدت بوادر الازدهار التجاري والصناعي الكبيرين هناك إلى انتشار خليط متعدد من العملات النقدية المعدنية، وكان مصدر هذا التنوع هو دول أوروبا المجاورة التي كانت تشهد بداية عصر الازدهار التجاري والصناعي أيضا، وتستخدم موانئ إيطاليا في تنفيذ عمليات الاستيراد والتصدير، الأمر الذي دعا الصيارفة وصائغي الذهب للمتاجرة في النقود وقبول الودائع، والقيام بأعمال صرف العملات لإتمام عمليات التبادل التجاري.¹

ولم يكتفي الصيارفة بقبول الودائع فقط، فقد عملوا في بداية الأمر على استثمار أموالهم الخاصة بإقراضها للغير بفائدة، ثم إقراض أموال المودعين بعد أن لاحظوا بالتجربة أن مقداراً من المال (90 من المدخرات) يظل مجمداً دون سحب، مما حقق لهم أرباحاً طائلة.²

¹ محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية _ الأساس الفكري والممارسات الواقعية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع دراسة تطبيقية على المصارف العاملة بمملكة البحرين العربية، مصراته، ليبيا، منشورات جامعة 7 أكتوبر، الإدارة العامة للمكتبات والمطبوعات والنشر، الطبعة الأولى، 2010، ص 66.

² مطهري كمال، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري)، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة وهران، 2011-2012 ص 03.

ومع اتساع النشاط التجاري أصبح التجار وأصحاب المصانع في حاجة لمبالغ كبيرة من الأموال لتمويل نشاطاتهم، وفي ذلك الوقت ظهرت أولى المحاولات لتأسيس أول مصرف مرخص في أوروبا، وذلك بإنشاء (بنك البندقية) عام 1157 م في مدينة البندقية بإيطاليا. والذي يشير المؤرخون إلا أنه أول مؤسسة أطلق عليها اسم (بنك).¹

ومع بداية القرن الثامن عشر اخذ عدد البنوك يزداد تدريجيا وكانت اغلبها مؤسسات مالية يملكها أفراد وعائلات، خاصة بعد ازدهار الثورة الصناعية التي لعبت دورا هاما في توسيع قاعدة الأعمال المصرفية ونمو البنوك، وزيادة إعدادها، والتي أقامت لها فروعاً ما سمح بتنوع أشكالها وتقديمات لخدمات واسعة لعدد من القطاعات الاقتصادية، ومن أقدم البنوك التجارية "بنك برشلونة" الذي تأسس عام 1401 و "بنك فينيسيا" في البندقية عام 1587، ثم "بنك أمستردام" في هولندا عام 1609، وبنك إنكلترا " عام 1694، ثم "بنك إسكتلندا" عام 1695، ومن أقدم البنوك التجارية العاملة إلى الآن " بنك باركليز" الذي انشأ عام 1762.

وفي مرحلة لاحقة نشأت البنوك المركزية، ويعتبر " بنك الريكسبنك" أقدم بنك مركزي في السويد انشأ عام 1668، ثم "بنك إنجلترا المركزي" عام 1694، و"بنك الدنمارك" عام 1818، و"بنك بلجيكا الوطني" عام 1850، وفي الولايات المتحدة الأمريكية عام 1913 والذي يتكون من (12) بنكا فدراليا.

أما في الدول العربية نجد من أقدم البنوك المركزية "بنك الأهلي المصري" الذي انشأ عام 1898 برأسمال قدره مليون جنيه إسترليني، ومن ثم توالى إنشاء وانتشار البنوك بصورتها الحديثة في باقي الدول العربية والتي كانت بمثابة تقليدية للبنوك الغربية.²

ثانيا: مفهوم البنوك التقليدية

البنوك التقليدية وتسمى أيضا "بنوك الودائع" هي عبارة عن مؤسسات مالية ائتمانية غير متخصصة تقوم أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد اجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان القصير الأجل، وبذلك "لا تعتبر بنوك تجارية ان لم تقم بوظيفة قبول الودائع القابلة للسحب لدى

¹ محمد الطاهر الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص 66_67.

² فريدة معارفي، استراتيجية تحول البنوك التقليدية الى بنوك إسلامية -دراسة استشرافية للعمل المصرفي في الجزائر، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقد وتمويل، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014/2015، ص 4_5.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

الطلب من المؤسسات الائتمانية أو ما ينحصر نشاطه الأساسي في عملية الائتمان في الأجل القصير كبنوك الادخار وبنوك الرهن العقاري.¹

ويعرف البنك التقليدي بأنه مؤسسة مالية، وظيفتها الرئيسية تجميع الأموال من أصحابها في شكل ودائع جارية وقروض بفائدة محددة ابتداء من إعادة إقراضها لمن يطلبها بفائدة أكبر، ويريح البنك الفرق بين الفائدتين، كما يقدم الخدمات المصرفية المرتبطة بعمليات الاقتراض والإقراض.²

وتعرف أيضا أنها: هي نوع من أنواع المؤسسات المالية يتمثل نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان، فهي تعتبر وسيط بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة، وبين أولئك الذين يحتاجون إلى تلك الأموال.³

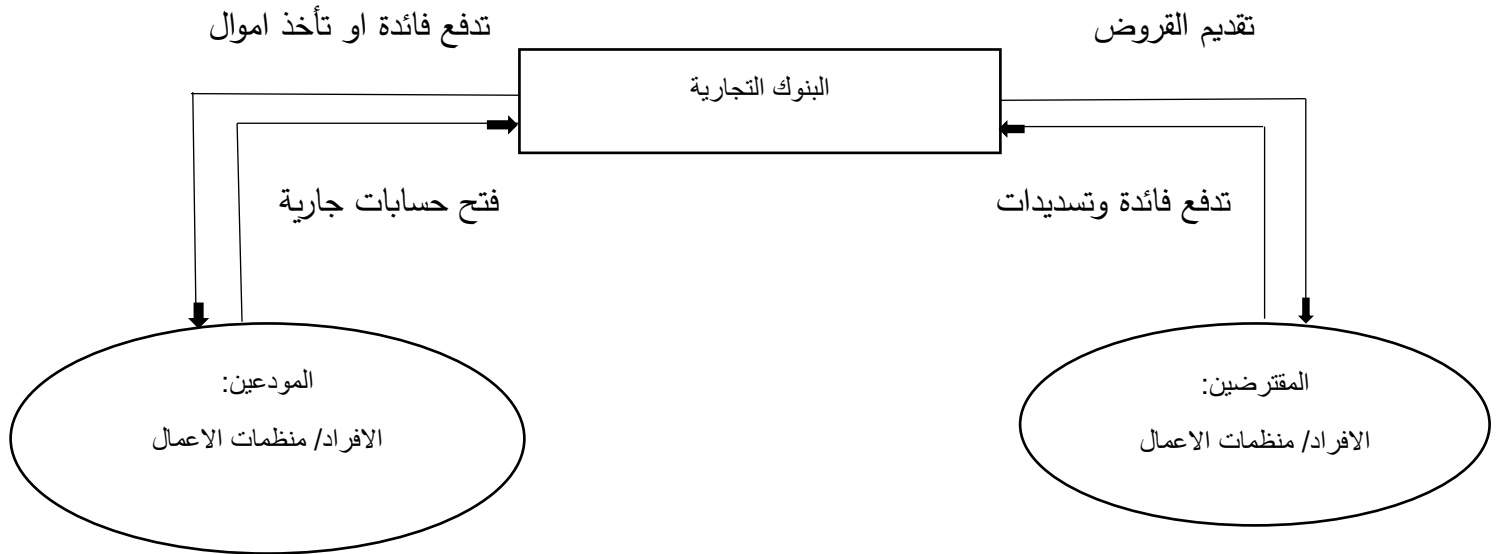
كما يمكن تعريفها أنها: مجموعة من الوسطاء الماليين الذين يقومون بقبول ودائع تدفع عند الطلب، أو لأجل محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخذته بما يحقق أهداف خطة التنمية وسياسة الدولة ودعم الاقتصاد القومي، وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات،⁴ والشكل التالي يسهم في إيضاح مفهوم البنك كوسيط مالي.

¹ فليح حسن خلف، "النقد والمصارف". جدار للكتاب العالمي، عمان، الأردن، 2006، ص23.

² ثواري خير وبوشته يحيى، تقييم استراتيجية التحول من البنوك التقليدية إلى المصارف الإسلامية من خلال الفروع الإسلامية- نموذج البنك السعودي الفرنسي، مجلة الدراسات الاقتصادية المعقدة، المجلد 05، العدد 02، جامعة الجبالي الياض سيدي بلعباس، الجزائر، 2020، ص3.

³ منير إبراهيم الهندي، إدارة البنوك التجارية، كلية التجارة، الطبعة الثالثة، مصر، 1996، ص04.

الشكل رقم (01): مفهوم البنك كوسيط مالي.



المصدر: محمد عبد الفتاح الصيرفي، "إدارة البنوك"، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص14

ومن خلال التعاريف السابقة يمكننا ان نقدم التعريف التالي للبنك التقليدي:

هو مؤسسة مالية تتمثل وظيفتها الأساسية في تحصيل الأموال من أصحابها في شكل ودائع وقروض جارية بفائدة يتم تحديدها مسبقا وهدفها الرئيسي هو تحقيق الربح.

المطلب الثاني: أنواع البنوك التقليدية

تختلف البلدان من حيث أنظمتها الاقتصادية، وعليه تختلف الأنظمة المصرفية من دولة إلى أخرى، ويتكون الجهاز المصرفي في أي دولة من عدد من البنوك، تختلف في أنواعها حسب تخصصاتها، وتتمثل هذه الأنواع فيما يلي¹:

¹ محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، مرجع سبق ذكر، ص 29.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

أولاً: البنك المركزي:

هو البنك المركزي الذي تنشئه الدولة ليتولى عملية الإشراف والتوجيه والرقابة على الجهاز المصرفي، كما ان له حق إصدار العملة والاحتفاظ بالأصول السائلة الخاصة بالدولة كالذهب والعملات الأجنبية، ويكون رأس مال البنك المركزي ما تخصصه الدولة لها وكذلك من ودائع البنوك التجارية لديها¹.

يتولى البنك المركزي القيام بعدد من الوظائف أهمها:

- إصدار عملة الدولة والمحافظة على استقرارها في الداخل والخارج؛
- إدارة احتياطات الدولة من الذهب والنقد الأجنبي؛
- تنظيم السياسة النقدية للدولة، والإشراف على البنوك التجارية ومراقبة عمليات تحويل العملة داخل الدلة وخارجها؛
- تنظيم السياسة الائتمانية والمصرفية، والإشراف على تنفيذها؛
- تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية للدولة، وسلامة النظام المصرفي؛
- إدارة السيولة النقدية في الاقتصاد الوطني؛
- تنظيم سوق الصرف الأجنبي والإشراف عليه؛
- تقديم المشورة للدولة فيما يخص تنفيذ السياسة الاقتصادية العامة.

ثانياً: البنوك التجارية

وهي تلك البنوك التي تقوم بالأعمال التجارية وخصم الأوراق التجارية، ومنح القروض وما شابه ذلك، واهم ما يميزها عن غيرها من البنوك الأخرى هو قبولها الودائع تحت الطلب والحسابات الجارية، مما يجعلها على استعداد لدفع هذه الأموال لأصحابها في أي وقت أثناء الدوام الرسمي للبنك².

¹ صبرينة بوطبة، مساهمة الهندسة المالية الإسلامية في تحول البنوك الربوية الى بنوك إسلامية-دراسة تجارب بعض الدول، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم الإسلامية، تخصص اقتصاديات الوساطة المالية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016/2017، ص 85.

² سامر جلد، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، عمان، الأردن، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2009، ص. ص 59_60.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية

ثالثا: البنوك المتخصصة

تقدم البنوك المتخصصة خدمات مصرفية لقطاعات اقتصادية معينة، ولا يعتبر قبول الودائع جزءا من أنشطتها الخاصة لأنها تعتبر مؤسسات مالية وسيطية¹، لذا يجب ملاحظة ما يلي بالنسبة للبنوك المتخصصة.

أ. يتمثل النشاط الرئيسي للبنوك المتخصصة في القيام بعمليات الائتمان طويل الأجل لخدمة نوع محدد من النشاط الاقتصادي؛

ب. لا تعتمد البنوك المتخصصة على قبول الودائع تحت الطلب، وكأحد الأنشطة الرئيسية لها؛

ت. تعتمد البنوك المتخصصة في تمويل أنشطتها على مواردها الذاتية ومصادرهما الداخلية التي تتمثل في راس المال والاحتياطيات والقروض طويلة الأجل المتمثلة في السندات التي تصدرها.²

رابعا: بنوك الادخار

تعمل على أساس تشجيع المواطنين على وضع مدخراتهم في حسابات ادخار خاصة، وهي بهذا تستقطب فئات من ذوي الدخل المحدود، وبعض هذه البنوك لا يستهدف الربح بصورة خاصة، وإنما يستهدف استقطاب المدخرات وتشغيلها، أي استثمارها في مجالات محدودة، تحددها القوانين والتشريعات النافذة، وتلقى هذه البنوك دعما من شرائح المجتمع ومن السلطات الحكومية، لعدة أسباب منها:

أ. أنها تشجع وتنمي وعي الادخار لدى المواطنين؛

ب. أنها ترعى صغار المدخرين، حيث ان البنوك الأخرى غير قادرة أو راغبة في تقديم خدمات كهذه؛

ت. أنها تستثمر الجزء الأكبر من إيراداتها في المنطقة التي تقع فيها عمولتها الادخارية والمالية.

ث. أنها تميل إلى الاستثمار الكبير، وهي قريبة من أماكن وجود المدخرين مما يعزز ثقة الجمهور بها.

تعتمد بنوك الادخار في مواردها على ودائع الأفراد، وإن كانت في بعض الأحيان تقبل ودائع المصارف التجارية، التي تسهم في رؤوس أموالها كنوع من الاستثمار المتواضع، وفي الغالب فإن

¹ محمود حسين الوادي وآخرون، النقود والمصارف، دار الميسرة والتوزيع، عمان، 2010، ص، ص216_2017.

² بوطبة صيرينة، مرجع سبق ذكره، ص86.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية

العمليات الادخارية التي تقوم بها غير محفوفة المخاطر وربما لهذا السبب تزايد عدد البنوك الادخارية في العالم بشكل كبير، وتضاعفت حدة المنافسة بينها، ومن الملاحظ، ان البنوك الادخارية عكس البنوك التجارية، فهي لا تسعى أساسا إلى تحقيق الربح، وهي لا تستطيع توليد الودائع، وبالتالي فان بنوك الادخار لا تستطيع توليد النقد¹.

خامسا: البنوك الإلكترونية

ظهرت البنوك الإلكترونية على شبكة الأنترنت بشكل رسمي منذ عام 1995م، ومعظم تلك البنوك متخصصة في الاستثمار على شبكة الأنترنت، وتتميز بسرعة المعاملات المالية بدلا من الاعتماد على أكثر من جهة في تحويل الأموال، بالإضافة إلى صعوبة إدارة رأس المال بالطرق التقليدية، وبالتالي ظهرت البنوك الإلكترونية بقوة وازداد الاهتمام العالمي بها حتى وصل عدد مستخدميها بالملايين، حيث تتم جميع المعاملات المالية على شبكة الأنترنت عن طريق تلك البنوك، مثل التسويق الإلكتروني، وتحويل مبلغ من المال إلى شخص آخر خلال ثانية واحدة، فيمكن ان يكون لك متجر على الأنترنت يبيع منتجاتك وتستلم أموالك على الفور بمجرد تنفيذ امر الشراء من العميل ويصل إلى حسابك خلال ثانية واحدة فكل من يرغب في الاستثمار الأمن عبر شبكة الأنترنت فأول طريق يقوم به هو فتح حساب بنكي في احد تلك البنوك أو أكثر، فاعلم الاستثمارات التي تتم عبر شبكة الأنترنت تكون عن طريق البنوك الإلكترونية².

بنوك السلاسل:

نشأت مع نمو حجم البنوك التجارية، وتضخم حجم أعمالها، تستمد نشاطاتها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع وهي عبارة عن بنوك منفصلة عن بعضها إداريا، ولكن يشرف عليها مركز رئيس يتولى رسم السياسات العامة لها، وينسق الأعمال بينها، وتعود ملكية هذه البنوك إلى شخص طبيعي واحد، أو عدة أشخاص طبيعيين، وليس لشركة قابضة³.

¹ حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث، عمان، الأردن، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2010، ص64.

² بوطبة صبرينة، مرجع سبق ذكره، ص87.

³ حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص، ص58_59.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية

المطلب الثالث: أهداف البنوك التقليدية

تسعى البنوك التقليدية إلى تحقيق عدة أهداف في مقدمتها هدف تعظيم الأرباح إضافة إلى تقديم التمويل الضروري للاقتصاد الوطني، ومن بين هذا الأهداف ما يلي:

1-الربحية: الجزء الأكبر من مصاريف البنك يتكون من التكاليف الثابتة المتمثلة في الفوائد على الودائع وهذا يعني ان أرباح تلك البنوك تتأثر أكثر بالتغير في إيراداتها، فإذا زادت إيرادات البنك بنسبة معينة يترتب عن ذلك زيادة في الأرباح بنسبة أكبر وتنخفض الأرباح بنسبة أكبر بل قد تتحول أرباح البنك إلى خسائر وهذا عند انخفاض الإيرادات بنسبة معينة، وهذا يتطلب من إدارة البنك ان تسعى جاهدة لزيادة الإيرادات وتجنب تراجعها.

2-السيولة: يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنك تستحق الدفع عند الطلب، ومن ثم يجب ان يكون البنك جاهزا للوفاء به في أي لحظة. فمثلا يستطيع البنك تسديد مستحقات المودعين أو تأجيل سداد مستحقاتهم ولو لبعض الوقت فان مجرد إشاعة عن عدم توفر السيولة الكافية لدى البنك قادرة على زعزعة ثقة المودعين ودفعهم لسحب ودائعهم مما قد يعرض البنك للإفلاس¹. وتعتمد السيولة على:

✓ **مدى ثبات الودائع:** كلما كانت نسبة الودائع لأجل إلى إجمالي الودائع أكبر كلما شعرت إدارة البنك بالاطمئنان بدرجة أكبر.

✓ **قصر مدى التسهيلات الائتمانية:** كلما قصرت مدة التسهيلات التي يمنحها البنك كلما شعرت إدارة البنك بالاطمئنان لان الظروف الاقتصادية قد تتغير.

3-الأمان: يتسم راس المال بالصغر حيث لا تتجاوز نسبته إلى صافي الأصول عن 10 وهذا يعني ان هامش الأمان ضئيل بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار ولا يمكنه استيعاب خسائر تتجاوز قيمة راس مال البنك، فعند زيادة الخسائر عن ذلك فقد يستهلك جزء من أموال المودعين وهذا ما يؤدي إلى إفلاس البنك.

ان ما نستخلصه من الأهداف الثلاثة للبنوك التقليدية هو وجود تعارض واضح بينهما فتحقيق هدف السيولة يعني الاحتفاظ بجزء أكبر من الموارد المالية على شكل نقدي، وبالتالي التراجع عن التوسع في

¹ سامر جلدة، مرجع سبق ذكره، ص 19.

الاستثمار وزيادة منح القروض، أي عدم تحقيق معدلات ربحية أعلى، وهو أمر له أثر سلبي على هدف الربحية والعكس صحيح.

ولإحداث التوازن والتوافق بين الأهداف، يجب على البنوك التقليدية الالتزام بتوجيهات وقرارات البنك المركزي، خاصة في مجال توفير السيولة لتلبية متطلبات المودعين.

ومنه يمكننا القول إن الربحية هي الهدف الرئيسي للبنوك التقليدية، بينما السيولة والأمان شرطان أو عاملان لتحقيق الربحية¹.

¹ مطهري كمال، مرجع سبق ذكره، ص، ص 5_6.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

المبحث الثاني: ماهية المصارف الإسلامية

أصبحت البنوك الإسلامية في ظل التطورات العلمية المتسارعة الجديدة ضرورة اقتصادية ملحة لكل مجتمع إسلامي يرفض التعامل بالربا (الفائدة)، ويرغب في تطبيق الشريعة الإسلامية، وبذلك تعد منافسا قويا للبنوك التقليدية رغم ما تتميز به من اختلاف في طبيعة العمل، وكذا الأهداف التي تسعى لتحقيقها.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم البنوك الإسلامية

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى نشأة ومفهوم المصارف الإسلامية.

أولا: نشأة المصارف الإسلامية

جاءت نشأة المصارف الإسلامية تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا ومن دون استخدام سعر الفائدة، إذ بعد تحريم الربا المسوغ الديني لنشوء المصارف الإسلامية، وان تحقيق الأهداف الاقتصادية في إطار الشريعة الإسلامية يعد بمنزلة المسوغ الاقتصادي لنشئها.

ويعود ظهور المصارف الإسلامية إلى عام (1940) عندما أنشئت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل من دون فائدة، وبعدها في أواخر الأربعينات بدا التفكير المنهجي المنظم.

يظهر في باكستان من اجل وضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية، غير ان هذا التفكير اخذ مدة طويلة ولم يجد له منفذا تطبيقيا إلا في مصر مع بداية الستينات¹.

وقد جاءت أول محاولة لإنشاء أول مصرف إسلامي عام 1963م بالقاهرة، حيث تم إنشاء ما يسمى بنوك الادخار المحلية والتي أقيمت بمدينة ميت غمر بجمهورية مصر العربية، والتي أسسها الدكتور احمد النجار رئيس الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية الأسبق و قد استمرت هذه التجربة حوالي ثلاث سنوات، ثم تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي عام 1971م بالقاهرة، حيث يعد أول بنك ينص في قانون إنشائه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا وعطاءا، وقد كانت طبيعة معاملاته النشاط الاجتماعي وليس المصرفي بالدرجة الأولى، وقد جاء الاهتمام الحقيقي بإنشاء مصارف إسلامية تعمل طبقا لأحكام الشريعة

¹ حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية (ادائها المالي واثارها في سوق الأوراق المالية)، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص 23.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية عام 1972م¹.

ثم انتشرت المصارف الإسلامية على نطاق واسع منذ عام 1975، حيث أنشئ بنك دبي الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة في 1977 بأمواله الخاصة وقد كان النظام الأساسي لهذا البنك مصدراً كافياً لعدد من المصارف الإسلامية التي أسست بعده كبنك فيصل المصري السوداني في نفس السنة (3)، ثم توالى بعد ذلك إنشاء البنوك الإسلامية وخاصة بعد أن باشر البنك الإسلامي للتنمية في 1976 أعماله في مدينة جدة، وهو أول بنك إسلامي تساهم فيه ستة وثلاثون دولة إسلامية. كما يعتبر إنشاء البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار كشركة مساهمة عامة محدودة عام 1978 تجربة رائدة في تأسيس مصارف بدون فوائد² ثم استمر بعد ذلك تزايد عدد المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية عاماً بعد عام حتى أصبح عددها يزيد عن 90 مصرفاً ومؤسسة مالية إسلامية في نهاية عام 1992م، منها 55 مصرفاً و34 شركة مالية إسلامية وثلاث شركات مالية إسلامية قابضة.

إضافة إلى العديد من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في كل من إيران وباكستان، حيث قامت بأسلمة نظمها المصرفية³، ثم توالى بعد ذلك إنشاء المصارف الإسلامية لتصل إلى 300 بنك ومؤسسة مالية منتشرة في أكثر من 90 دولة من دول العالم، وذلك حسب تقرير عام 2004م الصادر عن المجلس العام للبنوك الإسلامية، كما أن حجم التعامل المصرفي الإسلامي يصل إلى مئات المليارات من الدولارات سنوياً، وحجم أصولها زاد عن 140 مليار دولار، وبذلك أصبحت هذه البنوك حقيقة مميزة لا يمكن لأحد أن يتجاهلها فقد أثبتت وجودها في الساحة المصرفية بعد تحقيق نتائج مذهلة في مجال التمويل وجذب الودائع⁴.

ثانياً: مفهوم المصارف الإسلامية

أعطيت للبنوك الإسلامية عدة تعاريف، التي على الرغم من اختلافها في التعبير، إلا أنها تجتمع في معنى واحد ومن بين هذه التعاريف نجد:

¹ محمد احمد الشافعي، المصارف الإسلامية، الطبعة العربية، دار أمجد للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، ص 84.

² خباية عبد الله، الاقتصاد المصرفي، الدار الجامعية الجديدة، الجزائر، 2013، ص 145.

³ أحمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية-مقررات لجنة بازل-تحديات العولمة-استراتيجية مواجهتها، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2008، ص، ص: 66_65.

⁴ بوطبة صبرينة، مرجع سبق ذكره، ص 93.

- البنك الإسلامي هو مؤسسة بنكية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع بأحكام التكامل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية¹.
- وقد عرف أيضا على أنه "مؤسسة مالية استثمارية ذات رسالة تنموية وإنسانية واجتماعية، يستهدف جمع الأموال والاستخدام الأمثل لموارده بموجب قواعد وأحكام الشريعة لبناء مجتمع التكافل الإسلامي².
- أما علي قنديل شحادة فقد عرفها على أنها "مؤسسات نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية بشكل يضمن نموها ويحقق هدف التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للشعوب والمجتمعات الإسلامية"³.
- البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية تهدف إلى تغطية الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية في ميدان الخدمات المصرفية، وأعمال التمويل والاستثمار المنظمة على غير أساس الربا⁴.
- البنوك الإسلامية هي تلك المؤسسات التي تباشر الأعمال المصرفية، مع التزامها باجتناب التعامل بالفوائد أخذا وعطاءا بوصفه تعاملًا محرما شرعا وباجتناب أي عمل مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية⁵.
- كما عرفها أيضا محسن احمد الخضيرى بأنها "تلك المؤسسات النقدية المالية التي تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها"⁶.

¹د. شهاب احمد سعيد العززي، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس، الطبعة الأولى، عمان، 2012، ص 11.

²محمود حسن الصوان، اساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، 2001، ص 90.

³علي قنديل شحادة، "دور البنوك الإسلامية في تطوير التبادل التجاري بين الدول الإسلامية"، البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، تحرير لقمان محمد مرزوق، الطبعة الثانية، جدة، 2001، ص 197.

⁴أشرف محمد دوابه، دور الأسواق المالية في تدعيم الاستثمار طويل الاجل في المصارف الإسلامية، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2006، ص 20.

⁵خولة عزاز وسعيدة ممو، "التمويل الإسلامي كآلية لدعم ربحية البنوك الإسلامية: دراسة حالة بنك قطر الاسلامي مع الإشارة الى تجربة بنك البركة الجزائري"، مجلة الافاق للدراسات الاقتصادية، العدد 06، جامعة العربي تبسي، تبسة، الجزائر، 2019، ص 30.

⁶محسن احمد الخضيرى، البنوك الإسلامية، الطبعة الثالثة، مصر الجديدة، ايتراك للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، 1999، ص 17.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

ومن خلال التعاريف السابقة للبنوك الإسلامية نستنتج ان:

البنوك الإسلامية هي تلك المؤسسات الغير ربوية أي التي تقوم بمختلف أعمالها المصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وبعيدا عن الربا المحرم شرعا.

المطلب الثاني: خصائص البنوك الإسلامية

1. **عدم التعامل بالفوائد الربوية أخذا أو عطاء:** ان أول ما يميز المصرف الإسلامي عن غيره من المصارف التقليدية هو ابتعاد كافة المعاملات غير الشرعية من أعماله وخاصة نظام الفوائد الربوية، وبذلك ينسجم البنك الإسلامي مع البيئة المسلمة للمجتمع الإسلامي ولا يتناقض معها¹.
2. **خضوع نظام الاستثمار للرقابة الشرعية:** حيث تخضع البنوك الإسلامية للرقابة المصرفية والرقابة المالية وأيضا إلى رقابة شرعية فهي تمثل الفارق بينها وبين البنوك الأخرى والمقصود بالرقابة الشرعية هي فحص وتحليل مختلف الأعمال والأنشطة في جميع مراحلها في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وتقوم كذلك بالتحقق من مدى تنفيذ الفتاوى والأحكام الشرعية وإيجاد البدائل والصيغ المشروعة المناسبة لما هو غير مشروع وذلك بواسطة هيئة مستقلة متخصصة في مجال العمل المصرفي الإسلامي خاصة².
3. **الاستثمار في المشاريع الحلال التي تحقق النفع للمجتمع:** وهذا ما يجعله مميز عن النظام التقليدي، الذي يسعى لتحقيق أعلى سعر فائدة ممكن دون الاهتمام لطبيعة المشاريع التي ستوظف³.
4. **ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:** إذ يتطلع البنك ومن المفهوم الإسلامي إلى التنمية الاجتماعية كأساس لتحقيق التنمية الاقتصادية، لذا فان البنوك الإسلامية تعد بنوك اجتماعية في

¹ سليمان ناصر وعبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 07، جامعة ورقلة، جامعة جيجل، 2009-2010، ص 306.

² ناصر خليفة عبد المولى، محمد الصيرفي، البنوك الإسلامية، المفهوم الإداري والمحاسبي، السحاب للنشر والتوزيع، بدون طبعة، دون بلد النشر، دون سنة النشر، ص 52.

³ خولة عزاز وسعيدة ممو، "صيغ التمويل الإسلامي كآلية لدعم ربحية البنوك الإسلامية: دراسة حالة بنك قطر الإسلامي مع الإشارة الى تجربة بنك البركة الجزائري"، مجلة الافاق للدراسات الاقتصادية، العدد، 06، جامعة العربي تبسي، تبسة، الجزائر، 2019، ص 29.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية

- المقام الأول تسعى إلى تحقيق التكافل الاجتماعي ليس فقط عند تحصيل الزكاة وانفاقها في أماكنها الشرعية ولكن في كيفية توزيع عائد الأموال المستثمرة بشكل عادل بعد تغطية نفقاتها¹.
5. **تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع:** حيث يستخدم رأس المال في تحريك النشاط الاقتصادي من خلال الاستثمارات الحقيقية وبأساليب المشاركة وليس بأسلوب القرض².
6. **التمسك بالقاعدة الذهبية:** تتمثل هذه القاعدة في قاعدة الحلال والحرام، حيث تعمل البنوك الإسلامية على تطهير معاملاتها المصرفية من كل ما يخالف الشريعة الإسلامية، مع الالتزام بالموجهات الإسلامية الأخرى والتي تتمثل ب:
- قاعدة الغنم بالغرم أي ان الحق في الربح بقدر الاستعداد لتحمل المخاطر؛
 - الالتزام بقاعدة الخراج بالضمان، أي ان الذي يضمن أصل الشيء جاز له ان يحصل على ما تولد عنه من عائد؛
 - قاعدة الاستخلاف في المال، "المال مال الله والبشر مستخلفين فيه"، لذلك كان على البشر التصرف في هذه الأموال بإرادة مالكيها وهو الله عز وجل³.
7. **الالتزام بالسعي لتحقيق عناصر التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع:** تشتمل هذه الخاصية " على تمويل الأنشطة الاجتماعية التي تهدف إلى تعميق معنى ومضمون التعاون الإيجابي والمشاركة الفعالة بين المواطنين "، ومن اهم الخدمات الاجتماعية
- خدمة جمع وتوزيع الزكاة سواء كانت زكاة مال البنك، مال المساهمين أو زكاة المتعاملين معه لمن فوضوا له ذلك؛
 - تقديم القروض الحسنة، حيث يعرف القرض الحسن على انه قرض بدون مقابل أو فائدة؛
 - المساهمة في المشروعات الاجتماعية، والتي تشمل على أعمال خيرية لا تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق ربح من ورائها، وإنما تهدف إلى تقديم خدمات اجتماعية مثل بناء دور المسنين، المساجد، دور الأيتام...الخ⁴.

¹ سيد احمد حاج عيسى، سهام شيهاني، المصارف الإسلامية بين تحديات بيئة العمل المصرفي وضرورة الرقابة الشرعية عليها، الملتقى الدولي الثاني يومي 6،5 ماي 2009 جامعة بومرداس، ص 5.

² ناصر خليفة عبد المولى، محمد الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص: 53.

³ عيشوش عبدو، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية _دراسة حالة_، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تسويق، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008/2009 ص 12_13.

⁴ نفسه، ص 14.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

المطلب الثالث: أهداف البنوك الإسلامية

يسعى البنك الى تقديم مجموعة من الأهداف وفقا للشريعة الإسلامية، يمكن توضيحها كالآتي:

1. **الأهداف المالية:** يلعب البنك الإسلامي دور الوساطة المالية بمبدأ المشاركة، فله العديد من

الأهداف المالية التي تعكس مدى نجاحها في أداء هذا الدور وتتمثل هذه الأهداف في:

✓ **جذب الودائع وتنميتها:** يعد هذا الهدف من أهم أهداف البنوك الإسلامية حيث يمثل الشق

الأول في عملية الوساطة المالية وترجع أهميته إلى أنه يعد تطبيقا للقاعدة الشرعية بعدم

تعطيل الأموال واستثمارها بما يعود بالأرباح على المجتمع الإسلامي وأفراده، وتعد الودائع

المصدر الرئيسي لمصادر الأموال في البنوك الإسلامية سواء كانت في شكل ودائع استثمار

بنوعيتها، ودائع تحت الطلب، الحسابات الجارية أو ودائع الادخار وهي مزيج من الحسابات

الجارية وودائع الاستثمار.¹

✓ **تحقيق الأرباح:** وهي الأرباح المحصلة الناتجة من نشاط المصرف الإسلامي وتعد من

أهدافه الرئيسية كي يستطيع المصرف المنافسة والاستمرار في السوق المصرفي.²

استثمار الأموال: يعتبر استثمار الأموال الهدف الأساسي للبنوك الإسلامية، حيث يعد ركيزة العمل في

المصرف الإسلامي، والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين، وتوجد العديد من

صيغ الاستثمار الشرعية التي يمكن استخدامها في البنوك الإسلامية لاستثمار أموال المساهمين

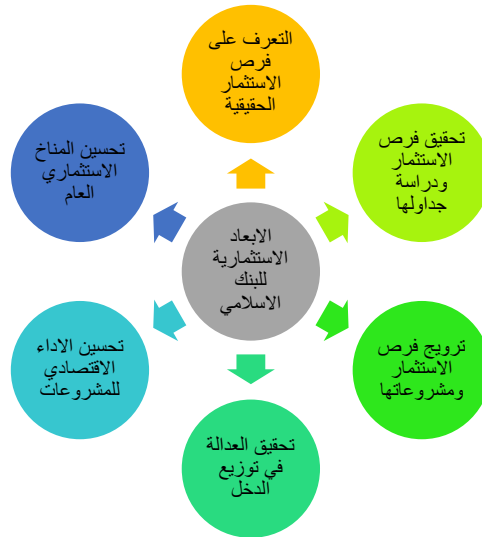
والمودعين.

إن الدور الاستثماري للبنوك الإسلامية له أبعاد متكاملة يمكن توضيحها من خلال الشكل التالي:

¹ مطهري كمال، مرجع سبق ذكره، ص 26.

² سيد احمد حاج عيسى، سهام شيهاني، مرجع سبق ذكره، ص 06.

الشكل رقم (02): الابعاد الاستثمارية للبنوك الاسلامية



المصدر: محسن احمد الخضيرى، البنوك الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 33

2. أهداف خاصة بالمتعاملين: يحرص البنك الإسلامي على تحقيق جميع الأهداف المتعلقة

بمتعامليه وتتمثل في:

- ✓ تقديم الخدمات المصرفية: عندما تكون هذه الخدمات ذات جودة عالية فهي الشهادة على نجاح المصرف الإسلامي وهدفًا رئيسيًا لإدارته.
- ✓ توفير التمويل للمستثمرين: من خلال توفير الأموال للمستثمرين أو استثمار الأموال من خلال شركات تابعة متخصصة أو استثمارها مباشرة في الأسواق المحلية أو العالمية.
- ✓ توفير الأموال للمودعين: ثقة المودعين عامل مهم لنجاح المصارف الإسلامية لذا لا بد من توفير سيولة نقدية دائمة لمواجهة متطلبات الزبائن.¹
- ✓ استحداث أدوات مصرفية جديدة وتحسين القائمة منها: بهدف جذب العديد من الموارد وإيجاد قنوات جديدة لتوظيفها بشكل يغطي احتياجات الأفراد ويتوافق مع متطلبات العصر. وهذا مرتبط بجهود البنوك الإسلامية في إنشاء أسواق مالية إسلامية تكون بمثابة إطار شامل ومنظم لعمليات

¹ احمد حاج عيسى، سهام شيهاني، مرجع سبق ذكره ص 6-7.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية

تعبئة الموارد وتوجيهها نحو فرص استثمارية مجدية اقتصاديا واجتماعيا على مستوى العالم الإسلامي.¹

3. أهداف داخلية: تتمثل الأهداف الداخلية للمصارف الإسلامية فيما يلي:

- التنمية البشرية: يلعب العنصر البشري دورا فعالا لتحقيق أهداف المصرف، فهو الذي تكمن مهمته في استثمار الأموال وتنميتها.

كما ان العمل المصرفي الإسلامي يتطلب توفر كفاءات إدارية مدربة وكوادر مؤهلة تجمع بين الخبرة المصرفية والمعرفة الشرعية والكفاءة المهنية ولقد توصلت أكثر من دراسة ميدانية علمية إلى ان غالبية البنوك الإسلامية لا تزال تواجه الآن مشكلة فب توفير الكوادر التي تتطلبها الصيرفة الإسلامية، الأمر الذي كان له أثر سلبي على التطبيق العملي.²

- تحقيق معدل النمو: يعتبر هذا الهدف من اهم أهداف البنك الإسلامي، ويقصد به نمو الموارد الذاتية للبنك المتمثلة في رأسماله، والأرباح المحتجزة، والاحتياطيات وكذلك نمو الموارد الخارجية المتمثلة في الودائع بمختلف أنواعها.³

- الانتشار الجغرافي والاجتماعي: يجب على المصارف الإسلامية ان تتوسع وتكون منتشرة بتغطية أكبر قدر من المجتمع، وقريبة من العملاء، وهذا من اجل تحقيق رسالتها، لذا قامت معظم المصارف الإسلامية بإنشاء فروع إسلامية لها في دول العالم بالخارج، مما ساعد على تحويل المصارف الإسلامية إلى قوة اقتصادية فاعلة ضمن الاقتصاد العالمي. كما ان الانتشار الجغرافي والاجتماعي يشعر العميل بالراحة والاطمئنان على أمواله وسرعة تلبية حاجاته.⁴

4. الأهداف الابتكارية: أصبحت البنوك الإسلامية تشكل منافسة قوية بين البنوك في الأسواق المصرفية وذلك بعد تقديمها خدمات مصرفية تتميز بالمرونة العالية وتناسب كل حالة من حالات التمويل وهذا من اجل جذب أكبر قدر من العملاء سواء كانوا أصحاب الودائع الاستثمارية

¹ علي قنديل شحادة، مرجع سبق ذكره، ص 198.

² هاجر زرارقي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماجستير في العلوم التجارية، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011-2012، ص 08.

³ محمد عبد الكريم ارشيد، المدخل الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الاردن 2007، ص 24.

⁴ هاجر زرارقي، مرجع سبق ذكره، ص 09.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

الجارية أو المستثمرين، فالمصارف الإسلامية تسعى لتحقيق التطور ومواكبة المتغيرات عن طريق:

- ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية: يعتمد تفوق ونجاح البنوك الإسلامية على قدرتها على تطوير وابتكار الخدمات المصرفية، فالبنك يسعى لتقديم الأفضل والأجود من أجل إشباع حاجيات عملائه.

ومن أجل ذلك تبحث البنوك بشكل مكثف عن أساليب وقواعد جديدة وأنواع مبتكرة من الخدمات المصرفية التي تتوافق مع حجم الاحتياطات المتزايدة للعملاء، فضلاً عن الاهتمام بالتنوع والتميز لجذب عملاء جدد¹.

- ابتكار صيغ للتمويل: حتى يتمكن المصرف الإسلامي من مواجهة المنافسة يجب أن يوفر لهم التمويل اللازم لمشاريعهم المختلفة من خلال إيجاد الصيغ الاستثمارية الإسلامية².
ونلخص الأهداف كالآتي:

¹ هاجر زرارقي مرجع سبق ذكره، ص 09_10.

² حازم أحمد فروانة، الرقابة الداخلية فب البنوك التجارية _ دراسة مقارنة بين بنك فلسطين في غزة والبنك الإسلامي الفلسطيني، مجلة افاق للبحوث والدراسات، المجلد 01، العدد الثاني، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، جوان 2018 ص 165.

الشكل رقم (03): أهداف المصرف الإسلامي

أهداف ابتكارية	أهداف داخلية	أهداف نحو العملاء	أهداف مالية
• ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية • ابتكار صيغ للتمويل	• تنمية الموارد البشرية • تحقيق النمو والتقدم • التوسع الجغرافي والاجتماعي	• توفير التمويلات المختلفة • تقديم خدمات ذات جودة عالية • توفير الأمان والاطمئنان	• جذب وتنمية الودائع المالية • استثمار الأموال • تحقيق الأرباح

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على المعلومات السابقة

المبحث الثالث: مصادر الأموال في البنوك الإسلامية والخدمات المقدمة

تعتمد البنوك الإسلامية على مصادر معينة للحصول على الأموال من أجل القيام بعمليات مصرفية مختلفة، لكن البنوك الإسلامية تتميز عن غيرها بانضباطها والتزامها بأحكام الشريعة الإسلامية، ويمكننا التمييز بين نوعين رئيسيين من موارد أموال المصارف الإسلامية تتمثل في:

المطلب الأول: مصادر الأموال الداخلية في المصارف الإسلامية

يقصد بمصادر الأموال الداخلية (حقوق الملكية) الموارد المتاحة للاستثمار بهيكل التمويل بالميزانية والتي يمتلكها المصرف، فهي المصادر التي تعتمد عليها المصرف الإسلامي في بدء حياته، ويتكون من:

✓ رأس المال؛

✓ الاحتياطات؛

✓ المخصصات والأرباح المحتجزة.

1. **مفهوم رأس المال:** يمثل رأس المال النقطة المحورية لأي مشروع، والتي من خلالها تبدأ الحياة الحقيقية للمشروع. وذلك لأن رأس المال هو ما يمتلكه أصحاب المشروع ويبدأ به في تمويل عملياته سواء كانت فرداً أو شركة، فيعد رأس المال بالنسبة للبنك الإسلامي بمثابة مشاركة وتأمين وغطاء، فهو يمثل المصدر الرئيسي للأموال اللازمة لبدء الاستثمار ويمثل الأمان والثقة للمودعين، حيث تؤثر نسبة رأس المال إلى الودائع على مقدار المخاطر التي يمكن أن يتحملها البنك، كما أنه يمثل غطاء لامتصاص الخسائر المتوقعة. تعتمد البنوك الإسلامية بشكل أساسي على رؤوس أموالها التي تستثمرها كاستثمار مباشر في مشاريع إنتاجية ذات عوائد اقتصادية واجتماعية طويلة الأجل.¹

2. **الاحتياطات:** هي تلك المبالغ المقتطعة من صافي أرباح البنك لتدعيم مركزه المالي والاحتياطي بذلك حق من حقوق الملكية مثل رأس المال. وتنظم التشريعات المصرفية هذا المصدر وتضع نسباً وحدوداً، وكيفية استقطاعه والتصرف فيه، وقد أضحت الاحتياطات مصدراً هاماً للتمويل نظراً للمرونة التي يتسم بها هذا المصدر عن رأس المال حيث يمكن سنوياً الإضافة إليه أو

¹ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، بدون دار نشر، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 2004، ص 112.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية

الخصم منه، بالإضافة إلى الإمكانية المتاحة باستمرار لتوظيفه سواء فيما خصص له (بالنسبة للاحتياجات المخصصة) أو في مجالات التوظيف المناسبة (بالنسبة للاحتياطي العام).

ولأن الاحتياطي حق للمساهمين (أي المضارب حالنتا) فإنه يجب ان يتم اقتطاعه مما أدى إلى المساهمين من صافي أرباح، وليس من صافي الأرباح المتولدة من الموارد الموظفة ككل. والتي يدخل فيها أموال المودعين،¹ ومناهم الاحتياطات الموجودة في المصارف الإسلامية نجد:

أ. احتياطي معدل الأرباح: هو المبلغ الذي يخصه البنك من دخل أموال المضاربة قبل خصم حصة المضارب من أجل الحفاظ على حصة معينة من عائد الاستثمار لأصحاب حسابات الاستثمار وزيادة حقوق الملكية؛

ب. احتياطي مخاطر الاستثمار: هو المبلغ الذي يخصه البنك من دخل أموال المضاربة بعد خصم حصة المضارب بغرض الحماية من الخسائر المستقبلية لأصحاب حسابات الاستثمار.

3. المخصصات: هي عبارة عن مبالغ يتم خصمها أو احتجازها لغرض الاستهلاك أو التجديد أو لمواجهة الانخفاض في قيمة الأموال، أو من أجل الوفاء بالالتزامات المعروفة التي لا يمكن تحديد قيمها بدقة تامة، فالمخصصات مبالغ تخصم من الدخل لإظهار الأصول بقيمتها المتوقعة تحقيقها، والمخصص عبئ يجب تحمله على الإيرادات سواء تحققت أرباح أو لم تتحقق.²

4. الأرباح المحتجزة: هي عبارة عن جزء من الأرباح التي يتم الاحتفاظ بها لإعادة استخدامها لدعم وتقوية المركز المالي للبنك وتشكيل احتياطات منها لاحقاً عن طريق ضم الأرباح المحتجزة إلى الاحتياطات فيما بعد.³

كما يقصد بها بأنها الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد خصم الاحتياطات والمخصصات، وتشمل الأرباح المحتجزة إلى الأرباح المرحلة من سنوات سابقة، ويمكن توزيعها على شكل حصص مساهمة، بناء على قرار من الجمعية العمومية للبنك.⁴

¹ الغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، دار أبو اللولو للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، 1996، ص 64.

² حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، الأردن، 2013، ص 121.

³ فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، جدار للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2006، ص 195.

⁴ محمد الطاهر الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص 91.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

المطلب الثاني: مصادر الأموال الخارجية في البنوك الإسلامية

تتمثل مصادر الأموال الخارجية في البنوك الإسلامية في الأموال التي يتلقاها البنك من الخارج، وتتكون بشكل أساسي من الودائع بمختلف أنواعها، حيث تعتبر أهم مورد للبنوك بشكل عام والبنوك الإسلامية بشكل خاص، ولكن الأخيرة تقوم بتوظيفها بطريقة مختلفة وفقاً لمبدأ المشاركة، على عكس البنوك التقليدية التي تقتصر توظيفاتها في الإقراض بفائدة. وهي كالاتي:

✓ ودائع تحت الطلب؛

✓ الودائع الاستثمارية؛

✓ الودائع الادخارية.

أولاً: ودائع تحت الطلب

1. تعريف ودائع تحت الطلب (الحسابات الجارية): هي الأموال التي يقدمها العملاء للبنك دون نية الاستثمار ولكن حاجتهم إلى الاستفادة من خدمة التعامل معهم عن طريق الشيكات، أو الحاجة إلى الاحتفاظ بالسيولة التي لديهم في مكان آمن خوفاً من السرقة والضياع فمثل هذه الحسابات في حركة مستمرة، وبدرجة عالية من السيولة، ويحق لصاحب الحساب الإيداع والسحب من حسابه في أي وقت وباي مبلغ يريد طالما أن رصيد حسابه يسمح بذلك.¹

ويخضع هذا النوع من الحسابات لأحكام القرض الواردة عند الفقهاء والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- عندما يتم إيداع المبلغ في الحساب، يصير ملكاً للبنك ويصبح في ذمته كدين لصاحب الحساب فيده على المال يد ضمان وليست يد أمانة؛
- يلتزم المقرض بالوفاء به ويضمن رده في موعده أو في أي وقت؛
- يحرم أي نفع يجره القرض لصاحب الحساب، سواء كان بزيادة في القرض أو بأي نفع خرج من القرض أن كان ذلك بشرط وتواطؤ أو بمعلومية، أما إذا كان بمجرد إحسان من المقرض فيجوز ذلك للحديث "ان خير الناس أحسنهم قضاء"؛

¹ ناصر الغريب، مرجع سبق ذكره، ص 67_68.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

➤ في حالة حدوث خسارة عند استخدام أرصدة هذه الحسابات يتحمل البنك تبعاتها، وفي حالة الربح يستلمها البنك بالكامل، تطبيقا للقاعدة الفقهية التي تنص على أن القرض مضمون.¹

ثانيا: الودائع الاستثمارية (حسابات الاستثمار)

1. تعريف الودائع الاستثمارية: وتشمل الودائع لأجل وودائع التوفير، ويمكن للبنك الإسلامي تمويل هذه الودائع من أصحابها على أساس أنه وكيلهم في استثمارها وتوظيفها من خلال تفويض صريح من المودعين، أما عن طريق استثمارها في نشاط معين يختاره المودع أو بتفويض البنك باختيار الأنشطة المختلفة المناسبة لتوظيف هذه الأموال، بحيث يكون مالك الوديعة شريكا في ناتج الاستثمار سواء كان غنما أو كان غرما². ويشترط لصحتها بعض الأمور من أهمها:

- ✓ أن يكون رأس المال من النقود دون العرض؛
- ✓ أن يتم تحديد نصيب كل من صاحب المال والعمل كنسب شائعة مئوية أو كسرية؛
- ✓ أن تقع الخسارة على رب المال، أما المضارب فيكفي أنه قد خسر عمله، إلا أن يعتمد المضارب العمل الخسارة ويثبت عليه التقصير؛
- ✓ يجوز للبنك الإسلامي تسييرا لتشغيل الأموال في المجالات المختلفة خلط أموال المودعين؛
- ✓ يختص المضارب بالعمل في المال دون التدخل من رب المال حسب الاتفاق بينهما، إلا إذا كانت متابعة لحسن سير المضارب، وبما لا يؤثر على تنفيذ عملية المضاربة؛
- ✓ يجوز خصم نفقات المضاربة المعتادة في ممارسة مثل هذا العمل على أن ينص على ذلك صراحة في العقد.³

2. أنواع الودائع الاستثمارية: وتنقسم الودائع الاستثمارية إلى نوعين تتمثل في:

✓ الودائع الاستثمارية بدون تفويض: وفيها يختار المودع مشروعاً معيناً من مشروعات البنك، وقد يحدد أجل الودعة أو لا يحدد، ويستحق العميل نصيباً من أرباح ذلك المشروع بالنسبة المتفق عليها.

✓ وودائع استثمارية مع التفويض: يفوض فيها المودع البنك الإسلامي باستثمار وديعته في أي من المشاريع البنك سواء محلياً أو خارجياً، وتكون أجال هذه الودائع مختلفة 3 أو 6 أو 9 أو 12

¹ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سبق ذكره، ص 120.

² ناصر خليفة عبد المولى، محمد الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص 64.

³ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سبق ذكره، ص 122.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

شهوراً، أو أكثر ويمكن تمديدتها، ولا يجوز السحب من هذا النوع من الودائع إلا في نهاية الفترة المحددة، وتستثمر في المضاربة الشرعية.¹

3. الودائع الادخارية: هي أموال مودعة لدى البنوك ويستطيع أصحابها السحب منها متى شاءوا، ويقتطع من كل وديعة نسبة معينة تعتبرها قرضاً وتحافظ عليه كوسيلة نقدية دون إدخالها في مجال المضاربة والاستثمار.

وقد جاء في توصيات مؤتمر المصرف الثاني في دبي عام 1399هـ / 1979م:

انه لا تعطى أرباح على أرصدة الحسابات الادخارية إلا في الحالة التي ينص فيها عند طلب فتح الحساب على ان المعاملة بين المودع والمصرف تأخذ حكم المضاربة.²

المطلب الثالث: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

يمثل التمويل عصب المؤسسة و أهم مسؤوليات الإدارة المالية، لتغطية احتياجاتها المختلفة، وذلك لضمان استمرارية النشاط وعدم تعرض البنك للعجز الذي يمكن أن يؤدي به إلى العجز والإيقاف.

فالتمويل الإسلامي يعد بديل للتمويل الربوي وله أساليب وأشكال عديدة تتمثل في:

أولاً: صيغ التمويل طويلة الأجل في المصارف الإسلامية.

✓ صيغة التمويل بالمضاربة

1. مفهوم المضاربة :

هو عبارة عن عقد بين طرفين، يقدم أحدهما المال والآخر العمل، حيث تقوم على دفع المال من الطرف الأول ويسمى صاحب المال إلى الطرف الثاني ويتاجر به ويسمى المضارب، على أن يكون الربح مشتركاً بينهما بنسب متفق عليها عند التعاقد، وإذا تحققت خسارة يتحملها صاحب المال مالم يثبت أن هنا

¹ محمد سويلم، إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية "مدخل مقارن"، دار الطباعة الحديثة، بدون طبعة، كلية التجارة، جامعة المنصورة، القاهرة، بدون سنة نشر، ص 580_581.

² وهبة الزحيلي، المعاملات المصرفية المعاصرة، دار الفكر للنشر، بدون طبعة، لبنان، 2007، ص 527_528.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية

كتقصير أو إهمال أو تعدي من المضارب، كما أن هذا الأخير لا يحصل على مقابل لجهد في حالة الخسارة و ذلك ضمانا لتحقيق المساواة بينه و بين صاحب المال فهما يخسران معا أو يربحان معا.¹

2. شروط المضاربة

للمضاربة عدّة شروط أهمها:²

- أن يكون رأس المال من النقود

- أن يكون رأس المال معلوما، من حيث المقدار والجنس والصفة لكل من رب المال والمضارب.

- ألا يكون رأس المال ديناً في ذمة المضارب.

- أن يتم تحديد نصيب رب المال والمضارب من الربح عند التعاقد، على أن يكون نسبة مئوية من الربح وليس مبلغاً مقطوعاً.

- أن يتم تسليم رأس المال للمضارب على أن يكون أميناً عليه لا ضامناً، إلا في حالة التحدي أو التقصير.

- أن يكون للمضارب الحق في التصرف في المال وإدارته دون تدخل من رب المال.

3. أنواع المضاربة:

تنقسم المضاربة حسب الشروط إلى نوعين هما:³

أ- **المضاربة المطلقة:** هي المضاربة المفتوحة التي لا تقيد بعمل معين، أو التعامل مع أفراد محددين، أو فترة زمنية، أو مكان معين، دون فرض أي قيود أخرى من رتب لمال على المضارب، هذا الأخير الذي نترك له حرية التصرف في أنشطة المضاربة وإدارتها حسب خبرته و معرفته.

¹ نوال سمرة، تجربة الأردن في العمل المصرفي الإسلامي من حيث كفاءة أداء البنوك الإسلامية _ دراسة حالة بنك _، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد 05، العدد 01، جامعة سيدي بلعباس، الجزائر، 2021، ص 36.

² محمود حسين الوادي وحسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية: الأسس النظرية والتطبيقات العملية، دار المسيرة، الطبعة الثانية، عمان، 2008، ص ص: 58_59.

³ محمود حسن صوان، مرجع سبق ذكره، ص 137.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

ب- **المضاربة المقيدة:** وهي المضاربة التي يحق فيها لرب المال أن يضع قيود أو شروط يلتزم بها المضارب للحفاظ على رأس المال وتأمين مخاطر هلاكه، واستجلاب المنفعة برغبة في الحصول عليها، وفي حالة مخالفة المضارب لهذه القيود يصبح ضامناً لرأس المال.

كما تنقسم المضاربة حسب مدتها إلى:¹

- **مضاربة دائمة:** وهي التي لم يتحدد فيها الأجل، فيبقى النشاط الاستثماري متواصلاً طالما لم يفسخ أحد منهما العقد.

- **مضاربة مؤقتة:** وهي التي يحدد فيها صاحب رأس المال مدة المضاربة ويتفق عليه منذ البداية.

- **مضاربة منتهية بالتملك:** وهي المضاربة التي تنشأ بين المصرف الإسلامي والمضارب، بحيث يدفع المصرف المال ويقوم المضارب بالعمل، ويعطي المصرف فيها للمضارب الحق في الحل محل دفعه واحدة أو على دفعا تحسب ما تقتضيها لشروط المتفق عليه.

4. العمل بالمضاربة في البنوك الإسلامية:²

هي قيام البنك الإسلامي بتمويل مشروع ما، وقيام طرف آخر بالعمل في هذا المشروع، ونتائج المشروع تكون بالاتفاق ربها، أما في حالة حدوث خسارة فتكون على رأس المال، أي الممول وهو البنك الإسلامي والعامل لا يتحمل خسارة مادية، فيكفيه أنه تحمل جهده، وعمله، ووقته أيضاً.

¹ أمال العث، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية_دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011/ 2012، ص 42.

² أحمد قاسم عوض نعييرات، المصارف الإسلامية في فلسطين، ومدى التزامها بمعايير المربحة الشرعية" البنك الإسلامي الفلسطيني، والبنك الإسلامي العربي نموذجاً"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الفقه والتشريع بكلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2015، ص 18.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية

✓ صيغة لتمويل الشبيهة بالمضاربة.

تمثل صيغ التمويل الشبيهة بالمضاربة في كل من المزارعة، المغارسة والمساقاة وتبادلها فيما يلي:

1. صيغة التمويل بالمزارعة:

1.1 مفهوم المزارعة:

هو عقد استثمار زراعي يوقعه صاحب الأرض والعامل أو المزارع بشرط أن تكون الأرض والبذور من المالك والعمل من المزارع والمحصول بنسبة يتفقان عليها. أي أنها معاملة على الأرض بحصة من نمائها.¹

2.1 شروط المزارعة:²

-توفر جميع الشروط الواجب توفرها في المزارعة في أي عقد من العقود.

-أن تكون الأرض صالحة للزراعة

-أن يعرف كل من جنس ونوع وصفة البذر

-أن يعرف من عليها لبذر، صاحب الأرض أم العامل

-تحديد المدو بحيث تكون كافية لتحقيق حصة كل طرف من الناتج

-تحديد حصة كل طرف من الناتج

3.1 أنواع المزارعة:

تتنوع المزارعة بحسب طرق الجمع الأساسية لعقد الزراعة وهي:³

-الأرض الصالحة للزراعة

-العمل الزراعي

¹ صادق راشد الشمري، الصناعة المصرفية الإسلامية، دار اليازوري، الطبعة الأولى، الأردن، 2014، ص 280.

² محمود حسين الوادي وحسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص ص: 203_204.

³ عائشة لمحنت وفوزي الحاج احمد، التحوط كأداة لإدارة مخاطر التمويل الزراعي في البنوك الإسلامية، مجلة اقتصاديات المال والاعمال، العدد السابع، جامعة الوادي، الجزائر، سبتمبر 2018، ص 447.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية

- رأس المال اللازم للزراعة من بذور وسماد وآلات.

ومنه، فقد تأخذ المزارعة الأشكال التالية:

- أن تكون الأرض رأس مال العامل من طرف والعمل من طرفان.

- أن تكون الأرض والآلة من طرف ورأس المال العامل من طرفان.

- أن تكون الأرض من طرف والعمل وباقي مكونات رأس المال العامل من طرفان.

وهكذا تتعد أنواع المزارعة تبع التعدد طرقت جميعا لعناصر المكونة لعقدها.

2. صيغة التمويل بالمساقاة:

2.1 تعريف المساقاة:

المساقاة هي أن يدفع الرجل إلى آخر ليقوم بسقيه وعمل ما يحتاج إليه بجزء معلوم له من ثماره.¹

أو هي " شركة زراعية على استثمار الشجر، يكون فيها الشجر من جانب والعمل في الشجر من جانب والثمرة الحاصلة مشتركة بينهما بنسبة يتفق عليها المتعاقدان كال نصف والثلث ونحو ذلك، ويسمى العامل بالسماقي والطرف الآخر والطرف الآخر يسمى برب الشجر".²

2.2 شروط المساقاة هي:³

- تحديد نصيب كل طرف في العقد وفق نسب معلومة في الناتج.

- تحديد مدة العقد، فإن لم يكن ذلك فالى وقت جني الثمر.

- أن يكون العمل الموسمي على الساقى، أما الأعمال الثابتة التي لا تتكرر فتكون على الملك.

¹ ناصر الغريب، مرجع سبق ذكره، ص 181.

² أمال العش، مرجع سبق ذكره، ص 43.

³ أمال العش، مرجع سبق ذكره، ص 122.

3. صيغة التمويل بالمغارسة:

1.3 تعريف المغارسة: وهي ان يدفع الرجل ارضه لمن يغرس فيها شجرا بعوض معلوم لمدة معلومة على ان يكون الثمار بينهما.¹

2.3 شروط المغارسة:

- ان تختص بأنواع معينة من الأشجار
- ان تؤتي الأشجار اكلها في مدة متقاربة ومدة العقد الاجل
- ان يكون نصيب الغارس من الأرض والشجر
- ان تكون الأرض مملوكة لصاحبها حتى يمكن له التصرف فيها وفيما ينتج عنها.²

✓ صيغة التمويل بالمشاركة

سيتم تناول أسلوب المشاركة من خلال النقاط التالية:

1. تعريف التمويل بالمشاركة

هي عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهما في مشروع معين بتقديم حصة من المال لاستثمارها بهدف الربح، والمشاركة هي صيغة مصرفية يمول البنك من خلالها عملائه في المجالات التجارية والصناعية والزراعية، من خلال توفير مبلغ من المال دفعة واحدة، أو على أقساط، ويمثل هذا المبلغ مساهمة البنك في المشاركة، كما يقوم العميل بتقديم مبلغ من المال يمثل مساهمته في المشاركة.³

2. خطوات تنفيذ الاستثمارات بصيغة المشاركة⁴

• يقوم المصرف أولاً بتحديد أهداف استثمارات ووضع خطط لها بالتنسيق مع خطة الاستثمارات العامة للمصرف.

• يتقدم العميل طالب التمويل للمصرف راجياً في تمويل مشروعه مشاركة

¹ عائشة لمحنط وفوزي الحاج احمد، التحوط كأداة لإدارة مخاطر التمويل الزراعي في البنوك الإسلامية، مجلة اقتصاديات المال والاعمال، العدد، العدد السابع، جامعة الوادي، الجزائر، سبتمبر 2018، ص 448.

² امال العش، مرجع سبق ذكره، ص 44.

³ شوقي بورقية، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية-دراسة تطبيقية مقارنة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011 / 2012، ص 28.

⁴ امال العش، مرجع سبق ذكره، ص 45.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية

• يقوم قسم الدراسات والبحوث الاستثمارية بدراسة الطلب، فإذا كانت الدراسة مجدية يقوم بالانتقال إلى الخطوات التالية:

-تقديم المشروع في ضوء الجداول والبرامج المرفقة بدراسة الجدول

-يقوم المصرف بمتابعة وتقويم أداء المشروعات الاستثمارية بواسطة أجهزتها المختصة بذلك، وتكون المتابعة غما ميدانية وذلك عن طريق الزيارات الميدانية لمواقع العمل والمقابلات الشخصية مع المتعامل والاطلاع على دفاتر و مستندات العملية، أو أن تكون المتابعة المكتبية عن طريق طلب تقارير دورية من المشارك عن موقف العملية وطلب ميزانيات التنفيذ

وفي الأخير تتم المحاسبة على نتائج المشروع وتصفية المشاركة أو تجديدها حسب رغبة الشركاء .

3. شروط المشاركة:

لصحة المشاركة يجب ان تتوفر فيها الشروط التالية:¹

• الشروط الخاصة برأس المال:

- ان يكون رأس المال معلوما من حيث المقدار والنوع والجنس
- ان لا يكون جزء من رأس المال دين ل احد الشركاء في ذمة الشريك الاخر
- عدم جواز خلط المال الخاص ل احد الشركاء بمال الشركة
- لا يشترط تساوي انصبة الشركاء في رأس المال

• الشروط الخاصة بتوزيع الأرباح:

- يحدد عقد المشاركة قواعد توزيع نتائج المشاركة بين الأطراف المختلفة بوضوح تام ربحا كانت هذه النتائج او خسارة.
- تحديد الانصبة بين الافراد المختلفة بالجزئية (النصف، الثلث، الربع)
- عند وقوع خسارة ليست بسبب تقصير او مخالفة من جانب الشريك القائم بالإدارة او والعمل، فان هذه الخسارة يتحملها الشركاء حسب حصة كل واحد منهم، ولا يجوز الاتفاق على توزيعها بنسب أخرى كما هو الحال في توزيع الأرباح.

¹ محمد محمود المكاوي، البنوك الإسلامية، (النشأة، التمويل، التطوير) المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 2009 ص322_323.

4. أنواع التمويل بالمشاركة

ينقسم التمويل بالمشاركة حسب طبيعة الشيء الممول إلى قسمين رتبين:¹

• المشاركة الدائمة (المستمرة)

وفيها يقوم البنك بالاشتراك مع مؤسسة صغيرة أو متوسطة أو أكثر دون تحديد مدة الشراكة، ويكون البنك شريكا في المؤسسة طالما هو موجود.

• المشاركة المتناقصة المنتهية بالتملك

يقوم البنك في هذا النوع من المشاركة بالمساهمة في راس مال مؤسسة صغيرة أو متوسطة تجارية كانت او عقارية او زراعية مع شريك او أكثر، وعندئذ يستحق كل شريك نصيبه في الأرباح وهذا بموجب الاتفاق الوارد بالعقد مع وعد من البنك الإسلامي بالتنازل عن حقوقه عن طريق بيه أسهمه الى شركائه، فالبنك في هذه الحالة وباتفاق مع أصحاب المشروع يضع مخطط للانسحاب من المشاركة، فقد يكون الانسحاب بعد مدة معينة او تدريجيا.

ثانيا: صيغ التمويل متوسطة الأجل في المصارف الإسلامية.

سنقوم بالتعرف على صيغ التمويل القصيرة الاجل من خلال النقاط التالية:

✓ صيغة التمويل بالإجارة

1. تعريف التمويل بالإجارة

تعرف الإجارة على أنها شراء استخدام الأصل لمدة زمنية طويلة نسبيا دون تملكه، فهي عقد براد به تملك منفعة مشروعة لمدة متفق عليها مقابل عوض مشروع ومعلوم وتحقق للبنك منه فوائد تتمثل في:

- تساعد على حل مشكلة امتصاص المدخرات والودائع لهذه البنوك

¹ كلثوم واكلي وفاطمة الزهراء خياري، التمويل الإسلامي كآلية لدعم وتمويل المقاولاتية_ واقع في الجزائر_مجلة التنويع الاقتصادي، جامعة الجبالي بونعامة خميس مليانة، المجلد 02، العدد 01، ص 51.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية

-تحسب مركز السيولة للمتأجر وعدم إرهاقه بالديون، مما يسمح له بتوسيع نشاطه واستقلالته المالية.

-تدر الإجارة عائق مقبول للمؤجر لأمواله المستثمرة، وليس عائدا افتراضيا (سعر الفائدة).¹

يتم تنفيذ التمويل بالإجارة في المصارف الإسلامية تبعا للخطوات التالية:²

-يقوم المصرف بشراء أصل معين من أجل تأجيره أو بطلب من العميل المستأجر.

-يقوم البنك بإبرام عقد استئجار بينه وبين العميل يتفق نفيه على مدة التأجير وكيفية تمديد الأقساط ونوعية استخدام المستأجر.

4. بعد انتهاء العقد يكون أمام المصرف والعامل ثلاثة حالات:

5. إما أن ينقل البنك ملكية العين المؤجرة للمستأجر بعدد فعقيمة معينة للمصرف

6. أو أن يتم تجديد عقد الإيجار بين الطرفين

7. أو أن يتم تأجير الأصل لطرف آخر

2. شروط التمويل بالإجارة:

تتمثل شروط الإجارة في:³

- توفر الشروط التي يجب أن تتوفر في العقد بشكل عام مثل الإيجاب والقبول.
- أن يكون المؤجر مالك المنفعة.
- أن تكون المنفعة معلومة علما نافيا للجهالة.
- أن يكون الثمن (الأجرة) معلوما جنسا ونوعا وصفة.
- أن تكون مدة التأجير معلومة وتتناسب مع عمر الأصل.
- أن لا يكون الأصل (العين) محل التأجير من الأصول التي ينتفع بها مع بقاء عينها، فيجوز تأجير البيت، والسيارة، ولا يجوز تأجير النقود أو الخبز مثلا.

¹ سعيدة ممو وخولة عزاز، التمويل الإسلامي كآلية لدعم ربحية البنوك الإسلامية دراسة حالة بنك قطر مع الإشارة الى تجربة بنك البركة البركة الجزائري، مجلة الافاق للدراسات الاقتصادية، العدد السادس، جامعة العربي تبسي، تبسة، الجزائر، 2009، ص 32.

² امال العث، مرجع سبق ذكره، ص. ص 49_48.

³ محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص 206.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية

3. أنواع التمويل بالإجارة:

للتمول بالإجارة نوعان يتمثلان في:

• الإجارة التشغيلية:

وفقا لهذا الأسلوب، يقتني البنك الإسلامي موجودات واصل متنوعة تلبي احتياجات جمهور متعدد من المستخدمين، ويقوم البنك بتأجير هذه الأصول لأي طرف يرغب فيه بهدف تشغيلها وتحصيل فوائدها خلال فترة زمنية محددة متفق عليها، ومع انتهاء تلك المدة تعود الأصول الى حيازة البنك ليبحث مجددا عن مستأجر آخر.¹

• الإجارة المنتهية بالتمليك:

في هذا النوع من التأجير تعود ملكية منفعة الأصل للمستأجر مع وعد المالك بتسليم الصل للمستأجر في نهاية فترة الإيجار بسعر السوق في وقته أو بسعر محدد في الوعد أو بسعر رمزي أو بدون مقابل، والوعد بتمليك الأصل للمستأجر في نهاية مدة التأجير دون مقابل هو المقصود هنا (التأجير المنتهي بالتمليك) وهو المطبق في البنوك الإسلامية، لأن البنك يكون قد استوفى ثمن الأصل من خلال إسقاط التأجير التي كان قد حصل عليها فترة التأجير.²

4. كيفية توظيف الاجارة في البنوك الإسلامية:

يتمثل في تأجير الأشخاص والهيئات للبنك الإسلامي في حفظ الأوراق المالية والأشياء الثمينة وتحصيل الشيكات وغيرها، وهذا مقابل اجر يأخذه البنك، مقابل الخدمات التي يؤديها للمتعاملين.³

✓ صيغة التمويل بالبيع الآجل

يعتبر التمويل بالبيع الآجل من الأساليب المعتمدة في المصارف الإسلامية والتي نعرفها كما يلي:

1. تعريف التمويل بالبيع الآجل:

¹ شوقي بورقية، مرجع سبق ذكره، ص 26.

² عبد الرحمان يسري احمد، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، دار الجامعة، مصر، 2004، ص 276.

³ حسن خلف، البنوك الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 387_388.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والاسلامية

يعرف البيع الآجل على أنه: البيع الذي يكون دفع الثمن فيه مؤجلاً، أي أضيف دفع الثمن إلى أجل، أي إلى مدة مستقبلية، فهو وصف للبيع صورة لكنه للثمن معنى، وهو ضد البيع بالمال أو البيع نقداً.¹

يتم التمويل بالبيع الآجل في المصاريف الإسلامية تبعاً للخطوات التالية:

- تقديم العميل (المشتري) للمصرف طالبا منه سلعة معينة.

- يدرس المصرف طلب العميل.

- يقوم المصرف بامتلاك السلعة إذا لم تكن متوفرة لديه.

- يتم توقيع عقد البيع والاتفاق على الثمن وطريقة الدفع والآجال.

- يقوم المصرف بتسليم السلعة حالا، وتسلم الآجال المحددة في العقد.²

2. شروط التمويل بالبيع الآجل

تتمثل الشروط إلى الواجب توفرها في عقد البيع الآجل فيما يلي:³

- ألا تكون السلعة المباعة وثنها من الأصناف التربوية.

- أن يتم تسليم السلعة حال التعاقد، لأن الثمن هو المؤجل في هذا النوع من البيوع.

- لا يحق للبائع المطالبة بالسداد قبل التاريخ المحدد في العقد.

✓ صيغة التمويل بالاستصناع:

توفر هذه الصيغة نمواً متوسط الأجل لتلبية الاحتياجات التمويلية لتصنيع سلع محددة، كما يمكن استعمال

هذه الصيغة لتمويل رأس المال العامل للمشروعات الاستثمارية.

1. تعريف التمويل بالاستصناع:

¹ عبد الستار أبو غدة، البيع المؤجل، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الطبعة الثانية، جدة، 2003، ص 15.

² أمال العش، مرجع سبق ذكره، ص. 50_51.

³ فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 357.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

الاستصناع هو عقد يتعهد بموجبه أحد الأطراف بشيء معين وفقا لمواصفات الاتفاق بشأنها وبسعر وتاريخ تسليم محدد و يشمل هذا التعهد كل خطوات الإنتاج من تصنيع وإنشاء وتجميع أو تغليف، ولا يشترط في الاستصناع أن يقوم الطرف المتعهد بتنفيذ العمل المطلوب بنفسه، إذا بإمكانه أن يعهد بذلك العمل أو بجزء منه إلى جهات أخرى تنفذه تحت إشرافه و مسؤوليته.¹

يتم منح التمويل بصيغة الاستصناع في المصارف الإسلامية وفقا للخطوات التالية:²

يقدم العميل طلبا للمصرف يستصنع بموجبه سلعة محددة المواصفات حسب حاجته تماما؛

يقوم قسم التمويل والاستثمار بدراسة الطلب حسب معايير التمويل والاستثمار، وحسب سياسة المصرف التمويلية؛

في حالة الموافقة يتم توقيع عقد استصناع يتحدد فيه المستصنع والثلث وكيفية الدفع؛

يقوم المصرف بصنع الشيء المستصنع، في الغالب يحول هذه المهمة لجهة أخرى (استصناع موازي) بحسب المواصفات التي تم الاتفاق عليها سابقا مع العميل؛

يقوم المصرف بتسليم السلعة المصنعة للعميل، أو تسليها من الصانع ثم تسليمها للعميل بعد التأكد من مطابقتها للمواصفات، ثم تحصيل الثمن المتفق عليه.

2. أنواع التمويل بالاستصناع

يمكن ان تتم طلبات التمويل بالاستصناع بالطريقتين التاليتين:³

أ. الاستصناع العادي: في هذه الحالة يقوم البنك بصناعة السلعة محل العقد بنفسه.

ب. الاستصناع الموازي: يتم من خلال هذه الصيغة إبرام البنك عقدين منفصلين، يكون الأول مع العميل طالب السلعة ويكون البنك فيه في دور الصانع، بينما الثاني مع الصانع كالمقاول مثلا، ليقوم بإنتاج سلعة مطابقة للمواصفات والشروط المذكورة في العقد الأول ويكون البنك هنا في دور المستصنع، ويمكن ان يكون الثمن في العقد الأول مؤجلا وفي العقد الثاني معجلا.

¹ محمود حسن الصوان، مرجع سبق ذكره، ص 174.

² محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية، مرجع سابق ذكره، ص 193.

³ شوقي بورقية، مرجع سبق ذكره، ص. ص 23_24.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

3. كيفية توظيف الاستصناع في البنوك الإسلامية:

وتتمثل في طلب البنك الإسلامي طلب التمويل من صانع إقامة مشروع معين، كعمارة مع تمويله وفق مواصفات يضعها البنك، وعند تسلمها اما ان يبيعها البنك او يؤجرها اجارة تنتهي بالتملك ويحصل البنك على ربح من هذه العملية.¹

ثالثا: صيغ تمويل قصيرة الأجل.

سنتطرق لصيغ التمويل القصيرة الاجل من خلال النقاط التالية:

✓ صيغة التمويل بالمربحة:

صيغة المربحة هي من أكثر صيغ التمويل المستخدمة في البنوك الإسلامية وسنتناولها من خلال النقاط الآتية:

1. مفهوم المربحة:

هي تمثيل البنك لطلب العقد مع العميل على أساس شراء الأول ما يطلبه الثاني نقدا يدفعه البنك كليا او جزئيا مقابل التزام العميل بشراء ما طلب منه وحسب الربح المتفق عليه.²

وتتم خطوات بع المربحة في المصارف الإسلامية على النحو التالي:³

-يتقدم العميل للمصرف بطلب شراء سلعة يحدد مواصفاتها كاملة؛

- يقوم المصرف بدراسة الطلب المقدم إليه من عميلة، وفي حالة الموافقة على شراء السلعة لنفسه إذا لم تكن موجودة لديه يوضح للعميل مقدار الثمن الذي سيشتري به السلعة وما تتكلفه من مصروفات مختلفة ثم يتم الاتفاق معه على سعر البيع متضمنا الربح؛

-يقوم المصرف بإبرام عقد وعد بين الشراء مع العميل؛

-يشتري المصرف بعد ذلك السلعة لنفسه طبقا للمواصفات المطلوبة ويملكها؛

¹ فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، ص 403.

² رابح حدة، دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2010، ص 254.

³ امال العش، مرجع سبق ذكره، ص 54.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

-بعد تملك المصرف للسلعة واستلامها-حيث تقع عليه مسؤولية الهلاك قبل التسليم وتبعه الرد فيما يستوجب الرد بعيب خفي-يقوم بتحرير عقد البيع بينه وبين العميل، حيث تسري آثاره طبقاً لأحكام البيوع في الشريعة الإسلامية.

2. شروط المراجعة:

ينبغي حتى تقوم شروط المراجعة توفر الشروط التالية:¹

_ان يكون الربح معلوماً مقداره او نسبة من الثمن الأول.
_ان يكون الثمن الأصلي (الأول) معلوماً لطرفي العقد وخاصة المشتري الثاني، وكذلك ما يحمل عليه من تكاليف أخرى.

_ان يكون رأس المال من ذوات الامثال، بمعنى ان يكون مثيل من الموزونات والعدييات.
_ان يكون الأول صحيحاً، لان بيع المراجعة مرتبط بالعقد الأول.
_ان تكون السلعة موجودة عند البائع وقت إبرام عقد البيع، أي ان تكون البضاعة ملكاً للبائع حتى يقدر على تسليمها الى المشتري.

3. أنواع المراجعة:

تنقسم المراجعة إلى قسمين وهما:

- **المراجعة البسيطة:** وتعني ان البائع يقوم بذكر الثمن الذي اشترى به السلعة واشترطه عليه رباً محدداً، فالبنوك الإسلامية تمارس هذا النوع من البيوع بشراء السلعة التي يحتاجها السوق او بناء على طلب أحد عملائها، ولها ان تبيعها لطالب الشراء او غيره مرابحة، ويتم ذلك بإعلان قيمة شراء السلعة تضاف اليها تكلفة المصروفات، ثم تطلب مبلغاً معيناً على الراغب في الشراء زيادة على كلفتها الأصلية.²

¹ محمود حسن الصوان، ص، ص 151_152.

² احمد سليمان خصاصنة، مرجع سبق ذكره، ص 88.

- **المرابحة للأمر بالشراء:** هي أن يقوم الفرد أو المشتري من البنك أن يشتري سلعة معينة ذات مواصفات محددة، وذلك على أساس وعد منه بشراء تلك السلعة اللازمة له، مقابل ربح متفق عليه، ويدفع الثمن على دفعات أو أقساط تبعا لإمكاناته وقدرته المالية.¹

4. كيفية توظيف المrabحة في البنوك الإسلامية:

تتم توظيف المrabحة كالآتي:²

الصورة الأولى: هي اتفاق يقوم بين البنك والمتعامل الذي يرغب في شراء سلعة أو عقار يكون البنك مالكا له مع الاتفاق على مقدار الربح الذي يضاف الى ثمن الشراء، ثم يتم بيعها للعميل بالاتفاق على عملية البيع نقدا أو بالتقسيط.

الصورة الثانية: طلب العميل من البنك شراء سلعة معينة بعد تحديد اوصافها وثنائها، وبعد شرائها من البنك يقوم ببيعها لطالبها مضيفا الى ذلك ربحا معيناً.

✓ صيغة التمويل بالسلم:

يعتبر التمويل بالسلع من أدوات التمويل في البنوك الإسلامية، ويمكنه لهذه البنوك الأخيرة بموجب عقد السلم أن تشتري سلعا معروفة بكميات ومواصفات معينة وثن من معين، يتم دفع قيمتها حصرا لمن اشترى منه بشرط تسليمها له في تاريخ معين.

1. تعريف السلم:

هو شراء سلعة ما بثمن مدفوع في الحال مع تأجيل تسليمها، ولكلمة السلم أو السلف معنى واحد وهو تقديم رأس المال، أي دفع الثمن للسلعة فوراً أو عاجلاً وتأجيل تسليمها على وقت لاحق أو أجل معين، ويعد بيع السلم عكس البيع بثمن مؤجل، وقد عرفه الفقهاء بأنه: بيع أجل بعاجل.³

تتم عملية التمويل بالسلم في المصارف الإسلامية وفق الخطوات التالية:⁴

- يتقدم المتعامل بطلب للحصول على تمويل بطريقة بيع السلم يحدد فيه السلعة التي يسببها للمصرف وثن البيع ووقت التسليم.

¹ لبنى معطى، أساليب وصيغ التمويل الإسلامية للمشاريع المصغرة بين النظرية والتطبيق، مجلة المالية والأسواق، كلية العلوم الاقتصادية

والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مستغانم، بدون سنة نشر، ص 341.

² فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، ص 307.

³ حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق ذكره، ص 52.

⁴ آمال العش، مرجع سبق ذكره، ص 56.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التقليدية والإسلامية

- يتم إبلاغ المتعامل بتفاصيل موافقة المصرف على طلبه، فإذا اتفق الطرفان يتم توقيع عقد بيع السلم.
- يدفع المصرف كامل الثمن المتفق عليه عند إبرام العقد، وذلك عن طريق فتح حساب للعميل وإيداع المبلغ في حسابه.

- يقوم المصرف باستلام البضاعة في الآجال المحددة ويتولى تصريفها بمعرفته.

- يوكل المصرف البائع بيع السلعة نيابة عن نظير أجر متفق عليه.

- توجيه البائع لتسليم السلعة إلى طرف ثالث (مشتري) بمقتضى وعد مسبق من شرائها.

2. أنواع السلم:

أ. **بيع السلم العادي:** يتم بموجبه البنك الإسلامي بتمويل عاجل واستلام سلعة في وقت اجل.

ب. **بيع السلم الموازي:** يقوم بموجبه البنك بشراء سلعة يتحصل عليها مستقبلا ويبيع سلعة مستحقة في نفس الاجل ومماثلة لتلك التي اشتراها بموجب العقد الأول، وعند حلول الاجل يقوم البنك بتسليم نفس السلعة المشتراة بموجب العقد الأول الى المشتري بشرط ان يكون الالتزام في عقدين منفصلين.¹

✓ صيغة التمويل بالقرض الحسن

1. مفهوم القرض الحسن:

هو خدمة اجتماعية إنسانية، تهدف الى تحقيق التكافل بين افراد المجتمع، ويعمل على تقليل من نسب الفقر ومن وظائفه الاقتصادية احداث التنمية في المجتمع، حيث تقوم البنوك الإسلامية بمساعدة أصحاب المشروعات مما يفضي قوة اقتصادية لتلك المشروعات والقرض الحسن اجمالا هو ان يرده اليك دون زيادة تبتغي لذلك وجه الله سبحانه وتعالى.²

2. خطوات التمويل بالقرض الحسن:

يتم التمويل بالقرض الحسن وفق الخطوات التالية:

- يقوم طالب القرض بتقديم طلب للبنك يسجل فيه بياناته الشخصية والغرض من القرض.
- يتم دراسة الطلب للتأكد من كفاءة العميل في عمله وسلوكه والوفاء بالتزامه.
- يتم تقديم الضمانات المطلوبة للبنك.

¹ شوقي بورقية، مرجع سبق ذكره، ص 22.

² منال هاني، واقع توافق الأساليب الرقابية لبنك الجزائر مع خصائص البنوك الإسلامية، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 10، العدد 3، جامعة البليدة 2، الجزائر، ص 395.

- تسليم البنك القرض للعميل بعد استقطاع المبلغ المتفق عليه باعتباره مصاريف إدارة القروض.
- يقوم البنك بمتابعة تسديد أقساط القرض دون الحصول على فائدة.
- إذا توقف العميل عن السداد فإما ان يقدم الضامن له بسداد قيمة القرض، على ان يتابع المصرف معهم تحصيل كامل المبلغ، او يقوم المصرف بمساعدة العميل المتعثر وانتظاره الى اجا اخر.¹

¹ امال العش، مرجع سبق ذكره، ص 59.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال دراستنا لهذا الفصل وتطرقنا لمفهوم البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية والفروقات بينهم، توصلنا الى ان البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية تعمل الى جذب البنوك التقليدية لتقديم خدمات مصرفية إسلامية، حيث ان البنوك الإسلامية لها ميزات خاصة تتميز بها وهو ابتعادها عن التعامل بالربا المحرم شرعا سواء على مستوى تقديم الخدمات المصرفية او في العمليات الاستثمارية والتمويلية، وتكون جميع معاملاتها متوافقة مع الشريعة الإسلامية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالإضافة الى اعتماد البنوك الإسلامية على صيغ تمويلية متعددة شرعية تعمل على جذب الأموال وتحقيق الربح الحلال لطالبيه.

الفصل الثاني: العلاقة بين
البنوك التقليدية والبنوك
الإسلامية وأثار التحول

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

تمهيد:

المصارف الإسلامية هي مؤسسات مالية حديثة النشأة هدفها تقديم خدمات مصرفية تتماشى مع احكام الشريعة الإسلامية ومن هنا برزت ظاهرة التحول في الاعمال المصرفية من التقليدي الى الإسلامي، بهدف الاستجابة الى شريحة واسعة من العملاء ممن يرغبون في تجنب التعامل مع الفوائد المصرفية التي أصل الربا أخذاً وعطاءً، غير ان مسيرة هذا النشاط المصرفي في المتميز اعترضته بعض العراقيل والصعوبات ومن اجل الوقوف على واقع المصارف الإسلامية ومقارنتها بالمصارف التقليدية تناولنا هذا الفصل الذي يضم المباحث التالية:

المبحث الأول: علاقة البنوك الإسلامية بالبنك المركزي والبنوك التقليدية

المبحث الثاني: تحول البنوك التقليدية نحو سبل التمويل اللاربوي.

المبحث الثالث: تحديات وآثار التحول نحو البنوك الإسلامية.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

المبحث الأول: علاقة البنوك الإسلامية بالبنك المركزي والبنوك التقليدية.

للبنوك الإسلامية علاقات مع البنك المركزي والبنوك التقليدية وهذا ما سنوضحه من خلال هذا المبحث كما يلي:

المطلب الأول: علاقة البنوك الإسلامية بالبنك المركزي.

تبدأ علاقة البنك الإسلامي مع البنك المركزي منذ اللحظات الأولى لتأسيس البنك الإسلامي، وذلك بالنظر الى ان البنوك المركزية هي التي تمنح التراخيص والموافقات لإنشاء هذه البنوك والسماح لها بممارسة الأنشطة المصرفية التي تعتبر جزء من النظام المصرفي¹، وتستمر هذه العلاقة طيلة حياة البنك في الدولة، والبنك المركزي هو رأس السلطة النقدية في الاقتصاد وجزء كبير من وظيفته القائمة على أساس مراقبة البنوك وإصدار التعليمات الخاصة لها بما يكفل تحقيق أهداف السياسة النقدية التي يتبنّاها. وبالتالي فالبنك الإسلامي مجبر على التعامل مع البنك المركزي حتى وإن كان هذا الخير يتبع النظام الرأس مالي ويتعامل بالفائدة².

وهناك عدة مصارف يعتمد عليها البنك المركزي توجيه أعمال المصارف المجازة ومن بينها طبعاً المصارف الإسلامية ومنها الآتي:

1. وضع حد أدنى للسقف الائتماني الممنوح للعملاء
2. إصدار توجيهات عامة للمصارف بأوجه النشاط التي تمنح الائتمان بسببها
3. تحديد نسبة سيولة الزمة لكل مصرف والاحتفاظ بالاحتياطي النقدي المقدر.

ومن خلال هذه الضوابط وغيرها نجد أن السياسة المالية للبنك الإسلامي تتأثر بتعليمات البنك المركزي وقد يؤدي ذلك إلى تقييد بعض العمليات المصرفية.

¹ صادق راشد الشمري، أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، عمان، 2011، ص 111.

² محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، عمان، 2008، ص 141.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

ويمكن القول في هذا المجال أن الصرف الإسلامي يتأثر بالآتي من خلال علاقته بالبنك المركزي:

1. عدم الاستفادة من إعادة الخصم كنوع من التسهيلات التي يقدمها البنك المركزي للمصارف التقليدية نظرا لارتباطها بعنصر الفائدة التي لا يتعامل معها المصرف الإسلامي.
2. ارتباطه بالتعليمات التي يصدرها البنك المركزي من حيث الاحتفاظ بنسبة معينة من الودائع لدى المصرف وهذا مما يحجز مبالغ دون الاستفادة منها في حين أن المصارف التقليدية عليها الاقتراض من البنك المركزي كنوع من التسهيلات¹.

المطلب الثاني: علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك التقليدية.

ظهرت البنوك الإسلامية في ظل ظروف تحكمها بنوك تقوم على عنصر الفائدة الذي ترفضه البنوك الإسلامية كذريعة للرّبا ويمكن القول في هذا المنحى أن المصارف الإسلامية نشأت في إطار ضيق بطبيعته إذ يفرض عليها الأرضية والإطار بصورة مسبقة، هذا ما جعل البنوك الإسلامية تركز في أنظمتها وتعليماتها على التعامل مع البنوك الأخرى كضرورة حتمية يفرضها الواقع، مع مراعات الابتعاد عن المعاملات الربوية.

وهذه العلاقة مؤطرة بالظروف المصرفية، حيث أن هذه الضرورة تقتضي وجود عمليا مصرفية، مثل تبادل الشيكات والحوالات حيث يستدعي ذلك تسوية المديونية والدائنة الناتجة عن هذه العمليات وغيرها لذلك فإن هذه العلاقة تتم وفقا للضوابط التالية:

1. تقديم خدمات بنكية مثل تحصيل الشيكات والكمبيالات وتحويل الأموال وصرف الشيك السياحية وتحصيل العمولات والمصاريف الأخرى، حيث لا يوجد مانع شرعي لذلك
2. التركيز قدر الإمكان على حصر التعامل مع المصارف الإسلامية وفروعها
3. عدم التعامل بالفائدة في المجالات التي تتناقض مع أحكام الشريعة الإسلامية وفروعها
4. ترتيب اتفاقيات مع المصارف التقليدية بالتعامل بالمثل من حيث عدم احتساب أية فائدة على المعاملات المتبادلة بينها إذا كانت صيغة التعامل تقتضي ذلك وفقا للصرف المصرفي¹.

¹ مجيد جاسم الشرع، المصارف الإسلامية (المحاسبة في المنظمات المالية)، إثراء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2008، ص 32_33.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

المطلب الثالث: أهم الفروقات بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية.

جاءت الحاجة للبنوك الإسلامية لمعالجة البنوك الشرعية التي تميّز البنوك التقليدية وهذا ما يفسّر وجود العديد من الاختلافات بينهم، نذكرها على النحو التالي:

أولاً: أوجه التشابه.

يوجد العديد من أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية والتي منها:

- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية من حيث الاسم فكلهما بنوك
- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية من حيث الوظيفة إذ كلاهما يعمل كوسيط مالي بين المدخرين والمستثمرين
- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في مجموعة من الخدمات المصرفية مثل تحويل الأموال والصرافة وتحصيل الديون بالإنابة عن الدائن وتأجير الخزائن الحديدية وإصدار الشيكات السياحية عمليات الاكتساب بالأسهم
- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في الاستثمار باسم الشركات دون السندات.²
- كلاهما يتبع المعايير المهنية والأعراف المصرفية والقوانين السائدة، فيما لا يتعارض مع الأسس القائمة عليها، مثل الاحتفاظ بالسيولة.³
- كلاهما يخضع لرقابة البنوك المركزية "رقابة مالية"، كما تتقيد كل البنوك بالتعاليم الصادرة عن البنك المركزي فيما يتعلق بها.⁴

¹ مجيد جاسم الشرع، مرجع سبق ذكره، ص 32.

² محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص 102.

³ محمد محمود المكاوي، مرجع سبق ذكره، ص 46.

⁴ محمد عبد الكريم ارشيد، القوى البشرية في المصارف الإسلامية بين الواقع والمثالية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، ص 190.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

ثانيا: أوجه الاختلاف.

تبرز العديد من أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية والتي أهمها:

- تقوم المصارف التقليدية بجمع الموارد من خلال دفع فوائد مقابل الودائع لأنها تمثل قروض لأصحاب الودائع هذه، ومنه دفع المصارف التقليدية فائدة على القروض التي تمنحها بينما المصارف الإسلامية لا تدفع اية فوائد
- اعتماد المصارف التقليدية على صيغ أساسية محرمة شرعا على عكس المصارف التقليدية التي تعتمد على صيغ تتفق مع احكام الشريعة الإسلامية¹
- استثمارات المصارف الإسلامية تتطلب تملك أصول ثابتة او منقولة، وهذا النوع من التملك ممنوع في البنوك التقليدية
- تخضع المصارف الإسلامية للرقابة الشرعية بالإضافة الى الرقابة المالية، لكن البنوك التقليدية فلا يوجد عليها رقابة شرعية لأنها ليست خاضعة للشريعة الإسلامية²
- تقوم العلاقة بين البنوك التقليدية ومتعاملليها على أساس مقرض بمقترض بينما في البنوك الإسلامية تكون العلاقة مع المتعاملين معها على أساس التعاون ومشاركتها في الربح والخسارة³
- تتبنى البنوك الإسلامية مبدأ الرحمة والتسامح الذي يراعى فيه الجوانب الإنسانية المتعلقة بمبادئ الدين الإسلامي، وبما لا يتقل فيه المعسر أعباء إضافية تزيد إعساره، على عكس المصارف التقليدية تحمله فائدة مركبة في حال عدم قدرته على تسديد ديونه في تاريخ الاستحقاق
- تلعب البنوك الإسلامية دورا اجتماعيا مهما، بالإضافة إلى دورها الاقتصادي، حيث تأخذ بالاعتبار للجوانب الاجتماعية في ممارسة أعمالها وأنشطتها، وذلك لتقديم الخدمات الاجتماعية للمجتمع وأفراده، بما في ذلك تقديم الفرص بدون فائدة، على عكس البنوك التقليدية التي لا تركز على هذا الدور الاجتماعي⁴

¹ فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص، ص 101_102.

² محمود عبد الكريم ارشيد، القوى البشرية في المصارف الإسلامية بين الواقع والمثالية، مرجع سبق ذكره، ص 192.

³ فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 103.

⁴ فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 106.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

- تقوم المصارف الإسلامية في معاملاتها على أساس الربح والخسارة الذي أقرته الشريعة الإسلامية، وتجنب الربا (الفائدة)، فيما تقوم المصارف التقليدية في معاملاتها على أساس النظام المصرفي العالمي، وهو نظام الفائدة (الربا) أخذاً وعطاءً
- عدم السماح للمصارف الإسلامية بمخالفة قواعد الشريعة كالسحب على المكشوف مثلاً، فمثل هذه المعاملات لا يتعامل المصرف الإسلامي بها، على عكس المصارف التقليدية
- استثمارات المصارف الإسلامية تتطلب تملك أصول ثابتة أو منقولة، وهذا النوع من التعامل ممنوع في المصارف التقليدية خوفاً من تجميد أموالها.
- تستعمل المصارف التقليدية صورة واحدة للتعامل مع العملاء (الدائنين) وهي القرض بفائدة، أما المصارف الإسلامية فلها صيغ مشروعة كثيرة؛ تلبي حاجيات كافة طبقات المجتمع مع انطباقها والشرع الحنيف¹.

والجدول التالي يبين أهم الفوارق بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية:

¹ محمود عبد الكريم أرشيد، المدخل الشامل إلى معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 17-19.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

الجدول رقم(01): اهم الفوارق بين البنوك التقليدية والاسلامية

المصارف الإسلامية	المصارف التقليدية	
ظهرت نتيجة تطورات سياسية تاريخية اجتماعية ودينية في البلاد الإسلامية وكان الدافع الأساسي لها دينيا.	ظهرت ضمن التطور التاريخي للنظم التقليدية، والتي كان آخرها الصرافة.	النشأة
تقوم على أساس تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية واستبعاد الفائدة المصرفية من المعاملات.	تقوم على أساس الفائدة المصرفية.	أساس التعامل
تطبيق قاعدة الغنم بالغرم، أي قبول النتائج سواء كان ربح أو خسارة.	الإيراد المبني على أساس الفائدة المصرفية، محدد ومتفق عليه مسبقا.	الإيراد
وسيلة توسط في المبادلات، ومقياس للقيم، (تجارة بالنقود).	سلعة يتم الإتجار بها، ويتم تحقيق ربح من الفارق بين الفائدة المصرفية الدائنة والمدينة (تأجير النقود).	النقود
على أساس البيوع، والإجارة والمشاركة... إلخ	على أساس الاقتراض في شكل قرض مباشر، أو تسهيلات غير مباشرة.	أشكال التمويل
لا يوجد جاري مدين (إلا في أضيق وعلى سبيل الاستثناء) قسم بيوع ومشاركات وإجارة لجنة فتوى	قسم (إدارة) القروض والجاري مدين من اقوى الأقسام في المصرف.	الهيكل التنظيمي

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

	_ صندوق قرض حسن _ صندوق زكاة _ صندوق الغارمين	
التخصص	_ يغلب عليها طابع المصارف الشاملة التي تقدم خدمات مصرفية تجارية ومتخصصة واستثمارية.	_ قد يتخصص في تمويل قطاع اقتصادي معين وقد بدأ مفهوم المصارف الشاملة ينتشر.
طبيعة الدور	_ لا يتسع دوره بحيادية الوسيط بل يمارس المهنة المصرفية والوساطة المالية بأدوات استثمارية وتجارية يكون فيها بائعا ومشتريا وشريكا... إلخ.	_ مؤسسة مالية وسطة بين المدخرين / الموزعين والمستثمرين.
	_ لا يستطيع ذلك لوجود معنى لربا فيها.	_ يستطيع إصدار أسهم ممتازة.

المصدر: محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية (أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية)، الطبعة الأولى، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2008، ص 24.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

المبحث الثاني: تحول البنوك التقليدية نحو سبيل التمويل اللاربوي.

لم يقتصر العمل المصرفي الإسلامي على البنوك الإسلامية فقط بل توجهت عدة بنوك تقليدية الى تقديم منتجات إسلامية من خلال العديد من الاشكال والمداخل والمتطلبات

المطلب الأول: مفهوم التحول وأشكاله.

سيتم التطرق في هذا المطلب الى مفهوم واشكال التحول للعمل المصرفي

أولاً: مفهوم تحول البنوك التقليدية للبنوك الإسلامية.

يقصد بتحول البنك التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية بأن ينتقل البنك من الوضع التقليدي المبني على سعر الفائدة إلى الوضع الإسلامية المبني على وضع المشاركة في الربح والخسارة، فإن عمل البنوك التقليدية يكمن في التعامل بمختلف التعاملات المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، أهمها التعامل بالرّبا، أما الوضع الإسلامي يهدف إلى تحقيق معاملات بنكية تحقق العدالة بين المتعاملين في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية¹.

يرى الباحث يزن خلف سالم العطيات أن التحول إلى الصرفة الإسلامية هو انتقال المصارف التقليدية من التعامل المحظور شرعاً إلى التعامل المباح والموافق لأحكام الشريعة الإسلامية، بحيث يتم إحلال العمل المصرفي المطابق لأحكام الشريعة الإسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها، حتى تصبح جميع اعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد وأسس الشريعة الإسلامية².

ثانياً: أشكال التحول.

وقد تتعدد إرادة متخذي قرار التحول بالاستمرار قدما في خطة التحول حتى يتم التحول الكامل للبنك (فروعاً وإدارات) وهو ما يسمى بالتحول الكلي، وقد يكتفي البعض الآخر بتحول بعض الفروع و/ أو

¹ سعود محمد الربيعية، تحول الصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته، منشورات مركز المخطوطات والتراث، الكويت، ج1، 1992، ص 15.

² يزن خلف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، در النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، بالأردن، ص 69.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

الإدارات أو تقديم بعض المنتجات المصرفية الإسلامية دون توافر النية على التحول الكامل وفق خطط محددة، وهو ما يسمى بالتحول الجزئي ويقصد بشكل التحول: الطريقة التي اختار المصرف التقليدي ان يمارس من خلالها العمل وفق أحكام الشريعة.

أ. التحول الكلي:

قد يكون التحول الكلي بقرار من السلطة السياسية أو التقليدية، مثلما حدث في السودان وباكستان وإيران. وقد يكون قرار التحول الكلي وفق مبدأ التدرج. حيث تعلم إدارة البنك عن نيتها في التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة ومحددة الخطوات يتدرج خلالها البنك من المنتجات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية، حيث يزيد الوزن النسبي لها على حساب نقص الوزن النسبي للمنتجات التقليدية غير المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وقد أخذ بهذا المدخل بنك الجزيرة¹.

ب. التحول الجزئي:

التحول الجزئي الذي قد يبدأ بتحويل فرع أو أكثر من الفروع التقليدية لتقدم فقط المنتجات المصرفية الإسلامية أو تقديم منتج تمويل متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يقدم من خلال الفروع والإدارات التقليدية ولا توجد نية أو إرادة لدى إدارات البنك في التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة، بل تكتفي بالإبقاء على الفروع الإسلامية².

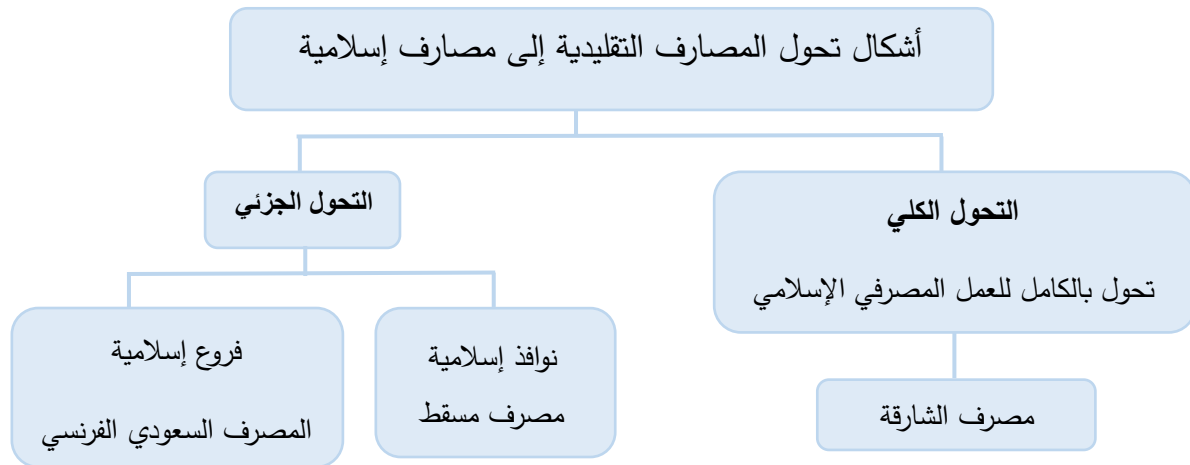
وفيما يلي أهم أشكال التحول:

¹ مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية لمصرفية إسلامية-دراسة تطبيقية على بعض بنوك السعودية، رسالة ماجستير، اقتصاد إسلامي، قسم الاقتصاد الإسلامي الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، مصر، 2006، ص 127.

² مصطفى رديف، إشكالية التحول الجزئي للمصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي-دراسة حالة النظام المصرفي، مجلة الابتكار والتسويق، العدد الثالث، 2015، ص 132-133.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

الشكل(04): أشكال تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية.



المصدر: "مريم سعد رستم، 2014، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية"، ص 30.

المطلب الثاني: دوافع ومداخل عملية التحول.

لكل بنك دوافع مختلفة تقوده لعملية التحول فهي تختلف من بنك الى اخر بالإضافة الى المداخل التي يختارها للتوجه نحو العمل المصرفي الإسلامي، وهذا ما سنوضحه كالآتي:

أولاً: دوافع عملية التحول.

من المعلوم أن تغيير أو انتقال من وضع معين إلى وضع آخر لا بد وأن يكون له سبب، فغما أن يكون الانتقال من الوضع الحالي بسبب مشكلة تواجه القائمين عليه فلا بد لتجاوزها من تغيير هذا الوضع والانتقال لغيره، أو يكون سبب الانتقال أو التغيير هو اتفاق القائمين على الوضع الحالي بأن الوضع الجديد يحقق لهم إيجابيات أكثر، وأن الانتقال إليه سيجعلهم أحسن حالاً من الوضع الذي هم عليه حالياً، وبناء عليه فسنحاول فيما يلي التعرف على أهم الدوافع التي تؤدي إلى تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية¹:

¹ يزن خلف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية وفق احكام الشريعة الإسلامية، مرجع سبق ذكر، ص 71.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

أ. السعي نحو تعظيم الأرباح:

وهذا الدافع ينطلق من الهدف الساسي الذي تهدف إليه المصارف التقليدية للوصول إليه، وهو تحقيق الأرباح، وحيث ان العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يمثل مصدرا خصباً لتحقيق الأرباح، فإنه من الطبيعي أن تلجأ المصارف التقليدية إلى الاستفادة قدر الإمكان من هذا المصدر الخصب، وقد أجريت دراسة ميدانية¹ من خلال توزيع استبيانات على أصحاب القرار في المصارف التقليدية التي تحولت للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، لمحاولة التعرف على أهم الدوافع التي كانت وراء اتخاذ قرار التحول، وفيما يلي نتائج هذه الدراسة:

- 82% من المصارف كان من أهم الدوافع لها على التحول هو المحافظة على العملاء الحاليين للمصرف التقليدي والذين قد يرغبون بتوزيع مجالات تعاملاتهم المصرفية، فتمت تلبية احتياجاتهم من خلال تقديم المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.
 - 47% من المصارف كان من أهم الدوافع لها على التحول هو المنافسة في جذب عملاء جدد يفضلون العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويرفضون العمل المصرفي المخالف لها والمتمثل في الربا.
 - 24% من المصارف كان من أهم الدوافع لها على التحول هو ارتفاع معدلات عائد الاستثمارات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة مقارنة بمعدلات العائد في الصيغ المصرفية التقليدية.
- كما أن هناك دوافع ثانوية لتحول المصارف التقليدية ترتبط بدافع السعي نحو تعظيم الربح ارتباطاً وثيقاً ولم يشر إليها في الدراسة السابقة وهي:
- توسيع مجال العمل المصرفي والاستفادة بما هو سمح من خدمات وصيغ متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وغير مسموح التعامل بها في ظل النظام المصرفي التقليدي.

¹ مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص 127.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

- ضعف المصارف التقليدية في السوق المصرفي التقليدي وعجزها عن المنافسة، واحتمال تعرضها للانحيار في المستقبل القريب، فيلجأ إلى إعادة إنعاش المصرف من خلال الإعلان عن التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية¹.
- ب. الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية:

وهذا يعني أن الوازع الديني والاستجابة لأمر الله تعالى بتطبيق شرعه والالتزام بأوامره ونواهيه، وهو الدافع الرئيس وراء تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا الدافع مستمد من مبدأ التوبة والتوقف عن ممارسة الأعمال المخالفة للشريعة الإسلامية وخاصة الربا².

ثانيا: مداخل عملية التحول.

أ. مدخل تقديم منتجات إسلامية.

لا شك ان هذا هو المدخل الأبسط والاسرع للصيرفة الإسلامية الذي لجأت إليه البنوك الإسلامية، حيث رأت في تقديم المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية مجرد إضافة إلى منتجاتها مما يسمح لها باستغلال الفرص المتاحة بين العملاء الراغبين في التعامل المصرفي الإسلامي، ويقع ضمن هذه الفئة الكثير من البنوك التقليدية على المستويين الإقليمي والدولي، التي بدأت بتطوير بعض صناديق الاستثمار الإسلامية أو تقديم عمليات تمويل إسلامية كبيرة الحجم، ثم تلك التي لجأت فيما بعد إلى فتح نوافذ أو وحدات متخصصة في العمل المصرفي الإسلامي³.

ومثال على ذلك ما حدث في المصرف السعودي الأمريكي عام 1996 وذلك عندما رغب أحد عملاء المصرف الكبار في التعامل بصيغة المراجعة بدلا من القرض كشرط لاستمرار

¹ سعود محمد الربيعية، مرجع سبق ذكره، ص، 4_5.

² موسى احمد عيدي عمر، متطلبات تحويل المصارف التقليدية الى المصارف الإسلامية في ليبيا-دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية فرع طبرق، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، قسم الاقتصاد الإسلامي، كلية الدراسات العليا، جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج، 2016، ص 89.

³ سعيد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، بحث مقدم للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، كلية الشريعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 2005، ص 5.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

علاقته مع المصرف، وقد درس المصرف إمكانية تنفيذ رغبة عميله، ثم لتنفيذ عملية المربحة، ثم قام المصرف بالتوسع في تنفيذ الخدمات والمنتجات الإسلامية بعد أن ازداد الطلب عليها.¹

ب. تحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي بإنشاء فروع إسلامية متخصصة.

في هذا الأسلوب يقوم المصرف التقليدي بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بإحدى الطريقتين التاليتين:

- إنشاء فرع جديد ومستقل للمعاملات الإسلامية منذ البداية فهذه الطريقة تعتبر أكثر صداقية في جذب العملاء وهذا راجع الى تركيز الكثير من المصارف التقليدية عليها.
- تحويل فروع قائمة إلى فروع تعمل وفق احكام الشريعة الإسلامية مع اجراء التغييرات اللازمة لذلك وتتطلب هذه الطريقة اشعار العملاء بعملية التحويل من اجل اختيار التعامل مع الفرع الإسلامي وفقا للأسلوب الجديد او التحول الى فرع اخر.²

ويمكن تحديد مفهوم الفرع الإسلامي بأنه " كيان مادي مملوك لمصرف تقليدي، مستقل في نشاطه عن أنشطة المصرف الأم، يقوم بجذب المدخرات واستثمارها وتقديم الخدمات المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، ولديه هيئة رقابة شرعية تفتي وتراقب أعماله"³، يتميز هذا الأسلوب بالخصائص التالية:

- الاستقلالية المكانية.
- الاستقلالية الإدارية عن باقي أعمال المصرف التقليدي.
- هو الأكثر شيوعاً في مجال التطبيق العملي.

¹ مريم سعد رستم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية_ نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية، اطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، قسم العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، الجمهورية العربية السورية، 2014، ص 28.

² فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم الى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة ام القرى، المملكة العربية السعودية، بدون سنة نشر، ص 12.

³ لطف محمد السرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم الى مؤتمر المصارف اليمنية الواقع وفاق المستقبل، 20_21 مارس 2010، ص 3.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

- أن الدافع وراءه هو تجاوز الأهداف التجارية البحتة، وهو مدخل المصارف التقليدية لتحقيق هدفها وهو الدخول في عملية تحوّل تدريجية.
 - سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء فرع جديد مقارنة بإنشاء مصرف جديد.
 - العمل في ظل ازدواجية مقننة لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية والتقليدية معاً؛ حيث تقوم السلطات النقدية بوضع شروط وضوابط تحكم عمل الفروع الإسلامية، وتقوم إدارات الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية بتشكيل هيئات مستقلة للرقابة الشرعية على أعمالها.
- ومن الأمثلة على المصارف التي قامت بإنشاء فروع إسلامية ما يلي:

- البنك الأهلي التجاري السعودي الذي يعتبر من أكبر البنوك العاملة في منطقة الخليج العربي والشرق الوسط.
- بنك مصر الذي افتتح فروعاً إسلامية ولكن ليس بغرض التحول الكامل نحو الصيرفة الإسلامية لباقي فروع أو أعماله.
- ومن مزايا هذا الأسلوب إمكانية فصل الأعمال ونتائج الفرع عن أعمال ونتاج المصرف التقليدي بسبب الاستقلالية الإدارية.
- كان لهذا الأسلوب آثاراً محموداً على سرعة نمو العمل المصرفي الإسلامي وقدرته على التنافس التجاري مع العم المصرفي التقليدي.¹

ت. مدخل إنشاء نوافذ إسلامية داخل المصارف التقليدية.

تقوم البنوك التقليدية بفتح نوافذ خاصة ببيع منتجات إسلامية فقط، أي تخصيص جزء من فرع الربوي لتقديم الخدمات الإسلامية وهذا لتجنب التداخل بين المعاملات الربوية الإسلامية.²

¹ فلاق علي وسالمي رشيد، النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية في البنوك التقليدية (مع الإشارة إلى بعض التجارب العربية والغربية)، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الرابع، العدد الثاني، ص 168-169.

² عزالدین شرون، آليات تحول البنوك التقليدية إلى إسلامية، مجلة الباحث الاقتصادي، العدد السابع، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، 2017، ص 184.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

ث. مدخل تحول المصرف التقليدي بالكامل.

يعتمد مدخل التحول الكلي على أساس تنفيذ خطة التحول في جميع أقسام المصرف وفروعه بطريقة متوازنة ومتساوية، وعبر مراحل زمنية محددة، بحيث يكون تكامل النظام المصرفي قائماً على أساس أن تكون معاملاته خالية من الربا أو أي محظور شرعي آخر يتحقق عند تنفيذ المرحلة الأخيرة من مراحل التحول.

ومن مزايا هذا المدخل تشجيعه لعملية تطوير المنتجات وسرعة البحث عن بدائل تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وتوجيه جميع الطاقات المادية والبشرية نحو الهدف المشترك وهو التحول الكامل للعمل المصرفي الإسلامي.¹

المطلب الثالث: متطلبات ومحاور عملية تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية.

عند تحول البنوك التقليدية نحو العمل الإسلامي يقدم خدمات تتوافق مع أسس الصرفة الإسلامية يجب أن تتوفر على عدة متطلبات بالإضافة إلى المحاور الرئيسة لعملية التحول التي نوضحها في هذا المطلب.

أولاً: متطلبات عملية تحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

حتى تتحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية يجب أن تتوفر عدة متطلبات منها:

أ. المتطلبات القانونية للتحول:

ويقصد بالمتطلبات القانونية كافة الأمور والإجراءات التي يتوجب على المصرف القيام بها لكي تتم عملية التحول وفق الأطر القانونية، ويتجنب بذلك المسألة. وتتمثل المتطلبات القانونية فيما يلي:

ـ صدور قرار عن الجمعية العمومية للمصرف التقليدي بعد اجتماع يعقد بصفة غير عادية يتضمن الموافقة على تحول المصرف للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، كما يجب مراعات كافة المتطلبات القانونية في الاجتماع التي تمنح القرار الصفة القانونية.

¹ مريم سعد رستم، مرجع سبق ذكره، ص 25.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

ويتم في هذا الاجتماع مناقشة تحول المصرف للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وتقديم القناعات الكافية والدلائل الشرعية على وجوب التحول وصلاحيته تطبيقه، ثم يناقش بعد ذلك مستلزمات التحول من تعديلات أو تغييرات في عقد تأسيس المصرف ونظامه الأساسي، وفي حال حصول المشروع على أغلبية الأصوات اللازمة لاتخاذ قرار التحول ينبغي على مجلس الإدارة القيام بالتعديلات التالية في عقد التأسيس ونظامه الأساسي:

- يجب أن ينص صراحة على أن تكون جميع أعمال المصرف موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية وعدم التعامل بالربا بجميع صوره وأشكاله، أو بأية معاملة محرمة شرعا في سائر أنواع التعامل مع الآخرين.
- تعديل اسم المصرف في عقد التأسيس بما يدل على طبيعة أنشطته المصرفية المعدلة أو الجديدة وعلى أهدافه وأسلوب تعامله مع الآخرين والحصول على الموافقات المبدئية الرسمية من الجهات المختصة (المصرف المركزي) على تحول المصرف التقليدي وتعديل نظامه الأساسي.¹
- ب. المتطلبات الشرعية للتحول:

ويقصد بالمتطلبات الشرعية كافة الأمور والإجراءات التي يتوجب على المصرف التجاري القيام بهذا عند تنفيذ التحول، لكي يكون تحوله صحيحا من الناحية الشرعية، وفيما يلي أبرز هذه المتطلبات:

- وقف التعامل بالربا
- تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية
- تعيين مدققين شرعيين داخليين
- استبعاد المعاملات المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.²

¹ مصطفى علي أبو حميرة، نوري محمد اسويسي، تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصرفة الإسلامية: دراسة تطبيقية على مصرف في الجمهورية والتجارة والتنمية، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، ليبيا، 4 ماي 2010، ص 12-13.

² مريم سعد رستم، مرجع سبق ذكره، ص، ص 36-37.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

ت. المتطلبات الإدارية للتحول:

هي عبارة عن الإجراءات التي تتعلق بالنظام الإداري في المصرف، ويلزم المصرف تنفيذ العديد من المتطلبات الإدارية التي تستدعيها عملية التحول، والاستعداد لمواجهة العقبات الإدارية الناشئة عنها، وتشكل الموارد البشرية الركن الأساسي في النظام الإداري للمصرف.

لذا فإنه يتوجب على إدارة المصرف عند التحول أن تقوم بإعادة تهيئة وتطوير الموارد البشرية بما يتناسب ووضعه الجديد، وذلك من خلال ما يلي:

- **التهيئة المبدئية:** وهي جميع الترتيبات التي يتخذها المصرف في سبيل تعريف وتوعية القوى العامة في المصرف، قبل مرحلة التحول وأثناءها بكل ما يتعلق بالطبيعة العقدية المميزة للعمل المصرفي الإسلامي، سواء على المستوى الفكري أو على المستوى العلمي.
- **تخطيط وتنمية الموارد البشرية:** وهو منهج متكامل يشمل الجوانب التخطيطية لوظيفة الموارد البشرية من أجل توفير العدد اللازم والملائم من الأفراد للقيام بالواجبات والأعمال المطلوبة، وتحقيق أهداف المصرف من ناحية وتحقيق متطلبات العاملين وحاجاتهم من ناحية أخرى، ويقاس التخطيط الناجح للموارد والطاقات البشرية بمدى تحقيقه للاستخدام الأمثل للموارد البشرية المتاحة، فالدراسة المتأنية والواضحة لمتطلبات التحول من الموارد البشرية قبل الشروع في عملية التحول تسهل من عملية وتنظيمها وتجعلها أكثر فاعلية وتساعد على تلافي العثرات المتوقعة، وتسد الاحتياجات المتوقعة بما يكفل تقدم مسيرة التحول دون توقف.¹
- **إعادة النظر في معايير تقويم كفاءة وأداء الموظف:** فإذا نظر البنك قبل التحول في كفاءة الموظف من خلال قدرته الفنية وتميزه في مجال عمله فقط، فإن الأمر يختلف بالنسبة البنك بعد تحوله، إذ أن اعتقاد الموظف وإيمانه ومدى

التزامه بأحكام الحلال والحرام بالإضافة لإتقانه وتميزه في مجال عمله المصرفي أمر مهم جدا لنجاح فكرة التحول، لذا يتوجب على إدارة المصرف إنهاء جميع عقود الموظفين الذين تشكل عقيدتهم أو قناعاتهم عائقا أمام استيعاب فكرة التحول للعمل طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

¹ مصطفى علي أبو حميرة، اسويسي نوري محمد، مرجع سبق ذكره، 14-15.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

- توفير احتياجات التدريب اللازمة لكافة الموظفين: يجب على إدارة البنك بعد تحوله ان تراعي حاجة الموظفين للمعلومات والخبرات الخاصة بالعمل المصرفي الإسلامي الجديد الذي يتطلب توفير احتياجات خاصة غير التي كانت في العمل المصرفي التقليدي وتوضيح نظم عمل الخدمات المصرفية الإسلامية سواء كانت مرتبطة بمراحل اتخاذ القرارات وأداء العمل.¹

ث. المتطلبات العامة للتحول:

- يجب على المصرف القيام بمجموعة المتطلبات عند تنفيذ عملية التحول لما لها من أهمية في ابراز الدور الجديد الممارس من طرف البنك بعد عملية التحول ومن اهم هذه المتطلبات نجد:
1. القيام بحملات إعلانية بهدف الإعلان عن تحول المصارف الربوية للعمل وفق احكام الشريعة الإسلامية، وذلك عبر عقد المؤتمرات والندوات من خلال وسائل الإعلان المتاحة، فهدف هذه الندوات هو تبيان أهمية التحول وإيجابياته مما يساهم في جذب عملاء جدد من خلال ترقبهم بفارغ الصبر قرار التحول.²
 2. تغيير كل المعالم والأشكال التي تعكس صورة العمل المصرفي التقليدي واستبدالها بتلك الأشكال والمعالم العاكسة للعمل المصرفي الإسلامي.
 3. تشكيل اللجان التي تعمل على تتبع الخلل اثناء وبعد عملية التنفيذ بحيث يتم تصحيح أي خلل بسرعة ودقة عالية.
 4. اعداد المعايير والقيود المحاسبية ونظم الحاسب الآلي التي تلائم أنشطة المصرف بعد التحول بالإضافة الى تصميم مختلف النماذج والعقود والسجلات التي يتطلبها العمل المصرفي الإسلامي، سواء باقتباس عقود بعض المصارف الإسلامية، او التعديل في عقود المصرف نفسه لتكون محققة للغرض.³

¹ يدو محمد وسياخن مريم، دور البنوك المركزية في تفعيل التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية، مع الإشارة للتجربة السعودية، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد: 07-أفريل-2017، ص 352-353.

² مصطفى إبراهيم مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص 173.

³ موسى احمد عبيدي عمر، مرجع سبق ذكره، ص. ص 102 _ 103.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

ثانيا: محاور عملية تحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية.

تتمثل عملية التحول من البنوك التقليدية إلى مصارف إسلامية فيما يلي:

أ. معالجة حقوق المساهمين التي تكونت من الفرق بين الفوائد المدنية والدائنة التي قبضها البنك:

تقوم خطة التحول في البنوك التقليدية من هذا الجانب على اعتبار الفوائد التي قبضها البنك قبل التحول تدرج في أملاك المساهمين، تعتبر جزءا من حقوقهم للأدلة التالية:

- منع الربا في عقود البنك بعد التحول وبطلان العقود، والعفو عما قبضه البنك من الفوائد وإدراجها في ملك المساهمين قبل قرار التحول، وتبنت هذا الاتجاه بعض الدول الإسلامية التي أسلمت نظامها المصرفي بأكمله إلى نظام إسلامي وعفت عن الربا المقبوض في ميزانيات البنوك المحمولة وتم إضافته إلى حقوق المساهمين بعد التحول.

- تأكيد خطط تحول بعض البنوك بالعفو عن الفوائد المقبوضة وباعتبارها جزءا من حقوق المساهمين.

ب. معالجة الودائع بفائدة التي تلقاها البنك قبل قرار التحول:

تبنت خطة التحول لبعض البنوك تخيير المودعين في تاريخ التحول بين إبقاء ودائعهم على أساس عقد المضاربة أو سحب ودائعهم.

وعلى البنك دفع فوائد للمودعين في كلا الحالتين إلى غاية تاريخ التحول الفعلي بحكم القوانين المنظمة للعمل المصرفي، في حالة رغبة المودع في بقاء عقد الإيداع بفائدة إلى نهاية المدة المتفق عليها وجب على البنك أن يبقي الوديعة ويدفع الفائدة إلى غاية نهاية المدة لحكم الضرورة، إما إذا كان عقد الوديعة ويدفع الفائدة إلى غاية نهاية المدة لحكم الضرورة، إما إذا كان عقد الوديعة بفائدة يمنح البنك فسخ العقد بإرادته المنفردة جاز له ردها لصاحبها مع الفوائد السابقة إذا لم يرغب المودع في إبقاء وديعته على أساس عقد المضاربة الشرعية.¹

¹ حسين حمد حسان، الضوابط الشرعية والمهام التحضيرية لعملية تحول البنوك التقليدية إلى مصارف إسلامية، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 19-20 نوفمبر 2005 ص 7.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

ت. معالجة القروض التي منحها البنك لعملائه قبل التحول:

تبنت هيئات الرقابة الشرعية للبنوك المحولة في هذه المشكلة ما يلي:

- ليس للبنك في ظل القوانين النافذة أن يجبر المقرض قبل أجله ما لم يصدر قرار من ولي الأمر (البنك المركزي مثلا) يلزم المقرض بأداء أو تحويل القرض إلى صيغة شرعية لا تزيد في تكلفة التمويل الإسلامي عن تكلفة القرض بفائدة، والبنك في هذه الحالة مضطر لإبقاء القرض إلى نهاية مدته إذا لم يقبل المقرض تسويته بصيغة شرعية لا تزيد من أعبائه المالية.
- لا إثم على البنك في هذه الحالة أن يتقاضى فوائد القرض وأن يدفع منها فوائد القروض التي عليه أو الودائع التي يلتزم البنك بإبقائها إلى نهاية مدتها بناء على رغبة أصحابها مع التصديق بالرصيد الباقي منها.
- يجي على البنك أن يعرض تسوية على الدائن المقرض للبنك أو المدين المقرض منه يسقط بها الدين وفوائده المتأخرة حتى تاريخ التسوية، وهذه التسوية تقوم على صيغ

شرعية يمكن استخدامها كلها أو بعضها حسب الحاجة.¹

ث. معالجة الزكاة الواجبة على البنك قبل تاريخ التحول:

يجب على البنك أداء الزكاة على الفترة السابقة إذا لم يتم إخراجها، حسب ما ورد في معيار الزكاة رقم 9 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية حتى لو كان المال حراما لأن إخراج الزكاة هو إخراج الجزء الواجب الذي هو التخلص من جميع الفوائد والمكاسب غير المشروعة.²

ج. معالجة السحب على المكشوف:

يشكل السحب على المكشوف مشكلة عند التحول وقد تبنت هيئات الرقابة الشرعية للبنوك المحولة المبادئ التالية:

¹ أحمد عبد الرحيم آل محمود، أحمد صالح المرزوقي، تحول البنك التقليدي إلى إسلامي، النظرية وخطوات التطبيق، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، المؤتمر السنوي الثالث والعشرون، 6/7/10/2015، ص. ص 75_76.

² حسين حمد حسان، مرجع سبق ذكره، ص 8.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

_اعتبر رصيد المدين من السحب على المكشوف في تاريخ الحصول ديناً عادياً وتمت تسويته بالصيغ السابقة.

_اعتبرت الخطة ان البنك بعد التحول يعد رب مال والساحب مضارباً مأذوناً له في خلط ماله بمال المضاربة، بالنسبة للمبالغ التي يقوم بسحبها من اجل تمويل مشروع معين، ويتم عند منح هذا التسهيل تحديد قيمة المشروع المعين، وسقف التسهيل، ونسبة البنك من الرب.

_ومن الضروري اعداد دراسة موجزة عن المشروع المعين وسقف احتياجاته، ومتوسط أرباحه، والنسبة التي يأخذها البنك مقابل المبالغ التي يسحبها العميل.¹

¹ احمد عبد الرحيم ال محمود، احمد صالح المرزوقي، مرجع سبق ذكره، ص. 81_82.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

المبحث الثالث: معوقات وتحديات البنوك الإسلامية

يترتب عن التحول للبنوك الإسلامية تحقيق اثار ايجابية واخرى سلبية لتعكس وضعية البنك المتحول، وهذه الأخيرة تتعلق بتلك المعوقات التي تعترض مسار عملها بالإضافة الى التحديات الداخلية والخارجية.

المطلب الأول: المعوقات التي تواجهها البنوك الإسلامية.

يواجه البنك التقليدي في رغبته إلى التحول نحو ممارسة الأعمال المصرفية الإسلامية معوقات من شأنها أن تمنع أو تعيق استراتيجية التحول منها القانونية، والشرعية، والإدارية، وفيما يلي بيان لها:

أولاً: المعوقات القانونية

وتتمثل في كافة الأمور والإجراءات القانونية التي من شأنها أن تعرقل تنفيذ قرار التحول لممارسة الأعمال المصرفية الإسلامية والتي قد تأثر إلى حد ما على خطة تحوله¹، وتتمثل في النقاط التالية:

- صعوبة التوفيق بين موافقة البنك المركزي من جهة، واتخاذ الجمعية العمومية قرار التحول من جهة أخرى لتلازمها وتوقف كل منها على الآخر.

- تأخر صدور الموافقة النهائية عن تحول البنك التقليدي، يترتب عنه استمرار التعامل بالمخالفات الشرعية، أو التوقف عن تقديمها والذي قد يعرض البنك لخسائر مالية.

- عدم وجود قوانين مصرفية منظمة للمتطلبات القانونية لتحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وتفاوتها من دول الأخرى.

- وجود فراغ تشريعي في بعض الدول لا يوضح العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصارف المركزية أو بين المصارف الإسلامية، وعدم التفرقة بين العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي.

¹. سعود محمد الربيعة، مرجع سابق، ص 509.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

ما ينجر عنه بعدم السماح لها، كما لا تتوفر لها الأدوات المقبولة إسلامياً للاستفادة من التسهيلات المصرفية التي تتيحها عادة للبنوك التقليدية؛¹

ثانياً: المعوقات الشرعية

في ظل الوضع التي تعيشها المجتمعات الإسلامية تحت سيادة الأنظمة الوضعية لا بد أن تواجه تجربة التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية العديد من المشكلات والصعوبات التي قد تؤدي إلى حد ما على خطة تحول المصرف التقليدي والمتمثلة في الافتقار إلى الإدارة الفقهية المبنية على أسس شرعية سليمة، التي يجب أن تكون في متناول واضعي القرارات لكي يتمكنوا من اتخاذ القرارات الموافقة لأحكام الشريعة لتخطيط عملية التحول، ومعالجة مستجداته، واتخاذ خطوة بصورة خالية من المحاذير الشرعية، ومن أبرز المشكلات التي تطرأ على عملية التحول ظهور العديد من المسائل الفقهية التي تفتقر إلى أحكام شرعية واضحة، ومن هذه المسائل ما يلي:

- حكم الأموال التي قبضها المصرف والناجمة عن أعماله السابقة المخالفة لأحكام الشريعة، والتي انتهت جميع آثارها وما يتعلق بها قبل اتخاذ المصرف لقرار التحول²
- حكم استمرار المصرف التقليدي بممارسة الأعمال المخالفة للشريعة بعد صدور قرار التحول عند الجمعية العمومية للمصرف، وقبل صدور موافقة الجهات المختصة
- حكم شراء أسهم المصرف التقليدي قبل وأثناء عملية التحول
- حكم السلع والخدمات المحرمة لذاتها والتي تعود ملكيتها للمصرف³.

ثالثاً: المعوقات الإدارية

وهي تمثل جميع المسائل والصعوبات التي يتعرض لها المصرف التقليدي عند تحوله للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ومن أهم هذه المعوقات ما يلي:

¹ مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، مرجع سابق، ص 123.

² سعود محمد الربيع، مرجع سابق ذكره، ص 592.

³ يزن خلف سالم العطيّات، "تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية: دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن"، أطروحة دكتوراه فلسفة، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2007، ص 78.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

إن عدم وضوح الرؤيا على مستوى البنك ككل عن خطط الإدارة فيما يتعلق بإقدامها على تقديم الصرفة الإسلامية، خاصة في حالة الرغبة في التوسع التدريجي في هذا التوجه مستقبلا. الأمر الذي يؤدي على غياب أو محدودية مشاركة الإدارات الأخرى في صياغة هذا التوجه، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى مجموعة من السلبيات المتمثلة فيما لي:

- تواضع القناعات الشخصية عند بعض المسؤولين بسلامة هذا التوجه المزدوج للبنك
- ظهور احتكاكات عملية تمتد لتشمل التنافس غير البناء بين القائمين على إدارة الفروع بشقها الإسلامي والتقليدي
- ضعف الاستعداد لدى إدارات البنوك الأخرى للمساعدة في تطوير بدائل إسلامية لمنتجاتها¹

رابعا: معوقات ذات صلة بالموارد البشرية

ويتجلى هذا النوع من العوائق بشكل أكبر في حالة تحول الفروع التقليدية إلى فروع إسلامية مع استمرار نفس العمال، بالإضافة إلى محدودية الكوادر البشرية ذات الخبرة في أدوات الخزينة والاستثمار والتمويل، هناك موارد مالية محدودة مخصصة لتدريب موظفي البنك على طبيعة وأدوات العمل المصرفي الإسلامي.²

خامسا: معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات.

تشير التجربة إلى أن الكثير من المصارف التي رغبت في تقديم الصرفة الإسلامية فيما جنبا إلى جنب مع الصرفة التقليدية لا تعطي انتباها كافيا للأمرين التاليين:

- عدم ملائمة النظام المحاسبي المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي

¹ سعيد بن سعد المرطان، مرجع سبق ذكره، ص 24.

² مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص 121.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

- التباطؤ أحيانا في تلبية احتياجات التطبيق المصرفي الإسلامي من نظم ولإيرادات فنية، الأمر الي ينعكس على العمل نفسه في صورة إطالة وتعقيد في الإجراءات والضعف النسبي لمستوى خدمة العملاء.¹

سادسا: معوقات ذات صلة بتعدد المراقبين الشرعيين.

تعامي المصارف من مشكلة تعدد الآراء الفقهية، في حكم نشاط مصرفي معين، فقد يحدث أن تصدر من هيئة الرقابة الشرعية في أحد المصارف فتوى في حكم أحد الأنشطة المصرفية، وتصدر هيئة الرقابة الشرعية في مصرف آخر فتوى مختلفة تماما عن الفتوى الأولى في نفس النشاط المصرفي، مما يؤدي إلى إحداث بلبله فكرية لدى المسؤولين عن غدارة هذه المصارف، والمتعاملين معها وذلك لكون معظم هيئات الرقابة الشرعية تتألف من فقهاء لديهم إطلاع على الآراء الفقهية للمذاهب الإسلامية المختلفة، لكن اطلاعهم على الواقع الاقتصادي المعاصر ومستجداته، ليس بمستوى خبرتهم في الأمور الفقهية، لذلك يجب أن تضع هيئات الرقابة الشرعية المتخصصة في الاقتصاد والمالية والقانون.²

سابعا: معوقات ذات صلة بتطوير المنتجات المصرفية

ورغم محدودية المنتجات نجد أن المصرفية الإسلامية تتبع الأدوات المصرفية التقليدية من حيث أن كثيرا من المنتجات الإسلامية، ما هي إلا منتجات تقليدية معدلة لتتوافق مع الضوابط الشرعية. ومالم تصل المصرفية الإسلامية إلى مرحلة الإبداع والتحديث عن طريق ابتكار منتجات تحمل طابع الاستقلالية عن المنتجات التقليدية القائمة فإنها ستظل قاصرة وغير قادرة على المنافسة، وهذا الأمر يتطلب اتخاذ خطوات إيجابية في هذا الاتجاه مثل:

- إيجاد مراكز بحوث متخصصة وتوفير الدعم المادي والبشري لها، لإجراء بعض الدراسات والبحوث التطبيقية، وتطوير منتجات مصرفية إسلامية منافسة للمنتجات التقليدية القائمة في السوق

¹ عبد الرحمان روان، واقع الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بين التحديات والتطلعات، مجلة مفاهيم الدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، العدد التاسع، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2021، ص 208.

² أحمد سليمان خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص. ص 97-98.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

- عدم اقتصار دور الهيئات الشرعية في المصارف الإسلامية على الرقابة، وإنما يرى كثيرون فيها أملا في أن نقود عملية الإيداع والتطوير في المنتجات والآليات المصرفية لدى المصارف الإسلامية
- إيجاد بعض الآليات التي تحقق نوعا من التظافر والمساندة بين المصارف الإسلامية للارتقاء نوعيا بمستوى المصرفية الإسلامية، وبما تحقق حفظ حقوق كل الأطراف داخل إطار احكام الشريعة الإسلامية.¹

المطلب الثاني: تحديات البنوك الإسلامية.

تنقسم تحديات البنوك الإسلامية إلى تحديات داخلية وتحديات خارجية نلخصها فيما يلي:

أولا: التحديات الداخلية للبنوك الإسلامية.

تواجه البنوك الإسلامية مهما كانت تحديات عديدة، ومن بين هذه التحديات نابع من البنك نفسه، ومن أهم هذه التحديات:

- قلة وجود العاملين المؤهلين والمتخصصين بشكل عام في الجوانب الشرعية والمصرفية معا، مما أجبر البنوك الإسلامية على الاستعانة بعاملين مدربين لديهم الخبرة في عمل البنوك الربوية لتشكيل جهازها الإداري والتنفيذي.²
- اختلاف الفتاوى الصادرة عن هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية في حكم نشاط مصرفي واحد بسبب تعدد البنوك الإسلامية وتعدد هيئات الرقابة الشرعية في كل بنك وعدم وجود هيئات شرعية موحدة، وهذا يخلق الارتباك الفكري بين العاملين في هذه البنوك والمتعاملين معها.³

ثانيا: التحديات الخارجية للبنوك الإسلامية.

لا تقتصر التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية على التحديات الداخلية فقط، بل هناك تحديات خارجية تتمثل في:

¹ مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص. ص 121_122.

² الهيتي، عبد الرزاق رحيم، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، الأردن، دار أسامة للنشر والتوزيع، 1998، ص 671.

³ أحمد قاسم عوض نعيير، مرجع سبق ذكره، ص. ص 12_13.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

- قلة وعي الجمهور بمبدأ عمل البنوك الإسلامية، مما يؤدي إلى عدم معرفتهم بالفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك الربوية، بل اعتبارهم شيئاً واحداً لا فرق بينهم¹
- الغزو الفكري الذي تعرضت له الدول الإسلامية وانكشف له أعداؤها، مما أدى إلى عدم التزام أهل الأمة بتعاليم الشريعة في المعاملات وتفضيل التعامل مع البنوك الربوية، مع العلم أنها تتعامل بالربا المحرم، وعدم التعامل مع البنوك الإسلامية.²
- عدم وجود تشريعات وقوانين تتناسب مع طبيعة البنوك الإسلامية، تنظم وتضبط العلاقة بين البنوك الإسلامية فيما بينها، ومع البنوك الربوية باتكالها المختلفة.³
- ضعف الإنتاج في معظم الدول التي توجد بها البنوك الإسلامية، والتقلبات العديدة في السياسة المالية والنقدية فيها، وضعف التعاون الاقتصادي بين البنوك الإسلامية، مما يؤدي إلى عدم قدرتها على تحمل مخاطر الاستثمار من تلقاء نفسها، وتوجهها، نحو الأسواق العالمية⁴
- كثير من دول العالم الإسلامي تحكمه أنظمة وضعية في مجالاته السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بعيداً عن تحكيم الشريعة في المجالات المختلفة وعلى رأسها المجالات الاقتصادية، وهذا يؤدي إلى عدم ملاءمته المناخ الاقتصادي الرابي لعمل المصارف الإسلامية في كثير من البلاد.
- تزايد الاتجاه نحو عولمة المال والاقتصاد وتحرير تدفقات التجارة والأموال، هذا ما يعني ليست زيادة المنافسة فقط مع المصارف الربوية المحلية. وإنما منافسة شديدة وشرسة مع المصارف العالمية التي تتمتع بإمكانيات مالية وتقنية هائلة، كما أن التطور الهائل في تقنيات الاتصال والمعلوماتية وشبكة الانترنت يعتبر تحدياً آخر مرتبطاً بالعولمة، فهذه الشبكة مكنت المصارف في مختلف أنحاء العالم من نقل خدماتها المصرفية إلى بيوت ومكاتب العملاء في أنحاء العالم، في

¹ الهيتي، عبد الرزاق رحيم، مرجع سبق ذكره، ص 687.

² أحمد قاسم عوض نعيير، مرجع سبق ذكره، ص 13.

³ مقداد محمد إبراهيم حلس، سالم عبد الله، 2005م، دور البنوك الإسلامية في تمويل التنمية الاقتصادية في فلسطين، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد الأول، المجلد الثالث عشر، ص 254.

⁴ الهيتي، مرجع سبق ذكره، ص 69.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

ثوان محددة، مما يفرض مسؤولية كبيرة على عاتق المصارف الإسلامية، من ضرورة وجودها بشكل نشط وفعال على هذه الشبكة.¹

المطلب الثالث: الآثار المترتبة عن عملية التحول:

١. الآثار الإيجابية:

- توجد عدة آثار إيجابية لتحول البنوك التقليدية إلى العمل المصرفي الإسلامي، ومن أبرزها:
 - أظهرت هذه الظاهرة وجود شرائح كبيرة من أفراد المجتمعات الإسلامية ترغب لا وتبحث عن البديل الإسلامي للبنوك التقليدية، وهو ما أكدته إقبال الأفراد على هذه البنوك التقليدية التي تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
 - أدت هذه الظاهرة إلى انتعاش الحركة الفكرية في مجال الاقتصاد الإسلامي وفقه المعاملات، ووسع من دور الهيئات الشرعية وساهمت في ابتكار العديد من المنتجات المصرفية.
 - إنكفاء روح المنافسة مع البنوك الإسلامية الأمر الذي ينعكس بالإيجاب على تخفيض تكاليف التمويل الإسلامي على طالبي التمويل، وكسر الاحتكار الذي كانت تمارسه بعض البنوك الإسلامية قبل انتشار ظاهرة التحول.
 - تطوير أداء البنوك الإسلامية عن طريق تحديث نظم العمل بها وتخفيض التكاليف والبيع بأسعار منافسة، وابتكار منتجات مصرفية جديدة حفاظاً على عملائها من التسيير بالبنوك التقليدية العاملة وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
 - لفت انتباه السلطات النقدية إلى ضرورة التجاوب مع طلبات البنوك التقليدية التي ترغب في إدخال العمل المصرفي الإسلامي ضمن أعمالها، فقد سارعت العديد من الدول إلى سن قوانين تنظم عملاً لبنوك الإسلامية والتقليدية التي ترغب في التحول للمصرفية الإسلامية مثل تركيا الكويت والامارات.

¹ احمد قاسم عوض نعيير، مرجع سبق ذكره، ص 13_ 14.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

- إن اقدام البنوك التقليدية على فتح فروع إسلامية متخصصة أو تقديم منتجات مصرفية متوافقة مع احكام الشريعة الإسلامية إنما هو اعتراف عملي منها بنجاح النظام المصرفي الإسلامي ودحض للأسطورة التي يتمسك بها الغرب وهي "لا اقتصاد بدون بنوك، ولا بنوك بدون سعر فائدة"، ومن ناحية أخرى فإن إنشاء الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية في الغرب يعتبر مكسبا دعائيا كبيرا للإسلام، وردا عمليا على المشك كين في صلاحية الإسلام للتطبيق في الحياة العملية، وأدى إلى التقليل من حدة العداء للبنوك الإسلامية.

- إن الإقبال المتزايد على المنتجات المصرفية الإسلامية، سيؤدي على المدى الطويل إلى توسع العمل المصرفي الإسلامي على حساب تراجع العمل المصرفي التقليدي، مما سيكون لها العديد من الآثار الاقتصادية والاجتماعية الإيجابية، كثمرة لتطبيق الأحكام الشرعية، مثل زيادة الوعي الادخاري وزيادة الاستثمار في المشروعات المباحة، وزيادة فرص العمل وزيادة الدخل وإعادة توزيعه على أفراد المجتمع وزيادة روح التكافل بين أبناءه.¹

• الآثار السلبية:

يعد تحول البنوك التقليدية بفتح فروع إسلامية، أو نوافذ متخصصة خطوة إيجابية للتحول إلى العمل بالنظام المصرفي الإسلامي إلا أنه يترتب عنها آثار عكسية لها نتائج سلبية كما يلي:

- إن موافقة المصارف المركزية على إنشاء البنوك الربوية لفروع إسلامية يثير تساؤلا هاما عن كيفية تحفظ المصارف المركزية على نشاط المصارف الإسلامية وفي نفس الوقت يسمح للبنوك الربوية بفتح فروع إسلامية.

- تماط لمالكي البنوك الربوية عن بذل المزيد من الجهود لتحويل تلك البنوك إلى الالتزام الكامل للتعامل وفقا لإحكام الصيرفة الإسلامية وهو ما أثبتته العديد من التجارب.

¹ مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص 110_108.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

- قد يؤدي تقديم العمل المصرفي الإسلامي من قبل البنوك التقليدية إلى إعاقة إنشاء مصارف إسلامية جديدة، أو عدم التوسع في إنشاء المزيد منها أو يشوه العمل المصرفي الإسلامي لاشتباكه بالربا.¹

¹ فريدة معارفي، مرجع سبق ذكره، ص. ص 93_94.

الفصل الثاني العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وآثار التحول.

خلاصة الفصل الثاني:

خلصنا من خلال بحثنا هذا في دراسة ظاهرة التحول للبنوك التقليدية للعمل وفق شريعة الإسلامية وذلك في تقديم منتجات او فتح فروع ونوافذ تتوافق مع احكام الشريعة الإسلامية.

وهذا أدى الى وجود علاقة بين المصارف الإسلامية والتقليدية ويعد دخول البنوك التقليدية مجال التمويل الإسلامي من اهم التطورات التي عرفها العمل المصرفي، حيث ان المصارف الإسلامية تمكنت بسرعة مذهلة من بناء مؤسساتها وعرفت قبولا سريعا من العملاء كما انها حققت نجاحا ملموسا بالرغم من المعوقات والتحديات التي واجهتها من خلال عملية التحول بالإضافة الى الآثار الناجمة عنها.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية
لطلب قرض التحدي والتمويل
بأسلوب المرابحة في بنك الفلاحة
والتنمية الريفية

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المرابحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تمهيد:

من خلال هذا الفصل سوف نقوم بالتعرف على بنك الفلاحة والتنمية الريفية، ودورها ومهامها بالإضافة الى هيكلها التنظيمي، ثم نقوم بدراسة أسلوب التمويل بالطريقة التقليدية وهو طلب فرض التحدي ودراسة أسلوب التمويل الإسلامي بالمرابحة وهذا على مستوى وكالة بومرداس (623) بعد التطرق لتعريفها ومهامها والتعرف على هيكلها التنظيمي وستتطرق من خلال هذا الفصل الى المباحث التالية:

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لتقديم قرض التحدي

المبحث الثالث: دراسة حالة لأسلوب تمويل شاحنة بالمرابحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المرابحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية: BADR

بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) هو هيئة عمومية اقتصادية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، فالبنك يقوم بتقديم خدمات مختلفة تماما مع رغبات الزبائن.

المطلب الأول: ماهية بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

من خلال هذا المطلب سنتعرف على بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكذلك نشأته ومراحل تطوره.

أولا: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

أنشئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بموجب المرسوم 106/82 بتاريخ 13 مارس 1982، وهو مؤسسة مالية وطنية تنتمي إلى القطاع العمومي، ومع بلدية التسوية الاقتصادية سنة 1988 عدل وأكمل بقانون 01/88 الذي حدد نهائيا بتاريخ 12 جانفي 1988 ووضع طرق العمل وإجراءات التمويل، فتحول بنك الفلاحة والتنمية إلى شركة ذات أسهم وهذا التحول سجل بعقد أصلي بتاريخ 19 جانفي 1989 لدى مكتب التوثيق "مينداسان" موثق الجزائر العاصمة.

جاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية لمهمة تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، رقم أعماله اليوم 33000000000 دج.

في بداية المشوار كان مكون من 140 وكالة متنازل عنها من طرف البنك الوطني الجزائري BNA، وأصبحت اليوم مكونة من 39 مديرية و300 وكالة موزعة على المستوى الوطني ويشغل بنك BADR حوالي 7000 عامل بين إطار موظف نظرا لكثافة شبكته وأهمية تشكيلته البشرية.

ثانيا: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

هو مؤسسة مالية تنصب عملياتها الرئيسية على جميع الموارد المالية الفائضة على حاجة الجمهور والأعوان الاقتصادية لغرض إقراضها للآخرين الذين هم بحاجة إلى التمويل وينصب نشاطها على تنمية القطاع الفلاحي وإنعاشه وقد وسعت من مجال نشاطها ليشمل جميع القطاعات الاقتصادية.

ثالثا: المبادئ التي يركز عليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية على مجموعة من المبادئ والأسس من أجل قيام بمهامه على أحسن وجه لتسهيل عملية توزيع الأموال على الأفراد، وتتمثل هذه فيما يلي:

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المرابحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

(1) - مبدأ الاستغلال:

يهتم البنك عموماً بالزبون ويحرص على حسن استقباله ويقدم له الخدمات المطلوبة ويبادر بإعطائه المعلومات الصحيحة والدقيقة حتى يكون على علم بما يحدث في الساعة الاقتصادية هذا ما يدفعه ليكون مستقلاً عن الحكومة وعن الخارج.

(2) - مبدأ القرض والمخاطرة:

بما أن البنك هو المؤمن على أموال المودعين له الذين وضعوا ثقتهم فيه، فهو بذلك حريص عليهم حرصاً يمليه المنطق والقانون حتى يكون في مستوى الثقة، وهو ملزم بإعادة الحق إلى أهله خاصة وأن هناك إثبات خطي ويتمثل هذا الحرص في الضمانات التي يقدمها البنك.

(3) - مبدأ السيولة:

يتعامل البنك مع الناس لذا نجده مجبراً ليكون جاهزاً لطلباتهم إذا رغبوا في سحب ودائعهم ما يفسر مبدأ توفر السيولة، أي المال النقدي الجاهز لمواجهة طلبات السحب الآتية من قبل الزبائن.

(4) - مبدأ الخزينة:

ويتمثل في وجوب ترك نسبة معينة في خزانة البنك لتغطية الحسابات ومعاملات الزبائن، أما الفائض منها فيرسل إلى البنك المركزي.

(5) - مبدأ الأمن:

وهذا يلجأ المواطن إلى البنك من خلال تعاملاته التجارية وإدخار أمواله تفادياً للمخاطر التي يتعرض لها كالسرقة مثلاً فالبنك كجهاز أمن مطالب بل ملزم بالمراقبة الصارمة.

المطلب الثاني: دور ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

سنتطرق في هذا المطلب إلى دور ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أولاً: دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

بنك الفلاحة والتنمية هو عبارة عن وسيلة تستعملها الدولة لتحقيق التنمية في المجال الفلاحي والريفي، وهذه النظرة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بها مهمتين وهذه الأخيرة تقوم بوظيفتين هما:

- جمع الودائع.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المراجعة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

- توزيع القروض.

وهذا حسب المادة 4 من القانون الأساسي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية التي تحدد مجالات هذا الأخير.

نص المادة: تتمثل مهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تنفيذ جميع العمليات المصرفية والاعتمادات المالية على مختلف أشكالها طبقا للقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها، وفي منح القروض والمساهمة فيما يلي طبقا لسياسة الحكومة:

- تنمية مجموع قطاع الفلاحة.

- ترقية النشاطات الفلاحية كما تزوده الدولة بقروض أخرى قصد ضمان التمويل.

وفي هذا الإطار يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتخصيص تمويله لـ:

- المؤسسات المالية.

- مزارع القطاع الخاص.

- تعاونيات الخدمات مثل تصليح الآلات الفلاحية.

- تعاونيات الكروم والخمور.

- مركز تنظيم الغابات.

- الصيد البحري.

- تعاونية التسويق.

- المؤسسة الفلاحية الصناعية بكل أنواعها.

ثانيا: مهام البنك

يمكن تلخيص مهام البنك الأساسية فيما يلي:

1- وضع الإمكانيات المالية الممنوحة من قبل الدولة الجزائرية لأجل القطاع.

2- القيام بالمساهمات المالية الضرورية والنشاطات المتعلقة بالمؤسسات الخاصة والتي تساهم في التنمية الريفية.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المراجعة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

3-التطور الاقتصادي للوسط الفني اضافة إلى ذلك فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية مثل أي بنك يقوم بالعمليات المصرفية المتمثلة في:

- منح القروض بكل أنواعها.
- معالجة جميع عمليات البنك في قروض، صرف، خزينة.
- التعامل مع المؤسسات الأخرى.
- الالتزام والقيام بالضمانات.
- تمويل مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية من استيراد وتصدير كما أن البنك يقدم مساعدات خاصة لكل المؤسسات التي تساهم في تنمية المجتمع الريفي خاصة أطباء وصيادلة.

ثالثا: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

يتمثل الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية فيما يلي.

1: التنظيم المركزي.

- ✓ مجلس إداري برئاسة المدير العام (P.D.G).
- ✓ مديريات عامة مساعدة، على رأس كل منها مدير عام مساعد، ويتفرغ بعض منها إلى مديريات فرعية أخرى حسب ما يبينه الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، وتتكون أهم هذه المديريات العامة المساعدة لعمل الرئيس المدير العام:
- المديرية العامة المساعدة للإدارة والوسائل.
- المديرية العامة المساعدة للإدارة والوسائل.
- المديرية العامة المساعدة للإعلام الآلي، المحاسبة والصندوق.
- المديرية العامة المساعدة للعمليات الدولية.
- المديرية العامة المساعدة للموارد والتعهدات.
- مديرية الاتصال والتسويق.
- ✓ إضافة إلى، توجد المفتشة العامة، المستشارون واللجان الذين يقومون بمراقبة وإعطاء النصائح والآراء فيما يخص عمل ونشاط البنك بصفة عامة.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المربحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

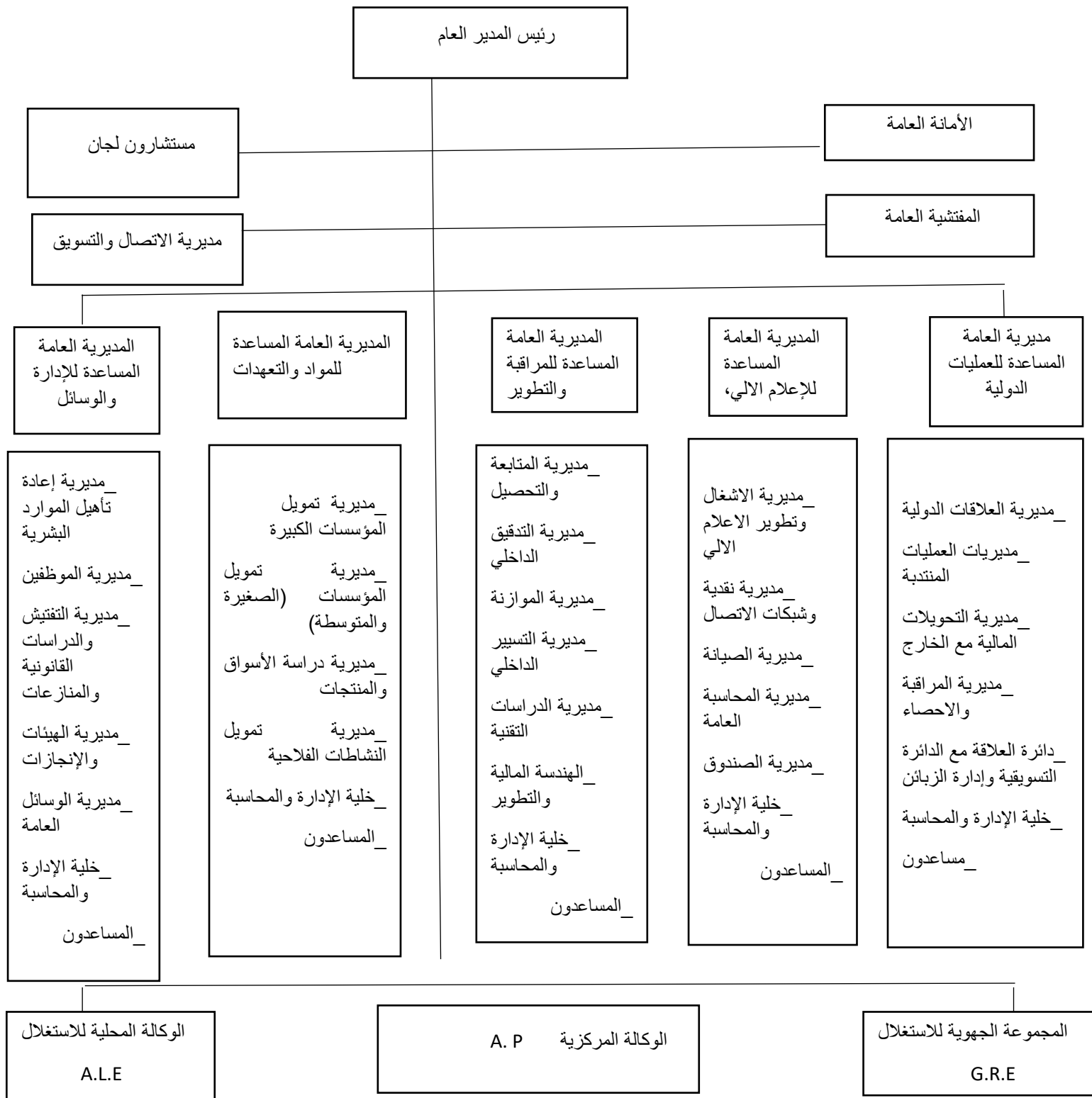
2: التنظيم اللامركزي.

يتضمن التنظيم اللامركزي مجموعة من العناصر، نذكر فيما يلي:

- ✓ المجموعة الجهوية للاستغلال (GRE): تتولى مهمة تنظيم، تنشيط، مساعدة، مراقبة ومتابعة الوكالات المصرفية التي هي تحت مسؤوليتها، غالبا ما تكون هذه المجموعات الجهوية للاستغلال ولائية.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المراجعة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية



المصدر: وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المراجعة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المطلب الثالث: تقديم وكالة بومرداس (623) ومهامها:

سنتناول في هذا المطلب التعرف على وكالة بومرداس والمهام المنوطة بها بالإضافة الى هيكلها التنظيمي:

أولاً: تعريف وكالة بومرداس (623):

تم انشاء وكالة بومرداس رقم 623 في 2006/01/06 مع زيادة الحاجة الى تمويل المستثمرين الفلاحين خاصة وان منطقة بومرداس هي منطقة ساحلية سهلة صالحة للزراعة.

ثانياً: مهام الوكالة:

باعتبار البنك يهدف الى تمويل النشاط الفلاحي فانه يعطي امتياز للمهن الفلاحية ويمنحها قروض بشروط أسهل تي بسعر فائدة اقل وضمانات أخف وتتمثل مهام وكالة بومرداس فيما يلي:

- منح القروض الطويلة او المتوسطة الاجل.
- فتح الحسابات البنكية للأشخاص سواء كانوا طبيعيين او معنويين.
- القيام بجمع المدخرات.
- المساهمة في التنمية الزراعية والريفية.
- ضمان تعزيز الأنشطة الزراعية والصناعات الزراعية الغذائية والحرفية.
- القيام بجميع عمليات الإقراض والنقد وعمليات الخزينة.
- ويقدم أيضا مساعدات لكل المؤسسات التي تساهم في تنمية العالم الريفي خاصة الأطباء، الصيادلة، والبيطريين الذين يفتحون عيادات في الأرياف.
- اتسعت مجالات تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية الى تمويل نشاطات غير فلاحية كتقديم قروض تشغيل الشباب وقروض لمؤسسات صغيرة ومتوسطة الحجم.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي للوكالة:

تتكون الوكالة من:

- المدير

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المربحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

• الأمانة

• مصلحة القروض: ويتكون من

- عمليات القرض

- عمليات التجارة الخارجية

- قسم المحاسبة

- مصلحة الزبائن: وتضم قسمين وهما

القسم الأول: وهذا القسم يتكون من

_ الصندوق

_ القسم السريع

_ التسديد

القسم الثاني: وهذا القسم يتكون من

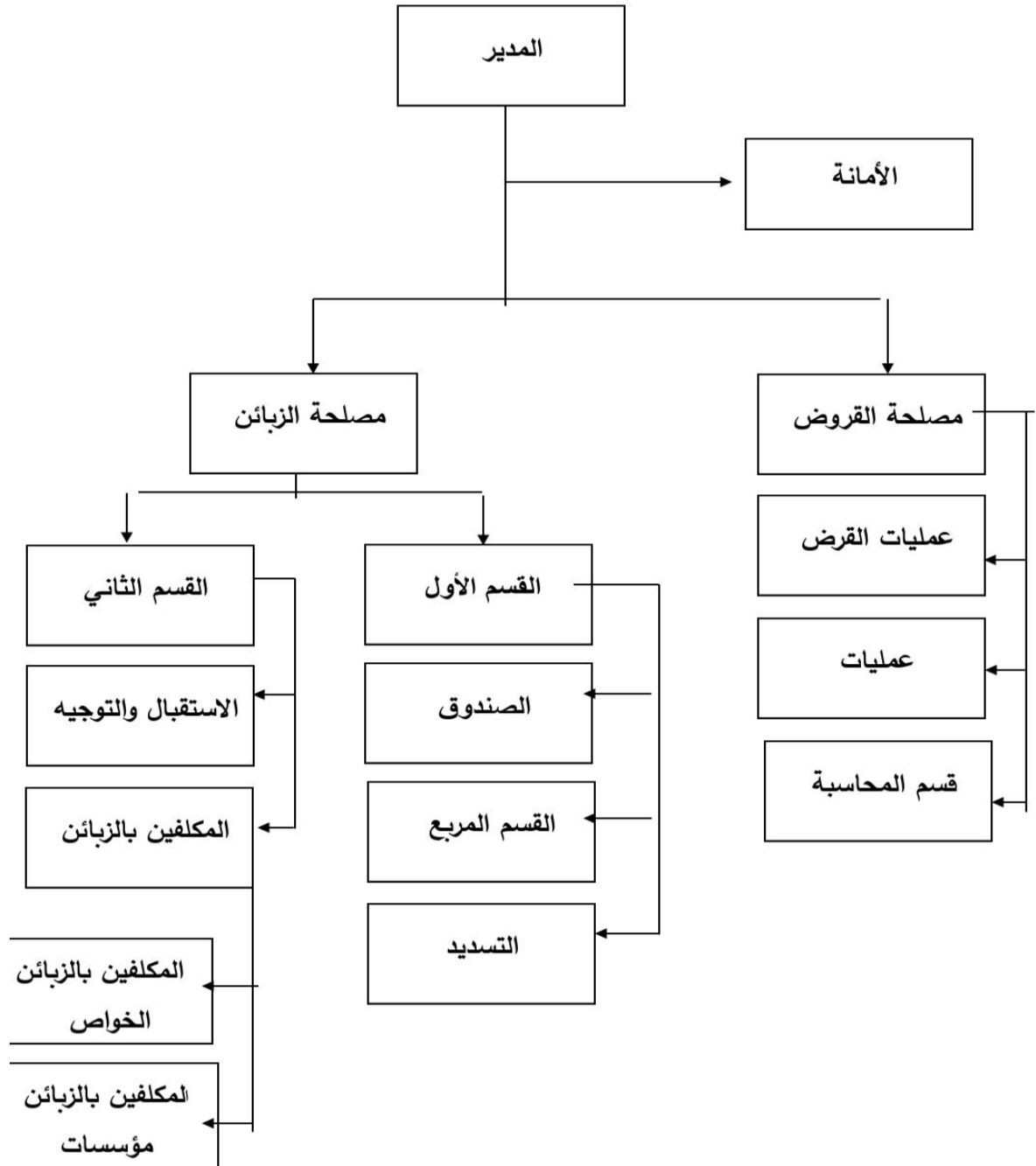
_ الاستقبال والتوجيه

_ المكلفين بالزبائن الخواص

_ المكلفين بالزبائن مؤسسات

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المراجعة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

الشكل رقم (3): الهيكل التنظيمي لوكالة بومرداس 623



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المرابحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لتقديم قرض التحدي

يكون هذا البحث عبارة عن دراسة تطبيقية لأحد القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وهو قرض التحدي

المطلب الأول: تقديم ملف قرض التحدي

أولاً: مميزات قرض التحدي

1. نسبة الفوائد 0% خلال الخمس سنوات الأولى.
2. المساهمة الشخصية في المشروع بين 10% و 20% من قيمة المشروع الكلية وهي من بين شروط الاستفادة من قرض التحدي.
3. قيمة قرض التحدي تتراوح بين 100 مليون سنتيم و 10 مليار سنتيم كحد أقصى.
4. مدة إرجاع القرض بين 3 إلى 15 سنة.
5. تفصيل الفوائد:
خلال الخمس سنوات الأولى 0%.
خلال السنة السادسة والسابعة 1%.
خلال السنة الثامنة والتاسعة 3%.
من السنة العاشرة إلى 15 يتكفل صاحب المشروع بدفع كل نسبة الفائدة.

ثانياً: المؤهلون لشروط الاستفادة من قرض التحدي

1. شخص طبيعي او معنوي حاصل على دفتر شروط من وزارة الفلاحة والتنمية الريفية
2. مالكي أراضي فلاحية خاصة غير مستغلة
3. الحاصلين على عقد امتياز في إطار انشاء مستثمرات فلاحية تابعة لأملاك الدولة
4. مؤسسة اقتصادية للإنتاج الفلاحي، لتتمين تحويل او توزيع المنتجات الفلاحية والغذائية
5. مزرعة نموذجية Ferme Pilote

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المراجعة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

6. فلاحين حاصلين على حق الانتفاع في مشروع تشجير او اقتناء عتاد الري.

ثالثا: الوثائق اللازمة لمنح القرض

يطلب البنك من الزبون تقديم ثلاثة ملفات وهي كالتالي:

1. الملف الشخصي: ويتضمن ما يلي:

- طلب خطي ملحق (01)
- بطاقة التعريف
- شهادة الإعفاء من الضرائب
- السجل التجاري
- شهادة الإقامة
- الوثائق الجبائية

2. الملف القانوني: ويتكون من:

- عقد الملكية أو الإيجار للمكان الذي يريد إنجاز المشروع فيه
- إذا كان الشخص معنوي يجب إحضار القانون الأساسي للشركة
- الضمانات المقدمة وقيمتها

3. الملف المحاسبي: ويتكون من:

- الدراسة التقنية والمحاسبية للمشروع
- الميزانيات الثلاثة السابقة إذا كان المشروع منجز من قبل
- جدول حسابات النتائج للسنوات الثلاثة السابقة
- الميزانيات التقديرية للسنوات الخمس الآتية
- جدول حسابات النتائج للسنوات الخمس الآتية
- الفواتير النموذجية أو الكشف الكمي والتقديري للمشروع

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المراجعة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المطلب الثاني: دراسة ملف قرض التحدي

أولاً: الخطوات الأولى لطلب قرض التحدي

1. بعد قيام الزبون م. د بالتوجه إلى الوكالة المدروسة بغرض طلب قرض التحدي (انظر ملحق 01) لتمويل متعلق بنشاطه والمتمثل في شراء (غرف باردة) وإيداع ملف التمويل بما فيه الطلب وفاتورة أولية بقيمة القرض ملحق (02).

2. بعد تقديم الملف للوكالة يتم دراسته من طرف مصلحة القروض اذ يجب أن يكون كاملاً من كل الجوانب كسمعة الزبون ودراسة مشروعه، بعدها يقوم البنك بتقديم وصل الاستلام للزبون (انظر ملحق 03).

3. بعد دراسة الملف من طرف البنك يقوم بتحديد الضمانات المتمثلة في:

• الضمانات والاحتياطات الحاضرة:

- رهن من الدرجة الثانية للأرض المعروضة كضمان مساحتها 4500م² المشتملة على شراء (غرف التبريد).

- رهن من الدرجة الأولى لفيلا واقعة ببومرداس (مع تقرير خبرة من طرف خبير متعاقد مع البنك)

- تعبئة المساهمة الشخصية

- اتفاقية العرض باللغة العربية مسجلة +سندات لأمر

- شهادة جباية حديثة وصافية أو جدول الإهلاك

- رسالة نهاية الأجل

- تعبئة الحساب بالمصاريف المتعلقة بفتح سند قرضي (lettre de credit)

- اكتتاب صندوق ضمان القروض الفلاحية FGA

• الضمانات والاحتياطات غير الحاضرة:

- رهن العتاد الممول

- عقد تأمين ضد جميع الأخطار مع حوالة الحق لفائدة البنك + الكوارث الطبيعية

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المراجعة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المطلب الثالث: مراحل تسيير قرض التحدي

بعد تقديم الملف من الزبون الى البنك تأتي مراحل عملية القرض من قبول وتسيير وتسديد نبينها كالآتي:

أولاً: مرحلة قبول القرض وتسييره:

بعد تقديم الملف للبنك من طرف الزبون ودراسته والتأكد من عدم وجود أي نقص بتوفر كل الشروط اللازمة والضمانات المحددة يقرر البنك إصدار رخصة التمويل للزبون (م.د) بمبلغ 95079360.00 (انظر ملحق 04) بالإضافة الى الشروط التالية:

- مدة التحصيل 72 شهرا (6 سنوات)
- معدل الفائدة 7 بالمئة (HT)

ثانياً: مرحلة متابعة القرض وتسديد الأقساط:

بعد استعمال القرض يذهب صاحبه الى الموثق لرهن العتاد لفائدة البنك والتامين عليه من الاخطار التي قد تحدث وهذا ما يؤدي بالتزام صاحب القرض بكل الشروط الواجب توفرها عند استعمال القرض، وتتم عملية تسديد أقساط القرض والفوائد كل ثلاثة أشهر لوكالة بومرداس حسب ما حدد في الاتفاقية (انظر ملحق 05). الى ان يتم تحصيل مبلغ القرض وفق جدول اهتلاك القرض (انظر ملحق 06).

وفي حالة عد تسديد المبالغ الواجبة من أصل وفوائد ومصاريف أخرى وملحقات، يقوم البنك بالاحتفاظ بحق إلزامه على التسديد الفوري لكل قيمة القرض، خاصة في الحالات التالية:

- التصريح الخاطئ للمقترض
- دفع النفقات التي لا تدخل في إطار تحقيق المشروع الموافق عليه في هذه الاتفاقية
- تحويل الموضوع الأصلي للقرض
- عدم احترام المقترض لأي تعهد من التعهدات المتفق عليها
- البيع الكلي او الجزئي للأموال المادية والمعنوية
- عند عدم احترام بنود هذه الاتفاقية، يتحمل المقترض جميع الأعباء المسجلة من طرف البنك بفعل الأداء المسبق

يقوم البنك بإرسال تذكيرات للزبون ليذكره بموعد وقسط التسديد، وان لم يسدد يقوم بإرسال تذكير للمرة الثانية فاذا الزبون لم يرد ولم يسدد يقوم البنك بإرسال إنذارا اخيرا بتسديد القسط والا سوف يوجه ملفه للمتابعة امام الجهات القضائية المختصة.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المرابحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المبحث الثالث: دراسة حالة لأسلوب المrabحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

نقوم في هذه الحالة بدراسة بيع بالمرabحة أي يكون البنك هو المشتري والزبون يصبح المالك من خلال البيع من البنك للزبون ويكون هذا وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، فبنك الفلاحة والتنمية الريفية ستخدم طريقة المrabحة في منح تمويل خاص بشراء شاحنة ويتم هذا البيع بثمن الشراء يضاف اليه هامش ربح معلوم يكون متفق عليه في العقد.

المطلب الأول: تقديم ملف لتمويل شاحنة بأسلوب المrabحة

يعتبر التمويل بالمرabحة من الصيغ الإسلامية المطروحة حديثا في بنك الفلاحة والتنمية الريفية والمطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية
أولا:

جدول(02): مميزات المrabحة لوسائل النقل

مدة التمويل	06 سنوات اقصى حد
تمديد الاجل	حسب قرار موافقة الهيئة الخاصة
مدة الارزاء	01 سنة اقل حد _ 02 سنة على الاكثر
مدة التسديد	04 سنوات اقل حد _ 06 سنوات على الأكثر
الشروط المالية	مدة الارزاء ومدة التسديد لا يمكن ان تفوق مدة التمويل هامش الربح: حسب الشروط المصرفية مصاريف الدراسة: 1000 دج دون احتساب الرسوم مصاريف أخرى: لاشيئ
غرامات التأخير	02 دون احتساب الرسوم
مدة الاستحقاق	يتم ايداعها في حساب خاص (خارج حسابات الاستغلال). يتم تصفيتها لصالح الهيئات الخيرية تحت اشراف الهيئة الوطنية للفتوى للصناعة المالية الإسلامية
نوع التسديد	ثلاثي، سداسي، سنوي
مراجعة فترة التمويل	ثابت حسب قرار الموافقة للهيئة المخولة (في شكل ملحق لعقد الأصلي)

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المربحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

الدفع المسبق (كلي او جزئي)	مرخص
-------------------------------	------

ثانيا: شروط التمويل بالمربحة للشاحنة

- 1-تحديد مواصفات السلعة وزنا او كيلا او وصفا
 - 2-ان يكون المشتري الثاني على دراية بسعر السلعة الأولى التي اشتراها به البائع
 - 3-ان يكون الربح معلوما
 - 4_تقديم طلب شراء الشاحنة (انظر ملحق 07)
 - 5-ان يكون العقد الأول صحيحا
 - 6-ان لا يكون الثمن في العقد الأول مقابلا بجنسه من أموال الربا
 - 7-ان يتفق الطرفان على باقي شروط المواعدة من زمان ومكان وكيفية التسليم
- المطلب الثاني: الوثائق المطلوبة لملف التمويل بالمربحة ومعايير دراسته**

أولا: الوثائق المطلوبة لملف تمويل معدات نقل(شاحنة):

يحتوي هذا الملف على وثائق تتمثل في:

- عقد ملكية المحلات المهنية، عقد امتياز او ايجار
- الدراسة الفنية والاقتصادية للمشروع + فواتير مبدئية
- اخر ثلاثة تصريحات ضريبية، البيان الحسابي المؤقت وتقريب محافظ الحسابات (إذا
- لزم الامر)

نسخة من الصفة العمومية

أي وثيقة أخرى ضرورية لتقييم فرصة التمويل

الضمانات والتحفظات المحصلة او المقبوضة: (حسب المتطلبات القانونية والشرعية)

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المرابحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

هامش الجدية يمثل نسبة مئوية من سعر الأصول المراد تمويلها (يدفع في حساب مخصص)

عقد التامين (يدفعه العميل)

الوضعية الضريبية وشبه الضريبية

كفالة تضامنية

أي ضمانات أخرى يطلبها البند في العقد (حسب بنود العقد)

بالإضافة الى:

نسخة من بطاقة التعريف الوطني

شهادة الإقامة

شهادة ميلاد

فاتورة أولية (انظر ملحق 08)

ثانيا: معايير دراسة الملف من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تتطلب الموافقة على هذا التمويل او رفضه معايير مدروسة يجب مراعاتها والمتمثلة في:

__ يجب ان يكون مشروع تمويل الشاحنة متوافقا مع احكام الشريعة الإسلامية

__ يجب توافق التمويل بالمربحة مع الأهداف العامة للبنك التي يسعى لتحقيقها، كما من حق البنك فسخ الصفقة مع العميل إذا لم يلتزم هذا الأخير بالشروط اللازمة.

__ يجب ان يكون للعميل صفة فلاح بالإضافة الى المركز المالي وقدرته على الدفع كما ان ثقة وسمعة العميل تلعب دورا هاما في اتخاذ القرار في عملية التمويل بحيث قام هذا العميل بالتعامل مع بنك اخر وكان عاملا وفيما هذا ما دفع البنك للتعامل معه.

المطلب الثالث: مراحل عملية تمويل لشراء شاحنة:

تقوم عملية تمويل لشراء شاحنة عن طريق المربحة بالمرحلة التالية:

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المرابحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المرحلة الأولى: طلب الامر الشراء

وتشمل ثلاث خطوات:

1_بعد قيام العميل م، م بتحديد السلعة التي يرغب في شرائها عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية والمتمثلة في شاحنة، ثم تقديم طلب للبنك من اجل شراءها وتملكها عن طريق تعبئة نموذج يسمى طلب شراء مرابحة، حيث يقوم البنك بدراسة كافة البيانات والمعلومات الخاصة بالشاحنة كمواصفاتها و ثمنها الأصلي وشروط ومكان التسليم وغيرها من المعلومات.

2_يقوم البنك بإجراء الجدوى لطلب الشراء المقدم من العميل طالب الشراء، دراسة كاملة حيث يقوم بالتحقق من مصداقية البيانات والمعلومات المقدمة من العميل، وما يتعلق بالسلعة وقابليتها للتسويق، والمخاطر المصاحبة لها والجانب الشرعي للاتجار بها، وتكلفة شرائها ونسبة الربح المرتبطة به، وكافة الضمانات المقدمة من طرف العميل بالإضافة الى كيفية تسديد الأقساط وغيرها.

3_الوعد بالشراء (انظر ملحق 09)، إذا تم الاتفاق بين البنك والعميل على تنفيذ بيع المرابحة للأمر بالشراء بين البنك والعميل لشراء الشاحنة، يتم تحرير نموذج المواعدة، حيث يتعهد العميل بشراء الشاحنة من البنك بتكلفتها مع زيادة نسبة ربح متفق عليها، كما يتضمن هذا الوعد أيضا شروط الدفع والسداد.

المرحلة الثانية: الاتصال بالمورد والتعاقد معه

بعد يقوم المصرف بالاتصال بالمورد وهو البائع الأول مالك السلعة المطلوبة(الشاحنة)، ويتم التعاقد معه على شراءها، بحيث يقوم البنك بتملكها وتصبح في حيازته. ومن اهم البيانات التي يجب توافرها في عقد الشراء من المورد هي:

_التمن الأصلي للسلعة حسب سعر الفاتورة

_التكاليف المصاحبة لعملية الشراء حتى وصول السلعة لمخازن البنك او المكان المتفق عليه

_مكان وتاريخ تسليم السلعة

بالإضافة الى المخاطر المصاحبة لعملية الشراء والنقل التي تكون من مسؤولية البنك، حيث يتحمل بعد شرائه السلعة وقبل بيعها بالمرابحة للعميل مسؤولية الهلاك عن ظهور أي خلل فيها. كما يجوز للبنك ان

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المرابحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يوكل العميل بتسلم السلعة نيابة عنه بصفته وكيلًا عن البنك، حيث يتولى تسلم السلعة ويشعر البنك بحسن تنفيذ الوكالة فيقوم البنك بدع الثمن للبائع.

المرحلة الثالثة: التعاقد مع العميل الأمر بالشراء:

بعد قيام البنك بتملك السلعة (الشاحنة) وتصبح في حيازته، يقوم بالاتصال بالعميل من أجل إتمام عملية البيع وكتابة العقد المتضمن البيانات التالية:

طرفا العقد

ثمن السلعة الأصلي مضافا اليه المصروفات المصاحبة لعملية الشراء

مبلغ الربح المضاف

مبلغ ضمان الجدية

المدة الزمنية للسداد

قيمة كل قسط

الضمانات المقدمة من العميل

كما يجوز توثيق الدين الناتج عن المrabحة بكفيل او رهن شأنه شأن اي بيع بالآجل ثم يقوم البنك بتسليم السلعة للعميل في المكان المتفق عليه.

المرحلة الرابعة: مرحلة الموافقة على الملف

بعد ارسال الملف الى هيئة المراقبة الشرعية والموافقة عليه وتوافقه مع كافة الشروط والتحقق من ان الزبون لم يحصل على قرض من نفس البنك او غيره يقوم البنك بإصدار رخصة التمويل بمبلغ

1485120000

بالإضافة الى ما يلي:

✓ مدة تحصيل الدين: 5 سنوات (60 شهر)

✓ هامش الربح:

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المرابحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

✓ التامين على كافة الاخطار التي قد تحدث

المرحلة الخامسة: مرحلة تسديد الأقساط

يقوم العميل بتسديد الأقساط شهريا لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، للحصول على الشاحنة، وذلك بعد توقيعه لعقد المrabحة، والجدول التالي يبين الأقساط خلال 5 سنوات.

جدول رقم (03): جدول اهتلاك الشاحنة (وكالة بومرداس)

التاريخ	أصل القرض	الهامش	قسط الاهتلاك	الدفعة	مبلغ TVA
العام الاول	1248000	1060800	2496000	3167000	839800
العام الثاني	9986000	848810	2496000	3167000	177810
العام الثالث	7488000	636480	2496000	3167000	345200
العام الرابع	4992000	424320	2496000	3167000	246680
العام الخامس	2496000	212160	2496000	3167000	45884

من اعداد الطالبتين بالاعتماد على المعلومات السابقة ومسؤول شباك الصيرفة الإسلامية

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لطلب قرض التحدي والتمويل بأسلوب المرابحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

خلاصة الفصل الثالث

بعد الدراسة الميدانية التي قمنا بها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بومرداس (623) قمنا بالتعرف على بنك الفلاحة والتنمية الريفية بشكل عام من خلال دوره ومهامه ثم التعرف على الوكالة المدروسة، وبعد الدراسة والوثائق الممنوحة من طرف الوكالة استطعنا دراسة لطلب قرض التحدي الموجه للقطاع الفلاحي وشروطه وهذا من الجانب التقليدي للبنك بالإضافة الى صيغة التمويل بالمرابحة التي تبناها في مجال الصيرفة الإسلامية وتعد اول صيغة تمويل قام بالاعتماد عليها منذ انشاء شباكه الخاص بالصيرفة الإسلامية.

الخاتمة

الخاتمة العامة

من خلال ما عرضناه نستنتج ان التحول للعمل المصرفي الإسلامي ظهر خلال ثلاثون عاما الماضية، فيعود نشأة العمل المصرفي الإسلامي الى الأيام الأولى للدولة الإسلامية و هذا بسبب توفر الظروف الاقتصادية الملائمة بالإضافة الى قدرتها على استيعاب الصدمات و انما اقل المتضررين بالأزمة المالية الأخيرة عكس البنوك التقليدية ، و أدى ظهور البنوك الإسلامية الى رفع الكثير من الحرج على المسلمين الذين لا يريدون التعامل بالربا و الفوائد المحرمة و التوجه للبنوك الإسلامية، كونها تقوم بتطبيق احكام الشريعة الإسلامية على جميع معاملاتها و تقاسم الربح و الخسارة و هذا ما جعلها مميزة عن البنوك التقليدية ، حيث برزت فعاليتها خاصة في الجانب التمويلي، فهي تعمل على جذب الموارد المالية من الافراد و توظيفها في المشاريع الحقيقية و تقديم صيغ تمويل الإسلامية كالمرابحة و المضاربة و المشاركة ، التي تمثل بديلا لنظام الإقراض الربوي .

وبالرغم من نجاح تجربة البنوك الإسلامية الى انها مازالت تواجه مجموعة من المعوقات والتحديات بالإضافة عن الآثار الناجمة عن عملية التحول.

• اختبار صحة الفرضيات:

الفرضية الأولى: من خلال ما تم عرضه في الفصل الأول ان البنوك الإسلامية هي مؤسسات بنكية تلتزم في جميع معاملاتها بشريعة الإسلامية، وميزتها الأساسية هي عدم التعامل بالفائدة بل تقديمها تمويلات وفق صيغ المشروعة وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.

الفرضية الثانية: تتمثل اشكال تحول البنوك التقليدية الى إسلامية في شكلين هما التحول الجزئي والتحول الكلي الذي نعني به قيام البنك التقليدي بخدمات تقليدية من خلال تقديم منتجات إسلامية وفتح فروع إسلامية وإنشاء نوافذ إسلامية، اما شكل التحول الكلي يتمثل في تحول البنك كليا للعمل المصرفي الإسلامي.

الفرضية الثالثة: من خلال دراستنا في بنك الفلاحة والتنمية الريفية عرفنا انها تعتمد على صيغة التمويل بالمرابحة كأول خطوة منذ انشائها لشباك الصيرفة الإسلامية.

نتائج البحث:

من خلال البحث في موضوع المصارف الإسلامية تم التوصل الى جملة من النتائج نوردتها فيما يلي:

1. المصارف الإسلامية هي مؤسسات مالية هدفها تقديم الخدمات المصرفية تتماشى مع احكام الشريعة الإسلامية.
2. تجابه المصارف الإسلامية جملة من التحديات فمنها ما هو منبثق من داخل المؤسسة ومنها ما يتعلق بالمحيط الخارجي.
3. تقدم المصارف الإسلامية صيغ التمويل الإسلامية بعيدا عن تلك المطبقة في البنوك التقليدية.
4. تخضع البنوك الإسلامية الى رقابة البنك المركزي.
5. تنوع الخدمات التمويلية الإسلامية جعلها بديلا لخدمات البنوك التقليدية التي تتعامل بالربا

وبعد الخوض في مسائل هذا البحث حول تحول البنوك التقليدية للعمل المصرفي والتوصل للنتائج نقوم بتقديم التوصيات التالية:

1. العمل على نشر الوعي المصرفي الإسلامي بين جميع إدارات المصرف وأفراد المجتمع وتشجيع التعامل مع البنوك الإسلامية
2. توفير المناخ المناسب لعمل البنوك الإسلامية ومراعات خصوصياتها باعتبارها لا تتعامل مع البنوك الربوية بوضع قانون خاص بها أو إجراء تعديلات على القوانين السائدة.
3. حتمية تشكيل هيئة الرقابة الشرعية التي تشرف على عملية التحول
4. ضرورة تكوين الكوادر البشرية العاملة في البنوك التقليدية لتحسين كفاءتها في تقديم المعاملات المالية المصرفية
5. العمل على تطوير مختلف المنتجات المالية الإسلامية من أجل تلبية جميع طلبات الأفراد الذين لا يرغبون في التعامل بالفوائد الربوية.

آفاق البحث:

يمكن اعتبار ان هذه الدراسة ما هي الا منطلق لدراسات أخرى تقوم بالخوض في هذه التجربة لتأخذ أكثر الجوانب عمقا، لذا نقدم مجموعة من المواضيع لدراسات مستقبلية ومن امثلتها:

- (1) الاعتمادات المستندية في البنوك الإسلامية.
- (2) إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية.
- (3) أثر تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية على البنوك التقليدية.
- (4) دور الفروع والنوافذ الإسلامية فبي مواجهة الازمات المالية.

قائمة المراجع

أولاً: الكتب:

1. احمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية-مقررات لجنة بازل-تحديات العولمة-استراتيجية مواجهتها، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الاردن، 2008.
2. أشرف محمد دوابه، دور الأسواق المالية في تدعيم الاستثمار طويل الاجل في المصارف الإسلامية، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2006.
3. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث، عمان، الأردن، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2010.
4. حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، الأردن، 2013.
5. حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية (ادائها المالي واثارها في سوق الأوراق المالية)، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2011.
6. رابيس حدة، دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2010.
7. سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، عمان، الأردن، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2009.
8. شهاب احمد سعيد العززي، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس، الطبعة الأولى، عمان، 2012.
9. صادق راشد الشمري، اساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2011.

10. صادق راشد الشمري، الصناعة المصرفية الإسلامية، دار اليازوري، الطبعة الأولى، الأردن، 2014.
11. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، بدون دار نشر، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب البنك الاسلامي للتنمية، جدة، 2004.
12. عبد الرحمان يسري احمد، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، دار الجامعة، مصر، 2004.
13. عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، عمان، 1998.
14. عبد الستار أبو غدة، البيع المؤجل، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الطبعة الثانية، جدة، 2003.
15. عبد الله خباية، الاقتصاد المصرفي، الدار الجامعية الجديدة، الجزائر، 2013.
16. علي قنديل شحادة، "دور البنوك الإسلامية في تطوير التبادل التجاري بين الدول الإسلامية"، البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، تحرير لقمان محمد مرزوق، الطبعة الثانية، جدة، 2001.
17. الغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، دار أبو اللولو للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، 1996.
18. فليح حسن خلف، "النقود والمصارف". جدار للكتاب العالمي، عمان، الأردن، 2006.
19. فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، جدار للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2006.

20. مجيد جاسم الشرع، المصارف الإسلامية (المحاسبة في المنظمات المالية)، إثراء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2008.
21. محسن احمد الخضير، البنوك الإسلامية، الطبعة الثالثة، مصر الجديدة، ايتراك للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، 1999.
22. محمد احمد الشافعي، المصارف الإسلامية، الطبعة العربية، دار أمجد للنشر والتوزيع، الأردن، 2015.
23. محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية_الاساس الفكري والممارسات الواقعية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع دراسة تطبيقية على المصارف العاملة بمملكة البحرين العربية، مصراته، ليبيا، منشورات جامعة 7 أكتوبر، الإدارة العامة للمكتبات والمطبوعات والنشر، الطبعة الأولى، 2010.
24. محمد سويلم، إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية "مدخل مقارنة"، دار الطباعة الحديثة، بدون طبعة، كلية التجارة، جامعة المنصورة، القاهرة، بدون سنة نشر.
25. محمد عبد الفتاح الصيرفي، "إدارة البنوك"، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2006.
26. محمد عبد الكريم ارشيد، القوى البشرية في المصارف الإسلامية بين الواقع والمثالية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،
27. محمد عبد الكريم ارشيد، المدخل الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2007.
28. محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، عمان، 2008.

29. محمد محمود المكاوي، البنوك الإسلامية، (النشأة، التمويل، التطوير) المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 2009.
29. محمود حسن الصوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، 2001.
30. محمود حسين الوادي وآخرون، النقود والمصارف، دار الميسرة والتوزيع، عمان، 2010.
31. محمود حسين الوادي وحسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية: الأسس النظرية والتطبيقات العملية، دار المسيرة، الطبعة الثانية، عمان، 2008.
32. منير إبراهيم الهندي، إدارة البنوك التجارية، كلية التجارة، الطبعة الثالثة، مصر، 1996.
33. ناصر خليفة عبد المولى، محمد الصيرفي، البنوك الإسلامية، المفهوم الإداري والمحاسبي، السحاب للنشر والتوزيع، بدون طبعة، دون بلد النشر، دون سنة النشر.
34. وهبة الزحيلي، المعاملات المصرفية المعاصرة، دار الفكر للنشر، بدون طبعة، لبنان، 2007.
35. يزن خلف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكاما لشريعة الاسلام، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، بالأردن .

ثانيا: اطروحات الدكتوراه:

1. شوقي بورقية، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية-دراسة تطبيقية مقارنة، -أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011.
2. صبرينة بوطبة، مساهمة الهندسة المالية الإسلامية في تحول البنوك الربوية الى بنوك إسلامية-دراسة تجارب بعض الدول، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم الإسلامية،

قائمة المراجع

تخصص اقتصاديات الوساطة المالية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017.

3. علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011 / 2012.

4. فريدة معارفي، استراتيجية تحول البنوك التقليدية الى بنوك إسلامية -دراسة استشرافية للعمل المصرفي في الجزائر، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014/2015.

5. مريم سعد رستم، تقييم مداخل حول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية_ نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، قسم العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، الجمهورية العربية السورية، 2014.

6. يزن خلف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن، أطروحة دكتوراه فلسفة، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2007.

ثالثا: رسائل ماجستير:

1. احمد قاسم عوض نعيرات، المصارف الإسلامية في فلسطين، ومدى التزامها بمعايير المراقبة الشرعية" البنك الإسلامي الفلسطيني، والبنك الإسلامي العربي نموذجا"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الفقه والتشريع بكلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2015.

2. امال العش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية_ دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية_ مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011.
3. عيشوش عبدو، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية-دراسة حالة-، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تسويق، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009.
4. مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية لمصرفية الإسلامية-دراسة تطبيقية على بعض بنوك السعودية، رسالة ماجستير، اقتصاد إسلامي، قسم الاقتصاد الإسلامي الجامعة الأمريكية، المفتوحة، القاهرة، مصر، 2006.
5. مطهري كمال، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري)، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة وهران، 2011-2012.
6. موسى احمد عبيد عمر، متطلبات تحويل المصارف التقليدية الى المصارف الإسلامية في ليبيا-دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية فرع طبرق،
7. هاجر زراقي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماجستير في العلوم التجارية، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011-2012.

رابعاً: المجلات:

1. اقتصاديات المال والاعمال، العدد السابع، جامعة الوادي، الجزائر، سبتمبر 2018.
2. خولة عزاز وسعيدة ممو، "التمويل الإسلامي كألية لدعم ربحية البنوك الإسلامية: دراسة حالة بنك قطر الاسلامي مع الإشارة الى تجربة بنك البركة الجزائري"، مجلة الافاق للدراسات الاقتصادية، العدد 06، جامعة العربي تبسي، تبسة، الجزائر، 2019.
3. سليمان ناصر وعبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 07، جامعة ورقلة، جامعة جيجل، 2009-2010.
4. عائشة لمحنط وفوزي الحاج احمد، التحوط كأداة لإدارة مخاطر التمويل الزراعي في البنوك الإسلامية، مجلة الإسلامية، العدد 07، جامعة ورقلة، جامعة جيجل، 2009-2010.
5. عبد الرحمان روان، واقع الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بين التحديات والتطلعات، مجلة مفاهيم الدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، العدد التاسع، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2021.
6. عز الدين شرون، آليات تحول البنوك التقليدية إلى إسلامية، مجلة الباحث الاقتصادي، العدد السابع، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، 2017.
7. فلاق علي وسالمي رشيد، النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية في البنوك التقليدية (معا لإشارة الى بعض التجار بالعربية والغربية)، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الرابع، العدد الثاني، 2018.
8. لبنى معطى، أساليب وصيغ التمويل الإسلامية للمشاريع المصغرة بين النظرية والتطبيق، مجلة المالية والأسواق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مستغانم، بدون سنة نشر.

9. محمد يدو ومريم سياخن، دور البنوك المركزية في تفعيل التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية

-مع الإشارة للتجربة السعودية-، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد 07 جامعة البليدة

02، الجزائر، أبريل 2017.

10. مصطفى رديف، إشكالية التحول الجزئي للمصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي،

دراسة حالة النظام المصرفي، مجلة الابتكار والتسويق، العدد الثالث، جامعة سيدي بلعباس،

2015.

11. مقداد محمد إبراهيم حلس، سالم عبد الله، 2005م، دور البنوك الإسلامية في تمويل التنمية

الاقتصادية في فلسطين، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد الأول، المجلد الثالث عشر.

12. نواري خيره وبوشته يحيى، تقييم استراتيجية التحول من البنوك التقليدية الى المصارف

الإسلامية من خلال الفروع الإسلامية-نموذجاً البنك السعودي الفرنسي، مجلة الدراسات

الاقتصادية المعمقة، المجلد 05، العدد 02، جامعة الجيلالي اليابس سيدي بلعباس،

الجزائر، 2020.

13. نوال سمرة، تجربة الأردن في العمل المصرفي الإسلامي من حيث كفاءة أداء البنوك الإسلامية-

دراسة حالة بنك- مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد 05، العدد الأول، جامعة

سيدي بلعباس، الجزائر، 2021.

رابعاً: الملتقيات والمؤتمرات والدوريات:

1. احمد عبد الرحيم ال محمود، احمد صالح المرزوقي، تحول البنك التقليدي الى بنك إسلامي،

النظرية وخطوات التطبيق، كلية القانون، جامعة الامارات العربية المتحدة، المؤتمر السنوي الثالث

والعشرون، 6، 7/10/2015.

2. حسين حمد حسان، الضوابط الشرعية والمهام التحضيرية لعملية تحول البنوك التقليدية إلى مصارف إسلامية، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 19-20 نوفمبر 2005.
3. سعود محمد الربيعه، تحول الصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته، منشورات مركز المخطوطات والتراث، الكويت، ج1، 1992.
4. سعيد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، بحث مقدم للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، كلية الشريعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 2005.
5. سيد احمد حاج عيسى، سهام شيهاني، المصارف الإسلامية بين تحديات بيئة العمل المصرفي وضرورة الرقابة الشرعية عليها، الملتقى الدولي الثاني يومي 5،6 ماي 2009 جامعة بومرداس.
6. فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم الى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة ام القرى، المملكة العربية السعودية، بدون سنة نشر.
7. لطف محمد السرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم الى مؤتمر المصارف اليمنية الواقع وفاق المستقبل، 20_21 مارس 2010.
8. مصطفى علي أبو حميرة، نوري محمد اسويسي، تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصرفة الإسلامية : دراسة تطبيقية على مصرف في الجمهورية والتجارة والتنمية، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، ليبيا، 4 ماي، 2010.

قائمة الملاحق

CAP DJINET le :26/04/2015

Monsieur
Haouch mendil
CAP DJINET, WILAYA DE BOUMERDES

Ref :01/15

A
Monsieur

Le chef de la subdivision agricole
de bordj-menaïel

Objet : Demande de financement d'un projet d'investissement
PJ : Dossier de crédit d'investissement

J'ai l'honneur de vous demander de bien vouloir prendre en considération ma demande pour un financement Bancaire d'investissement, relatif à la réalisation de chambres froides d'une capacité de 6000 M3.

Je vous informe que le coût d'investissement est évalué à 142.056.193 DA.
Pour le financement de l'investissement je sollicite un concours bancaire de 100 000 000 DA, soit 70% du coût de l'investissement.

Le reste sera couvert par mes fonds propres d'un montant de :42.056.193 DA soit 30% du coût du projet.

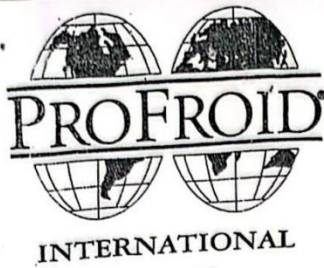
Par ailleurs je vous informe que j'ai adhéré au dispositif SYRPALAC depuis 2008 à ce jour avec les quantités suivantes :

- pomme de terre de consommation : 137 800 qx
- viandes blanches pour le compte de caravic ex orac : 7000 qx

Il y a lieu de vous signaler aussi que j'ai stocké durant 02 campagnes agricoles 13300 qx de pomme de terre de semence pour le compte de mon fils fateh.

A cet effet, je vous sollicite pour l'étude de mon dossier dans le cadre du dispositif de financement des projets d'investissement, relatif au stockage et la conservation des produits agricoles, dans le cadre du crédit«ETTAHADI»

Veuillez agréer Monsieur le chef l'expression de mon plus profond respect.



170, AVENUE DU COL DE L'ANGE - 13420 GEMENOS - FRANCE
PFI INTERNATIONAL - SAS au cap. de 10000 € - R.C.S. Marseille 525 334 751 - SIRET 525 334 751 00027 - N° TVA : FR 63 525 334 751 - APE 2825.
TEL. (33) 4 42 18 05 60 FAX (33) 4 42 18 05 09

DATE: 09/02/2016
NUMERO: FA2540
CLIENT:
CODE:

CHAMBRE FROIDE HAOUCHE MENDIL
CAP DJENNET-BOUMERDES-
ALGERIE

FACTURE

ORIGINAL

DESIGNATION DES MARCHANDISES	QUANTITE	PRIX UNITAIRE (EUR)	MONTANT TOTAL HT (EUR)
EQUIPEMENTS FRIGORIFRIQUES ET ACCESSOIRES			
CONTRAT DE VENTE: CFR PORT D'ALGER			
NUMERO DE CREDIT : CREDIT DOCUMENTAIRE IRREVOCABLE ET CONFIRME NUMERO 16 5000179			
CENTRALE CCB3SH 6MU40ZC	2	70100,00	140200,00
CONDENSEUR A AIR AL91 3MSE 6PH	1	21100,00	21100,00
CONDENSEUR A AIR AL91 4MDC 6PH	1	21100,00	21100,00
EVAPORATEURS CB 289	4	15900,00	63600,00
EVAPORATEURS CB 217	2	13140,00	26280,00
ARMOIRE DE COMMANDE ET DE REGULATION	2	23435,00	46870,00
CENTRALE CCR4SH 6MI40 ZC	1	78800,00	78800,00
CONDENSEUR AL91 6MDE 6PH	1	30050,00	30050,00
EVAPORATEURS CE 181	8	12500,00	100000,00
EVAPORATEURS CE 289	2	15500,00	31000,00
EVAPORATEURS C 77	4	2777,00	11108,00
ARMOIRE DE COMMANDE ET DE REGULATION	1	22250,00	22250,00
ACCESSOIRES (lot)	1	47642,00	47642,00
Nous certifions que la marchandise livrée est de tous points de vue conforme à la facture proforma nr P160121/1 du 21/01/2016			
PRIX TOTAL HT FOB MARSEILLE PORT EUROPEEN			640000,00
FRET PORT D'ALGER			10000,00
MONTANT TOTAL HT CFR PORT D'ALGER			650000,00

MATERIEL DESTINE A L'EXPORTATION EN EXONERATION DE TAXES - ORIGINE France

PAYS DE DESTINATION :
MODE DE REGLEMENT :

ALGERIE
100% Par crédit documentaire irrévocable et confirmé payable sur compte:
BANQUE POPULAIRE - BANCAPAR 14607 00050 06021616927388
IBAN FR76 460 7000 5006021616927388 - SWIFT CCBPFRPPMAR

PFI INTERNATIONAL
170, Avenue du Col de l'Ange
13420 GEMENOS
Tél. (33) 4 42 18 05 60 - Fax (33) 4 42 18 05 09
RCS MARSEILLE 525 334 751

AGENCE
BOUDOUAOU
DOMICILIATION IMPORT
35 04 01 10/16 11 10 09/10 C.V.
BOUDOUAOU I.E. 2016

isocab

CREDIT DOCUMENTAIRE

Champ 40A : NATURE DU CREDIT DOCUMENTAIRE : irrévocable et confirmé

Champ 31D: DATE ET LIEU DE VALIDITE : 3 mois à partir de la date d'émission ; Belgique

Champ 50: DONNEUR D'ORDRE DU CREDIT : Nom et Adresse du client

Champ 59: BENEFICIAIRE : ISOCAB nv
Treurnietstraat 10
8531 Harelbeke-BAVIKHOVE
BELGIUM

Champ 39B: MONTANT DU CREDIT : voir proforma

Champ 42C: DETAIL DU PAIEMENT : voir proforma

Champ 43P: EXPEDITIONS PARTIELLES : Autorisées

Champ 43T: TRANSBORDEMENTS : Autorisées

Champ 44A: CHARGEMENT/EXPEDITION : Port Européen

Champ 44B: A DESTINATION : Port dans le pays du destinataire

Champ 44C: DATE LIMITE D'EXPEDITION : 2 mois après date de confirmation du crédit documentaire

Champ 45A: NATURE DE LA MARCHANDISE :
Panneaux industriels isolés + portes + accessoires de montage selon facture proforma du
INCOTERM : CFR Port ...

Champ 46A: DOCUMENTS REQUIS :

- * Facture commerciale en 6 exemplaires dûment datées et signées portant cachet du bénéficiaire
- 2/3 connaissements originaux « clean on board » à l'ordre de la banque emettrice marquée « Fret payé » notify donneur d'ordre
- * note de colisage
- * attestation du bénéficiaire que les docs suivants 1/3 connaissement original, 1 facture commerciale originale, 1 note de colisage, 1 EUR1 original ont été expédiés directement à l'ordonnateur par DHL

Champ 49 : CONFIRMATION : oui

Champ 57A: BANQUE BENEFICIAIRE : Nom et adresse de la banque d'ISOCAB (voir facture proforma)

1 / 1

Isocab nv - Treurnietstraat 10 - B-8531 Baviikhove - T +32 (0)56 73 43 11 - F +32 (0)56 73 43 22 - info@isocab.be - www.isocab.com - RPR KORTRIJK - BTW BE 0413.664.313
Isocab France sas - Z.I. de Grande Synthé - 3 Rue Charles Fourier - CS 30142 - F-59792 Grande Synthé CEDEX - T +33 (0)3 28 29 24 40 - F +33 (0)3 28 29 24 50 - info@isocabfrance.fr
SAS au capital de 609 798.07 EUR - SIRET 350 324 695 000 21 - RCS DUNKERQUE B 350 324 695 - TVA FR 49 350 324 695



Scanne avec CamScanner

الملاحق ٥٢

Réf : /N °. 1463 /2015

« LETTRE D'ACCEPTATION »

Boumerdes le 13-10-2015

- Agence domiciliataire : 623 BOUMERDES
- Numéro du compte client : 623 700391 300-0/
- Numéro de dossier : /
- Nom ou raison sociale de l'emprunteur :
- Adresse du siège social de l'emprunteur :
- Activité/ Entreposage Frigorifique

Monsieur ;

Pour faire suite à votre demande de financement, nous avons le plaisir de vous informer que notre établissement est disposé à vous octroyer le crédit suivant :

- Type de prêt : Crédit de 990 410.00 € Margé à 20 % Relayé par un CLT ETTAHADI « 02-13 »
- Montant : 95 079 360.00 DA
- Taux : selon le taux en vigueur
- Date limite d'utilisation : (12) mois
- Durée d'amortissement : (72) mois
- Période de différé : (36) mois

Cependant, nous attirons votre aimable attention, sur le fait que ce crédit ne pourra connaître un début d'utilisation, Que lorsque les réserves figurant ci-après auront été levées :

Garanties Bloquantes

- Hypothèque légale au 2^{ème} rang du terrain proposé comme garantie d'une superficie de 4500 m2 élargi aux Constructions (chambres froides)
- Hypothèque légale 1^{er} rang d'une villa sise a Boumerdes 'a expertiser par un expert conventionné par la BADR)

Réserves Bloquantes

- Mobilisation de l'apport personnel soit 23 769 840,00 DA
- Convention de prêt en langue nationale dument signée et enregistrée
- Régularisation de la situation vis-à-vis de l'administration fiscale (apurée ou avec échéancier)
- Lettre de d'échéance du terme
- Provision pour la prise en charge des frais d'ouverture de la lettre de crédit *
- Souscription au FGA

Garanties Non Bloquantes :

- Nantissement des équipements à financer ;

Réserves Non Bloquantes

- DPAMR + (CAT-NAT) au profit de la banque avec tacite reconduction jusqu'à extinction du crédit.

NB

- *A Calculer par le service étranger marchandise de l'agence de domiciliation ;
- ** La C/V en DA est calculée au cours de 120, la provision peut être réajustée en fonction des fluctuations du Cours du jour de l'ouverture de la lettre de crédit ;
- La disponibilité d'une provision suffisante pour la prise en charge des frais de la L/C et des droits de douanes ;
- Le bénéfice de la bonification des intérêts n'est définitivement acquis qu'en cas de respect scrupuleux de l'échéancier de Remboursement
- Les garanties recueillies doivent couvrir l'ensemble de nos engagements
- La mis en place de nos concours est subordonnée au recueil et validation des garanties et réserves
- La domiciliation des recettes

Dans l'attente de vous lire Veuillez agréer, Monsieur, nos salutations distinguées.

Le Directeur d'Agence

M. AOUATTOU Ali
Directeur d'Agence



R.C.N°: 35/04 1213520 A 98

بنك الأمل في التنمية الريفية

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

"AUTORISATION D'ENGAGEMENT"

0011640 الجزائر العاصمة

Organe de décision (1) : D.G.A/E
Structure émettrice (2) : D.F.A.A.P.A
N° Compte : 623 700 391/ 300
Agence domiciliataire : Boumerdes «623»
Groupe d'appartenance : /

Date du Comité : 07/10/2015 - PV N° 8/20
Emprunteur :
Activité : Entreposage Frigorifique.
GRE de rattachement : BOUMERDES «035»
CRE : '2 B'

Type de prêt ou de crédit	Montant "4"	Validité "5"	Limite Utilisation "6"	Durée Amort. "6"	Différé Partiel "7"	Différé Total "7"	Taux ou marge "7"	Taux Comm. Engag.
Crédit de 990 410.00 euros margé à 20% Relayé par un CLT Ettahadi « 02-13 »	95 079 360.00	/	12 mois	72 mois	36 mois	/	/	En vigueur

Garanties bloquantes :

- Hypothèque légale au 2^{ème} rang du terrain proposé comme garantie d'une superficie de 4500 m2 élargi aux constructions (chambres froides) ;
- Hypothèque légale au 1^{er} rang d'une villa sise à Boumerdes (à expertiser par un expert conventionné par la BADR) ;

Réserves bloquantes :

- Mobilisation de l'apport personnel (voir au verso la structure de financement).
- Convention de prêt dûment signée et enregistrée + billets à ordre ;
- Régularisation de la situation vis-à-vis du fisc (apurée ou avec échéancier) ;
- Lettre de déchéance du terme ;
- Provision pour la prise en charge des frais d'ouverture de la lettre de crédit* ;
- Souscription au FGA.

Garanties non bloquantes :

- Nantissement des équipements à financer ;

Réserves non bloquantes :

- DPAMR au profit de la banque avec avenant de subrogation au profit de la banque + CAT NAT.

Observations :

N/B :

- * A calculer par le service étranger marchandise de l'agence de domiciliation ;
- ** la cv en DA est calculé au cours de 120, la provision peut être réajuster en fonction des fluctuations du cours du jour de l'ouverture de la lettre de crédit, s'assurer d'une provision suffisante pour la prise en charge des frais de la LC et des droits de douanes ;
- la convention de prêt doit être enregistrée au niveau de l'inspection d'enregistrement et du timbre ;
- la mise en place de nos concours est subordonnée au recueil des garanties et à la levée des réserves sus-citées
- les garanties doivent couvrir nos engagements ;
- veillez à la domiciliation des recettes ;
- le bénéfice de la bonification du taux d'intérêt n'est définitivement acquis qu'en cas de respect scrupuleux de l'échéancier de remboursement.

Réf. AUT.1

"1" Indiquer le comité ayant pris la décision.
"2" Indiquer la structure ayant émis l'autorisation.
"3" Indiquer le nom du groupe auquel appartient le client, au sens de l'instruction 74/94 de la Banque d'Algérie, et indiquer au verso l'engagement total du groupe.
"4" Lorsque le crédit doit servir à l'importation d'équipements, le montant en Dinars est donné à titre indicatif, lors de la réalisation prendre en considération le cours du jour.
"5" A servir pour les crédits à court terme, à l'exception des crédits de campagne.
"6" A servir pour les crédits de campagne et les crédits d'investissement seulement, la durée d'amortissement comprend la durée du prêt moins la durée du différé.
"7" A servir pour les crédits d'investissement.

Signature (s) Habilitée (s)

Banque de l'Agriculture et du Développement Rural

S. S. : 17, Bd. Colonel Amirouch - ALGER - Tél : 021 64.72.64 à 70 / 72.72.88 / 72.72.90 / Télex : 55078



Scanné avec CamScanner

الملاحق 04

بنك الفلاحة والتنمية الريفية



المرجع/.....2015

ضريبة الدخل
المحتمل لفائدة
الخزينة

اتفاقية القرض

ملحق رقم 11 من وجيز تسيير القرض / افريل 1994

بين الموقعين أسفله

بنك الفلاحة والتنمية الريفية "بدر" شركة مساهمة برأسمال قدره ثلاثة و ثلاثون مليار دينار جزائري 33.000.000.000.00 دج المسجلة بالسجل التجاري للجزائر العاصمة تحت رقم 00/11640 ب، الكائن مقرها الاجتماعي بالجزائر العاصمة 17 شارع العقيد عميروش والممثلة من طرف السيد : عواطو علي - المعين فيما يلي / " البنك "

من جهة

و

السيد:

الساكن/ حي شارع الاستقلال فيلا رقم 70 بلدية بومرداس ولاية بومرداس

-المعين فيما يلي: " المقترض "

من جهة أخرى

R.C.N°: 35/04 1213520 A 93

1/7

الملحق 05



Scanné avec CamScanner

شماره سند الضمان
الحصول لفائدة
المقرض

حيث اتفقا و أقرأ على ما يلي

موضوع الاتفاقية

بموجب هذه الاتفاقية يمنح البنك للمقرض المذكور أعلاه قرض حسب الشروط الخاصة و العامة المحددة كما يلي:
الشروط الخاصة للقرض:

- نوع القرض / قرض طويل المدى "التحدي" اعتماد مستندي (crédoc)
- المبلغ / 95.079.360,00 دج
- صحة العقد / 09 سنوات منها 36 شهرا مؤجلة جزئيا
- نسبة الفائدة المعمول بها حاليا هي 5.50 % وهي قابلة للمراجعة دوريا
- نسبة الفائدة الملقاة على عاتق المقرض هي 0 % خلال الخمس (05) سنوات الأولى و 1 % في السنة السادسة و السابعة و 3 % في السنة الثامنة و التاسعة
- في حالة عدم احترام المقرض بنود هذه الاتفاقية يتحمل نسبة فائدة التأخير
- نسبة فائدة التأخير المعمول بها حاليا هي 2 % و هي قابلة للتغيير

الضمانات و الاحتياطات الحاضرة :

- رهن من الدرجة الثانية للأرض المعروضة كضمان مساحتها 4500 م² المشتملة على بناء (غرفة تبريد)
- رهن من الدرجة الأولى لفيلا واقعة ببومرداس (مع تقرير خبرة من طرف خبير متعاقد مع البنك)
- تعبئة المساهمة الشخصية
- إتفاقية القرض باللغة العربية مسجلة + سندات لأمر
- شهادة جياية حديثة و صافية أو جدول الإهلاك
- رسالة نهاية الأجل
- تعبئة الحساب بالمصاريف المتعلقة بفتح سند قرضي (lettre de crédit)
- اكتتاب صندوق ضمان القروض الفلاحية FGA

الضمانات و الاحتياطات غير الحاضرة :

- رهن العتاد الممول
- عقد تأمين ضد جميع الأخطار مع حوالة الحق لفائدة البنك + الكوارث الطبيعية

شماره سند الضمان
الحصول لفائدة
المقرض

ضريبة الطابع
المحصل لفائدة
الخزينة

II. الشروط العامة للقرض :

المادة 1 : مبلغ القرض

- يمنح البنك بموجب هذه الاتفاقية للمقترض قرض مبلغه مبين في الشروط الخاصة.

المادة 2 : موضوع القرض

- بناءا على طلب التمويل المقدم من طرف المقترض، فإن القرض موضوع هذه الاتفاقية سيخصص لتمويل المشروع المذكور في الشروط الخاصة، و هذا تطبيقا لتركيبية التمويل المتفق عليها بين الأطراف.

المادة 3 : مدة القرض

- يمنح القرض لمدة و لفترة التأجيل المنصوص عليهما ضمن الشروط الخاصة.
- غير أنه إذا كان القرض موضوع هذه الاتفاقية لم يسجل بداية الاستهلاك في المدة المحددة ضمن الشروط الخاصة، فإن هذه الاتفاقية تعتبر ملغاة إذا لم يقبل البنك تمديداتها.

المادة 4 : نسبة الفائدة المتغيرة

- إن نسبة الفائدة المطبقة على إستعمال القرض متكونة من نسبة قاعدية قابلة للمراجعة دوريا وفقا لشروط البنك السارية المفعول و إضافة إلى النسبة المحددة في الشروط الخاصة.
- تخضع النسبة القاعدية المذكورة ضمن الشروط الخاصة للمراجعة الدورية.
- يتم إخطار المقترض بكل تعديل في النسبة القاعدية. و يصرح المقترض بقبول هذا التعديل دون قيد أو تحفظ.

المادة 5 : الرسوم و العمولات

- تكون جميع الرسوم و العمولات المرتبطة بمنح وإستعمال القرض على عاتق المقترض، إلى جانب الرسوم و العمولات الأخرى التي تضاف لاحقا و ذلك طبقا للنصوص التشريعية و التنظيمية.

شعب رئيسية، الطابع
المحصل لفائدة
الخزينة

المادة 6 : كيفية استعمال القرض

- إن القرض موضوع هذه الاتفاقية يتم استعماله بإدانة حساب القرض المفتوح من طرف البنك لدى الوكالة الوطنية للمقترض تحت الرقم المشار إليه ضمن الشروط الخاصة.
- ترخص استعمالات القرض حسب احتياجات التمويل الذي يثبت بتقديم بيانات اعتمادها من طرف البنك و كذلك بالامضاء على السندات لأمر.
- إن إثبات القرض و تسديده يكون حسب الكتابات و العماليات المسجلة من طرف البنك.

المادة 7 : طرق التسديد

- عند نهاية فترة الاستعمال التي لا يمكن أن تتجاوز تلك المحددة ضمن الشروط الخاصة، فإن الاستهلاكات الفعلية للقرض تثبت بتقديم بيانات اعتمادها من طرف البنك في جدول التسديد الذي يحدد فيه الأصل و الفوائد و هذا في حالة ما إذا كانت الشروط الخاصة تنص على نسبة ثابتة معدة على أساس سندات لأمر مدعمة لهذه الحالة.
- هذه السندات تعوض تلك المنصوص عليها في المادة السادسة (06) أعلاه.
- يتعهد المقترض بتسديد أصل القرض و الفوائد على أقساط حسب جدول التسديد المعد طبقا للشروط الخاصة لهذه الاتفاقية.
- إن كل تعديل في نسبة الفائدة المحددة في الشروط الخاصة يوجب مراجعة جدول التسديد.

المادة 8 : الضمانات

- لضمان الوفاء بأصل القرض، الفوائد، المصاريف و العمولات المتعلقة بالقرض موضوع الاتفاقية، يتعهد المقترض بتخصيص الضمانات المذكورة في الشروط الخاصة لفائدة البنك.
- تكون مصاريف التسجيل و المصاريف المتعلقة بالضمانات المذكورة أعلاه على عاتق المقترض.

Houche Mendil - Can Diines
R.C.N° 25/4 3520 A 98



Scanné avec CamScanner

ضريبة الطابع
المحصل لفائدة
الخزينة

- إن أي تبديد أو بيع جزئي أو كلي للأموال المادية و المعنوية المخصصة كضمان لفائدة البنك يعرض المقرض حسب شروط الاتفاقية، بالإضافة إلى إلغاء القرض متابعته قضائيا.
- استعمال القرض مرتبط بالإستلام الفعلي للضمانات.

المادة 9 : التسديد المسبق

- للمقرض الحق في التسديد المسبق للقرض جزئيا أو كليا.
- التسديد الجزئي يقتطع من الأقساط المتباعدة.

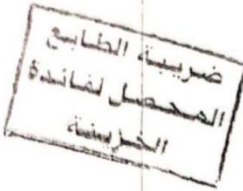
المادة 10 : الترخيص بالخصم

- يعطي المقرض ترخيص للبنك للخصم الفوري من حسابه للمبالغ التي تكفي لتسديد الأقساط، من أصل و فوائد و كذا المبالغ الأخرى التي أصبحت واجبة الأداء (عمولات - مصاريف - ضرائب).

المادة 11 : شروط الفسخ

- في حالة عدم تسديد المبالغ الواجبة الأداء من أصل، فوائد و مصاريف أخرى و ملحقات، فإن البنك يحتفظ بحق إلزامه على التسديد الفوري لكل قيمة القرض، خاصة في الحالات التالية :

- * التصريح الخاطي للمقرض.
- * دفع النفقات التي لا تدخل في إطار تحقيق المشروع الموافق عليه في هذه الاتفاقية.
- * تحويل الموضوع الأصلي للقرض.
- * عدم إحترام المقرض لأي تعهد من التعهدات المتفق عليها من طرفه.
- * كل تعديل متعلق بالوضعية المالية و القانونية للمقرض.
- * البيع الجزئي أو الكلي للأموال المادية و المعنوية المخصصة كضمان لفائدة البنك.
- * عند عدم احترام بنود هذه الاتفاقية، يتحمل المقرض جميع الأعباء المسجلة من طرف البنك بفعل الأداء المسبق.



المادة 12 : مراقبة القرض

- حتى يتسنى للبنك المراقبة المستمرة و المنتظمة لاستعمال القرض يتعهد المقترض بما يلي :

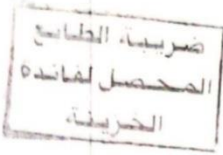
- * تقديم جميع البيانات و الوثائق التي يراها البنك ضرورية.
- * تقديم صور مطابقة الأصل للميزانية السنوية، و وثائق الحسابات و الملحقات و كذا تقرير محافظ الحسابات.
- * تسهيل الزيارات التي يقوم بها أعوان البنك و كذا الدخول للمحلات و التجهيزات الأخرى.
- * كذلك يستطيع البنك أن يتحقق في عين المكان و بناء على الوثائق المقدمة من تطابقها.

المادة 13 : التزامات المقترض

- مع مراعاة الأحكام التشريعية و التنظيمية السارية المفعول، و ما دام المدين مدينا بموجب هذه الاتفاقية، فهو ملزم بما يلي :

- * عدم تقديم لصالح الدائنين الآخرين، أي ضمان أو تعهد لإمتياز دائن عن آخر على الأموال الموجودة حاليا أو المستقبلية، حتى يتم التسديد الفعلي للقرض.
- * العمل على كل ما هو ضروري لإبقاء و حماية مؤهلاته القانونية و كذا وسائل الانتاج و الخدمات.
- * تأمين المعدات المنقولة و العقارات و الوفاء بجميع المصاريف وفقا لعقد التأمين، و في حالة حدوث كارثة كلية أو جزئية قبل إبراء دمه، يحتفظ البنك بحق التعويض في التأمين طبقا لبنود الضمان المبرم وفقا لهذه الاتفاقية.
- * تقديم للبنك رقم الأعمال الكامل المحقق في المشروع عند الدخول في مرحلة الإنتاج أو الخدمات.

Houche Mendil - Cap Djinet Boumerdes
R.C.N° 35/04 1213520 A 98



المادة 14 : العقوبات التأخيرية

- كل تأخر من طرف المقترض عن الوفاء بالدين يؤدي إلى توجيهه إنذار بالدفع بسبب هذا التأخير مع خصم فوائد التأخير.
- نسبة عقوبة التأخير السارية المفعول محددة في الشروط الخاصة.

المادة 15 : العمولة و المصاريف

- يتعهد المقترض بدفع كل ثلاثة أشهر عمولة التعهد و مصاريف الملف المذكورة في الشروط الخاصة.

المادة 16 : تسوية النزاع

- كل نزاع ناتج عن تفسير أو تنفيذ هذه الاتفاقية، يخضع في حالة عدم التسوية الودية للمتابعة أمام الجهات القضائية المختصة.

المادة 17 : إختيار الموطن

- لتنفيذ هذه الاتفاقية، يختار الأطراف الموطن في العناوين السابقة الذكر.

في يوم مرسايس بتاريخ .../.../...م.م. ...م.م. ...م.م.

المدين (1)

تم أوصاف



ع/الملك

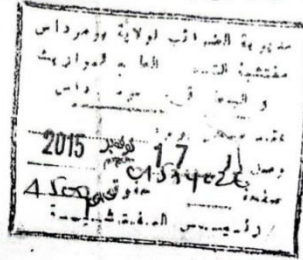
Ali
Agence

R.C.

20 A 98

(1) يجب أن يسبق إمضاء المدين بالعبرة المكتوبة "قرأ و صادق".

مضايف 17



BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

EDITE LE : 05-10-2017

CLIENT : 623-700391

NOM :

ADRESSE : HAUCHE MENDIL DJENAT
BOUMERDES

NUMERO DOSSIER : 15-0200004

COMPTE REGLEMENT :

COMPTE DE PRET :

TYPE DE PRET : 02-13 C.L.T. ETTAHADI BONIFIE

DUREE DU PRET : 108 MOIS

DIFFERE PARTIEL : 036 MOIS

DUREE AMORTISSEMENT : 072 MOIS

PERIODICITE : ANNUELLE

TAUX DU PRET : 00,00 % <VARIABLE> BONIFIE : 5,50 %

TAUX T.V.A. : 19,00 %

1ERE UTILISATION : 30-03-2016

FIN UTILISATION : 30-11-2016

CAPITAL PRETE : 95.079.360,00 INT. INTERCAL. BONIFIES HT :

CAPITAL MOBILISE (UTILISE) : 79.626.338,40

INTERETS DIFFERE PARTIEL : 0,00

INTERETS INTERCALAIRES : 0,00

COMMISSION D'ENGAGEMENT : 0,00

336.626,79

ECHEANCE	A AMORTIR	PRINCIPAL	INTERETS	TAXES	TOTAL ETAT
30-04-17	79.626.338,40	0,00	0,00	0,00	0,00ECHUE
30-04-18	79.626.338,40	0,00	0,00	0,00	0,00 N.E.
30-04-19	79.626.338,40	0,00	0,00	0,00	0,00 N.E.
30-04-20	79.626.338,40	13.271.056,40	0,00	0,00	13.271.056,40 N.E.
30-04-21	66.355.282,00	13.271.056,40	0,00	0,00	13.271.056,40 N.E.
30-04-22	53.084.225,60	13.271.056,40	530.842,26	100.860,03	13.902.758,69 N.E.
30-04-23	39.813.169,20	13.271.056,40	398.131,69	75.645,02	13.744.833,11 N.E.
30-04-24	26.542.112,80	13.271.056,40	796.263,38	151.290,04	14.218.609,82 N.E.
30-04-25	13.271.056,40	13.271.056,40	398.131,69	75.645,02	13.744.833,11 N.E.
TOTAL	79.626.338,40	2.123.369,02	403.440,11	82.153.147,53	

N.B : TAUX D'INTERET VARIABLE, L'ECHEANCIER PEUT ETRE REVISE EN CONSEQUENCE.

N.B : LE TAUX DE LA TAXE PEUT VARIER, L'ECHEANCIER PEUT ETRE REVISE EN CONSEQUENCE.

SIGNATURE DU RESPONSABLE BADR

SIGNATURE DU CLIENT

الملحق 06

CS Scanné avec CamScanner

Exploitation agricole privée

Boumerdes le 10/04/2022

(Oléiculture et aviculture)

Propriétaire : M. Badja Mohammed Agreé par le BDR Tel : 0771467442

Adresse ; commune de Afir. daire de Dellys. wilaya de Boumerdes

*A monsieur : le directeur de la BADR de boumerdes***Objet : demande d'un prêt bancaire (crédit islamique) pour acquisition d'un camion de transport de marchandise et d'eau potable**

Monsieur le directeur de la BADR

Par la présente, je souhaite vous solliciter dans le cadre d'un prêt bancaire qui a trait au crédit islamique de type <<mourabaha>>.

En effet, j'ai pour projet d'investissement l'acquisition d'un camion plateau modulable de transport de marchandise et d'eau potable pour faire fasse aux besoins de mon exploitation agricole et avicole nous avons des problèmes de rupture d'approvisionnement en eau potable durant les périodes sèche ;notamment pour le cheptel de volaille quia des exigences particulaire en matière d'abreuvement et d'amélioration des conditions d'ambiance des poulaillers.

Le projet me coutera la somme de **21 897 904,00 DA** en TTC, et je vous sollicite pour 80 de la somme soit **17 518 323,20 DA** et le reste je le prends en charge comme apport personnel.

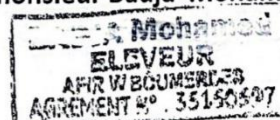
Je vous présente comme garantit la parcelle de 5700m2 sur laquelle se trouvent mes bâtiments d'élevage estimer a la somme de cent huit millions neuf mille dinars et zéro centime **108 009 000.00DA** estimer par le bureau d'études BAB Dellys .

Et je m'engage a rembourser l'échéance de l'année en deux partie chaque 6 mois chaque fin janvier et juin de l'année

Dans l'attente dune réponse favorable.

Veuillez agréer monsieur le directeur mes salutations les plus distinguées

L'exploitant : monsieur Badja Mohammed



SPA RESEAUX POIDS LOURDS

Vente Pièces de Rechange et Véhicules Industriels

Capital Social : 20 000 000,00 Da

R.C.N°: 02 B 18797

N.I.F.: 000216520450651

A.I.: 16520561176



FACTURE PROFORMA

Vos Références :

N° Devis : RPL/DEV/0229/TR/2022
 Date : 04/04/2022
 Votre Contact : TALLOUT MOHAMED RIAD
 Mobile : 0560 07 88 69
 E-Mail : mohamedriad.tallout@rpl.dz

Client : BADR BOUMERDES 623 P/C

Contact :
 Mobile :
 Adresse : 35 000 BOUMERDES

Désignation	Quantité	Prix Unitaire HT	Montant HT
D16 240 High 4x2P Dxi Châssis Nu Réservoir 300L	1	15 600 000,00	15 600 000,00

Ce prix de vente est calculé TTC

Délai de livraison : DISPONIBLE SAUF VENTE ENTRE TEMP

Modalités de paiement :

- 10 % à la commande
- Le solde avant engagement du dossier auprès des services des douanes

Validité de l'offre : 7 Jours



Montant H.T.	15 600 000,00
TVA 19%	2 964 000,00
Net à payer	18 564 000,00

Total Proforma en TTC :

Dix-Huit millions cinq Cent soixante quatre mille Dinars

Coordonnées Bancaires :

BNP PARIBAS EL DJAZAIR
 Agence 8, Rue Cirta Hydra
 16000 - Alger



NB: LA FRANCHISE TVA ET LE CHEQUE DOIVENT ETRE AU NOM DE: SPA RESEAUX POIDS LOURDS.



Scanné avec CamScanner

SPA RESEAUX POIDS LOURDS
 RN° 05 Zone Industrielle Rouiba - Alger - Algérie - Fax : +213 23 87 36 79
 Mob : +213 560 07 88 69
 www.rpl.dz



Procédure de gestion
des financements MOURABAHA

Date : 20 Décembre 2020
Version : 00
Page 33 sur 47

ANNEXE N° 7

وعد بالشراء أحادي الطرف (P.U.A)
استثمار

رقم:
إلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية
السيد(ة):
المقيد(ة) بالسجل التجاري تحت رقم بتاريخ:
الشركة:
ذات رأسمال اجتماعي:
الكائن مقرها الاجتماعي: سجل تجاري رقم:
رقم الجبائي:
ممثلة من طرف السيد(ة): المخول له كامل السلطات من أجل إبرام العقد.
طبقا لطلب التمويل بالمراصة المرفق.
بشرطني أن أطلب منكم شراء السلع/المعدات المبينة كميتها ومواصفاتها وأسعارها في الفاتورة الأولية المحررة
بتاريخ: وتحت رقم: والمرفقة بهذا الوعد.
ألتزم صراحة وبدون رجعة أن أشتري هذه السلع/المعدات من البنك بعد تسلمها بمبلغ العقد أو الفاتورة المذكورة أعلاه مضافا إليه
المصاريف والنفقات والحقوق والملحقات الأخرى التي تحملها البنك زائد هامش ربح سنوي قدره: % خارج
الضريبة.
كما أتعهد بأن أسدد للبنك مبلغ المراصة كاملا كما حدد أعلاه في مدة أقصاها: ابتداء من تاريخ
الدفع للمورد.
كما ألتزم برفع السلع/المعدات من مخازن المورد في ظرف أقصاه ثمانية (08) أيام من تاريخ إمضاء عقد المراصة للأمر
بالشراء.
وأخيرا ألتزم بتعويض البنك عن كل ضرر قد يلحقه من جراء أي إخلال من طرفي بالتزاماتي بموجب هذا التعهد وذلك بقبولي
وبدون أي اعتراض، كل الاقتطاعات التي يقوم بها البنك من مبلغ هامش الجدية المودع من طرفي، من أجل ضمان انجاز عملية
المراصة المرتبطة به

حرر ب: في:

الختم والتوقيع

Document confidentiel. Reproduction non autorisée interdite

Élaborée et vérifiée par :
Direction de la Finance Islamique

Contrôle de diffusion :
Direction de l'Organisation
et des Méthodes

Réf. Décision réglementaire
d'approbation :
DR. N° 48 / 20 du 31 /12/ 2020



Scanné avec CamScanner

الملاحق 03

ETUDE TECHNICO-ECONOMIQUE :

ACHAT DE CAMION TRANSPORT DE MARCHANDISE ET D'EAU POTABLE

Fiche de synthèse de l'étude

Intitulé du projet : OLEICULTURE et ELEVAGE DE POULES REPRODUCTRICES (repro-chair)**Investissements envisagés :** Achat d'un camion de transport de marchandise doté d'une citerne eau.**Localisation :** L'leudit : AGRARADJ, Commune d'AFIR, Daïra de Dellys, Wilaya de BOUMERDES**Promoteur du projet :** Mr. ~~XXXXXXXXXX~~ ben Hocine.**Superficie globale du site :** 02 hectares**Consistance du projet :**

Catégorie	Nature	Importance	Obs
Oléiculture	<i>Olivier variété arbequina</i>	1.5 hectares (1000 sujets)	Mode Intensif (2.5m x 1.5m)
	<i>Olivier variété chamllel</i>	0.25 hectares (350 sujets)	
Elevage Repro-chair	Bâtiment 01 en R+1 (Elevage repro-chair)	8640 sujets	Densité 5:5 sujets/M2
	Bâtiment 02 en R +0 (Elevage repro-chair)	3160 sujets	

Principaux indicateurs économiques :

Cout global de projet (DA)	21 897 904,00
Chiffre d'affaire dans l'année de croisière (DA)	70 735 500,00
Charges annuelles (DA)	65 972 386,53
Taux de rentabilité (%)	358,03%
Taux de rentabilité interne (%)	64%
Délai de récupération de l'investissement	2,79

Montage financier :

Composante	Montant (DA)	En %
Autofinancement	4 379 580,80	20%
Crédit d'investissement	17 518 323,20	80%

Emploi : 08 postes directs permanents et 10 saisonniers**Délai de réalisation :** 02 Moi